

الميسر

في فضائل الأعمال

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

الطبعة الأولى

١٤٣٤ هـ ٢٠١٣ م

حقوق الطبع لكل مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه
أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد:

قال تعالى : { وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ
الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا } [النساء: ١٢٤]

ومن يعمل من الأعمال الصالحة من ذكر أو أنثى، وهو مؤمن بالله تعالى وبما أنزل من
الحق، فأولئك يدخلهم الله الجنة دار النعيم المقيم، ولا يُنقصون من ثواب أعمالهم شيئاً،
ولو كان مقدار النقرة في ظهر النواة.^١

وقد وردت فضائل الأعمال في القرآن الكريم بآيات كثيرة ، قال تعالى : { إِنِّ الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا (١٠٧) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ
عَنْهَا حِوَلًا (١٠٨) } [الكهف]^٢

ووردت في السنة النبوية أحاديث كثيرة ... فعن أبي ذرٍّ قال: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ
الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:
«أَعْلَاهَا ثَمَنًا وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا وَتَصْنَعُ
لِالْخَرَقِ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى
نَفْسِكَ»^٣.

وعن أبي ذرٍّ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، جَالِسٌ وَحْدَهُ، قَالَ: «يَا
أَبَا ذَرٍّ إِنَّ لِلْمَسْجِدِ تَحِيَّةً، وَإِنَّ تَحِيَّتَهُ رَكْعَتَانِ، فَكُمَّ فَارْكَعْهُمَا»، قَالَ: فَكُمْتُ فَارْكَعْتُهُمَا،
ثُمَّ عُدْتُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِالصَّلَاةِ، فَمَا الصَّلَاةُ؟ قَالَ:

^١ - التفسير الميسر (١/ ٩٨)

^٢ - لقد جمعت كتاباً فيه الآيات التي جمعت الإيمان والعمل الصالح .

^٣ - صحيح البخاري (٣/ ١٤٤) (٢٥١٨)

«خَيْرُ مَوْضُوعٍ، اسْتَكْبَرُ أَوْ اسْتَقْبَلَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَسْلَمُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُورُ الْقُنُوتِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الصِّيَامُ؟ قَالَ: «فَرَضٌ مُجْرِيٌّ، وَعِنْدَ اللَّهِ أَضْعَافٌ كَثِيرَةٌ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَادُهُ، وَأَهْرَيْقَ دَمَهُ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقْلِ يُسَرُّ إِلَى فَقِيرٍ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «آيَةُ الْكُرْسِيِّ» ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ كَفَضْلِ الْفَلَاةِ عَلَى الْحَلْقَةِ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: «مِائَةٌ أَلْفٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «ثَلَاثُ مِائَةٍ وَثَلَاثَةٌ عَشْرَ حَمًّا غَفِيرًا»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كَانَ أَوْلَاهُمْ؟ قَالَ: «آدَمُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِيَّ مُرْسَلٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَكَلَّمَهُ قَبْلًا» ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَرْبَعَةٌ سُرِّيَانِيُونَ: آدَمُ، وَشِيثُ، وَأَخْنُوخُ وَهُوَ إِدْرِيسُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِالْقَلَمِ، وَنُوحٌ وَأَرْبَعَةٌ مِنَ الْعَرَبِ: هُودٌ، وَشُعَيْبٌ، وَصَالِحٌ، وَنَبِيِّكَ مُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ كِتَابًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ؟ قَالَ: «مِائَةٌ كِتَابٍ، وَأَرْبَعَةٌ كُتِبَ، أَنْزَلَ عَلَى شِيثٍ خَمْسُونَ صَحِيفَةً، وَأَنْزَلَ عَلَى أَخْنُوخَ ثَلَاثُونَ صَحِيفَةً، وَأَنْزَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَشْرَ صَحَائِفَ، وَأَنْزَلَ عَلَى مُوسَى قَبْلَ التَّوْرَةِ عَشْرَ صَحَائِفَ، وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَالْقُرْآنَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ صَحِيفَةُ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «كَانَتْ أَمْثَالًا كُلِّهَا: أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمُسَلِّطُ الْمُبْتَلَى الْمَعْرُورُ، إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَكِنِّي بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّي دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنِّي لَا أُرُدُّهَا وَلَوْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ، وَعَلَى الْعَاقِلِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْلُوبًا عَلَى عَقْلِهِ أَنْ تَكُونَ لَهُ سَاعَاتٌ: سَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَسَاعَةٌ

يَتَفَكَّرُ فِيهَا فِي صُنْعِ اللَّهِ، وَسَاعَةً يَخْلُو فِيهَا لِحَاجَتِهِ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ، وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَكُونَ ظَاعِنًا إِلَّا لثَلَاثٍ: تَزْوُودَ لِمَعَادٍ، أَوْ مَرَمَّةَ لِمَعَاشٍ، أَوْ لَذَّةَ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ، وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا بِزَمَانِهِ، مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ، حَافِظًا لِلْسَانِهِ، وَمَنْ حَسَبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ، قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنيهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا كَانَتْ صُحُفُ مُوسَى؟ قَالَ: «كَانَتْ عَبْرًا كُلُّهَا: عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْمَوْتِ، ثُمَّ هُوَ يَفْرَحُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ، ثُمَّ هُوَ يَضْحَكُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدَرِ ثُمَّ هُوَ يَنْصَبُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ رَأَى السُّدُيَا وَتَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا، ثُمَّ اطْمَأَنَّ إِلَيْهَا، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ غَدًا ثُمَّ لَا يَعْمَلُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، وَذَخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «إِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الضَّحِكِ، فَإِنَّهُ يُمَيِّتُ الْقَلْبَ، وَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّمْتِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَنْكَ، وَعَوْنٌ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ أُمَّتِي» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «أَحِبَّ الْمَسَاكِينَ وَجَالِسَهُمْ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «انظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتَكِ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تُزْدِرَى نِعْمَةُ اللَّهِ عِنْدَكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «قُلِ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مَرًّا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «لِيَرُدَّكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ وَلَا تَجِدَ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي، وَكَفَى بِكَ عَيْبًا أَنْ تَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا تَجْهَلُ مِنْ نَفْسِكَ، أَوْ تَجِدَ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي» ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ»^٤.

وهذا كتاب قد جمعت فيه أهم الأحاديث الواردة في فضائل الأعمال ، وقد ألفت كتب كثيرة في هذا الموضوع ، ومنها كتاب فضائل الأعمال للمقدسي رحمه الله وقد أفدت من عناوينه.

^٤ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١ / ١٣١) (٣٦١) وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١ / ١٦٨) من طرق (حسن لغيره) وقد استوعبت طرقه وشواهده في كتاب مستقل.

وقد ذكرت فيه الموضوعات التالية :

كتاب الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ = كتاب الْجَنَائِزِ وَغَيْرِهِ = كتاب الصَّيَامِ = كتاب الزَّكَاةِ
وَنَحْوَهَا = كتاب البر والصلة = كتاب الْحَجِّ = كتاب الْجِهَادِ = كتاب النِّكَاحِ = كتاب البيع
والمعاملات = كتاب فَضَائِلِ الْقُرْآنِ = كتاب الذكر = كتاب الْعِلْمِ، وتحت كل كتاب
العناوين الجزئية.

وقد سرت فيه وفق المنهج الوسط في الجرح والتعديل ... وقد أتيت بالأحاديث من
مصادرها الأساسية لكي لا يحصل خطأ في نصها قد يؤدي لتحريف المعنى .
وقمت بتخرج الحديث بشكل مختصر في الهامش ، وشرحت غريب الحديث ، وذكرت
شواهد الحديث التي تقويه في الهامش أيضاً ، وتطرقت لبعض الرجال الذين اختلف فيهم
علماء الجرح والتعديل ، وبينت الصواب فيهم .
وغالب الأحاديث صحيحة، ومن النادر الضعيف المحتمل الذي يستحب العمل به في
فضائل الأعمال.

أسأل الله تعالى أن ينفع به مؤلفه وقارائه وناشره في الدارين .

الباحث في القرآن والسنة

ورئيس الهيئة الشرعية الثورية في محافظة حمص

علي بن نايف الشحود

شمال حمص المحررة في الموافق ١٢ شعبان ١٤٣٤ هـ الموافق ل ١٩/٨/٢٠١٣ م



كتاب الطهارة والصلاة

في فضل الوضوء

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ فِيهِ وَأَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رَأْسِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ رِجْلَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً»^٥

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ»^٦

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَعَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشْتَهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ -، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ - أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ - حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ»^٧.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السَّلْمِيُّ: كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَأَنْتُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بَرَجْلًا بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرْءَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا نَبِيٌّ»، فَقُلْتُ: وَمَا

^٥ - سنن ابن ماجه (١/١٠٣) (٢٨٢) صحيح

[ش (أشفار عينيه) أشفار العين أطراف الأجناف التي بنيت عليها الشعر. جمع شفر. (نافلة) أي زائدة على تكفير تلك الخطايا المتعلقة بأعضاء الوضوء. فتكون لتكفير خطايا باقي الأعضاء أن كانت. وإلا لرفع الدرجات].

^٦ - صحيح مسلم (١/٢١٦) ٣٣ - (٢٤٥)

^٧ - صحيح مسلم (١/٢١٥) ٣٢ - (٢٤٤)

[ش (بطشتها يدها) معناه اكتسبتها (مشتها رجلاه) فيه نزع الخافض أي مشت لها أو فيها رجلاه]

نَبِيِّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ»، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتَ، قَالَ: «أُرْسَلَنِي بِصَلَاةِ الْأَرْحَامِ،
 وَكَسْرِ الْأَوْتَانِ، وَأَنْ يُوحَدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ»، قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟
 قَالَ: «حُرٌّ، وَعَبْدٌ»، قَالَ: وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ،
 قَالَ: «إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَئِذٍ هَذَا، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ، وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى
 أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي»، قَالَ: فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْمَدِينَةَ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَعْبَارَ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، حَتَّى
 قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ
 الْمَدِينَةَ؟ فَقَالُوا النَّاسُ: إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ
 فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، أَنْتَ الَّذِي لَقَيْتَنِي بِمَكَّةَ»،
 قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلِمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ،
 قَالَ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ
 حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ
 مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنْ حِينَئِذٍ تُسَجِّرُ جَهَنَّمَ، فَإِذَا
 أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ
 حَتَّى تَعْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَعْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ»
 قَالَ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوُضُوءُ حَدَّثَنِي عَنْهُ، قَالَ: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يَقْرُبُ وَضُوءَهُ
 فَيَتَمَضَّمُ، وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَشِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ، وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ
 وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ
 إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ، إِلَّا خَرَّتْ
 خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا
 رِجْلَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ
 لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».
 فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ أَبُو
 أُمَامَةَ: «يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، انْظُرْ مَا تَقُولُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ»، فَقَالَ

عَمْرُو: «يَا أَبَا أُمَامَةَ، لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَافْتَرَبَ أَجْلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»^٨.

فضل الوضوء على المكاره

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ»^٩.

فضل الشَّهَادَةِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ فَجَاءَتْ نَوْبِي فَرَوَّحْتُهَا بَعْشِي فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» قَالَ فَقُلْتُ: مَا أَحْوَدُ هَذِهِ فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: «الَّتِي قَبْلَهَا أَحْوَدُ فَتَظَرَّتْ فَإِذَا عَمْرُ قَالَ: إِنَّي قَدْ رَأَيْتُكَ جَنَّتْ أَنْفًا، قَالَ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ فَيَسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ "»^{١٠}.

فضل الأذان وما يقول الذي يستمع

^٨ - صحيح مسلم (١/٥٧٠) - ٢٩٤ (٨٣٢) -

^٩ - صحيح مسلم (١/٢١٩) - ٤١ (٢٥١) -

[ش (إسباغ الوضوء على المكاره) المكاره جمع مكره وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه والكره بالضم والفتح المشقة والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء (فذلكم الرباط) أي الرباط المرغوب فيه وأصل الرباط الحبس على الشيء كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة]

^{١٠} - صحيح مسلم (١/٢٠٩) - ١٧ (٢٣٤) -

[ش (ما أحود هذه) يعني هذه الكلمة أو الفائدة أو البشارة أو العبادة وجودها من جهات منها أنها سهلة متيسرة بقدر عليها كل أحد بلا مشقة ومنها أن أجزائها عظيم (أنفا) أي قريبا (فيلبغ أو يسبغ) هما بمعنى واحد أي يتمه ويكلمه فيوصله مواضعه على الوجه المسنون]

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذُنْتَ لِلصَّلَاةِ، فَرَأَيْتَ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ: «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ حِينَ وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.^{١١}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَأَسْتَهَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ، لَأَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَنَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا».^{١٢}

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَأَبْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^{١٣}.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أذَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ».^{١٤}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ

^{١١} - صحيح البخاري (١٥٩ / ٩) (٧٥٤٨)

^{١٢} - صحيح مسلم (١ / ٣٢٥) - (٤٣٧)

[ش (النِّدَاءِ) هُوَ الْأَذَانُ (يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ) الْاسْتِهَامُ هُوَ الْاِقْتِرَاعُ وَمَعْنَاهُ أَتَمُّ لَوْ عَلِمُوا فَضِيلَةَ الْأَذَانِ وَقَدَّرَهَا وَعَظِيمَ جَزَائِهِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا طَرِيقًا يَحْصِلُونَهُ بِهِ لِضَبْقِ الْوَقْتِ عَنِ الْأَذَانِ بَعْدَ الْأَذَانِ أَوْ كَوْنِهِ لَا يُؤَذِّنُ لِلْمَسْجِدِ إِلَّا وَاحِدًا لِاِقْتِرَاعِهِ فِي تَحْصِيلِهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَضِيلَةِ نَحْوَ مَا سَبَقَ وَجَاءُوا إِلَيْهِ دَفْعَةً وَاحِدَةً وَضَاقَ عَنْهُمْ ثُمَّ لَمْ يَسْمَحْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ بِهِ لِاِقْتِرَاعِهِ عَلَيْهِ (التَّهَجِيرِ) التَّهَجِيرُ هُوَ التَّكْبِيرُ إِلَى الصَّلَاةِ أَيْ صَلَاةِ كَانَتْ (العَنَمَةُ) هِيَ الْعِشَاءُ (حَبَوًّا) فِي النِّهَايَةِ الْحَبْوُ أَنْ يَمْشِيَ عَلَى يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ أَوْ أَسْتَهَ وَحَبَا الْبَعِيرَ إِذَا بَرَكَ ثُمَّ زَحَفَ مِنَ الْإِعْيَاءِ وَحَبَا الصَّبِيَّ إِذَا زَحَفَ عَلَى أَسْتَه]

^{١٣} - صحيح البخاري (٨٦ / ٦) (٤٧١٩)

^{١٤} - سنن الترمذي ت شاكر (١ / ٤٠٠) (٢٠٦) ضعيف

الاحتساب والحسبة : طَلَّبَ وَجْهَ اللَّهِ وَثَوَابَهُ. بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَعِنْدَ الْمَكْرُوهِاتِ هُوَ الْبِدَارُ إِلَى طَلَبِ الْأَجْرِ وَتَحْصِيلِهِ بِالتَّسْلِيمِ وَالصَّبْرِ، أَوْ بِاسْتِعْمَالِ أَنْوَاعِ الْبِرِّ وَالْقِيَامِ بِمَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَرْسُومِ فِيهَا طَلَبًا لِلثَّوَابِ الْمَرْجُوعِ مِنْهَا

سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَبْعِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^{١٥}

(فَضْلُ الدُّعَاءِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»^{١٦}.

فَضْلُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ

عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ - ﷺ - قَالَ: «إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»^{١٧}.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَذْكُرُ فِيهِ اسْمَ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^{١٨}.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصِ قِطَاةٍ، أَوْ أَصْغَرَ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»^{١٩}.

أَجْرٌ مِنْ كُنُسِ مَسْجِدٍ

^{١٥} - صحيح مسلم (١/٢٨٨) - ١١ - (٣٨٤)

[ش (الوسيلة) قد فسرها ﷺ بأنها منزلة في الجنة قال أهل اللغة الوسيلة المنزلة عند الملك (أنا هو) خير كان وقع موقع إياه هذا على تقدير أن يكون أنا تأكيداً للضمير المستتر في أكون ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر أكون (حلت) أي وجبت وقيل نالته]

^{١٦} - سنن أبي داود (١/١٤٤) (٥٢١) صحيح

^{١٧} - التحريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح (ص: ٩٦) (٢٨٣) (بخاري: ٤٥٠) وصحيح مسلم (٤/٢٢٨٧) - ٤٣ - (٥٣٣)

^{١٨} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٣٤٣) (١٦٠٨) (صحيح)

^{١٩} - سنن ابن ماجه (١/٢٤٤) (٧٣٨) صحيح

[ش (كمفحص قطة) هو موضعها الذي تجثم فيه وتبيض. لأنها تفحص عنه التراب. وهذا مذكور لإفادة المبالغة. وإلا فأقل المسجد أن يكون موضعاً لصلاة واحد].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرْ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أَوْ تَيْهًا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»^{٢٠}.

فَضْلُ الْمَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ، وَفَضْلُ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى الْمَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ - مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ " ^{٢١}.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً»^{٢٢}.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعْدُهُمْ، فَأَبَعْدُهُمْ مَمَشَى وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي، ثُمَّ يَنَامُ»^{٢٣}

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ: دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، فَقَعَدَ وَحْدَهُ، فَقَعَدَتْ إِلَيْهِ فَقَالَ، يَا ابْنَ أَحِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

^{٢٠} - سنن أبي داود (١/١٢٦) (٤٦١) حسن

وهناك خلاف حول سماع المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب من أنس والراجح أنه سمع منه انظر التهذيب ١٧٨/١٠ و١٧٩

^{٢١} - صحيح البخاري (١/١٠٣) (٤٧٧)

[ش (الجميع) الجماعة وهي في المسجد أفضل. (صلاته في بيته) منفردا. (فأحسن) أسبغ الوضوء وأتى بسننه وآدابه. (حط) محي عنه. (تحبسه) تمنعه من الخروج من المسجد]

^{٢٢} - صحيح مسلم (١/٤٥٠) (٢٤٩) - (٦٥٠)

^{٢٣} - صحيح البخاري (١/١٣١) (٦٥١)

[ش (فأبعدهم ممشى) أبعدهم مسافة عن المسجد وأكثرهم خطى إليه. (من الذي يصلي) وحده أو دون انتظار]

يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»^{٢٤}.

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: أَوْ قُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلُمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ، قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ»^{٢٥}.

وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بُيُوتَنَا، فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ»^{٢٦}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً»^{٢٧}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْحَنَّةِ نُزْلًا، كُلَّمَا غَدَا، أَوْ رَاحَ»^{٢٨}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الصُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ»^{٢٩}.

^{٢٤} - صحيح مسلم (١/٤٥٤) - ٢٦٠ - (٦٥٦)

^{٢٥} - صحيح مسلم (١/٤٦٠) - ٢٧٨ - (٦٦٣) [ش (لا تخطئه) أي لا تفوته جماعة في صلاة]

^{٢٦} - صحيح مسلم (١/٤٦١) - ٢٧٩ - (٦٦٤)

^{٢٧} - صحيح مسلم (١/٤٦٢) - ٢٨٢ - (٦٦٦)

^{٢٨} - صحيح البخاري (١/١٣٣) (٦٦٢) وصحيح مسلم (١/٤٦٣) - ٢٨٥ - (٦٦٩)

[ش (نزلا) النزول ما يهيا للضيف عند قدمه]

^{٢٩} - سنن أبي داود (١/١٥٣) (٥٥٨) حسن

وَعَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٣٠}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَشَاءُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، أَوْلَيْكَ الْخَوَاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ»^{٣١}.

فضل الصَّفِّ الأول

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الصُّبْحِ، فَقَالَ: أَشَاهِدُ فُلَانًا، قَالُوا: لَأَ، قَالَ: أَشَاهِدُ فُلَانًا، قَالُوا: لَأَ، قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَنْثَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا، وَلَوْ حَبَوَّا عَلَى الرُّكْبِ وَإِنَّ الصَّفَّ الْأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلَائِكَةِ وَلَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لَابْتَدَرْتُمُوهُ، وَإِنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى»^{٣٢}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ - أَوْ يَعْلَمُونَ - مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ لَكَانَتْ قُرْعَةً» وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ: «الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً»^{٣٣}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا»^{٣٤}.

فضل التَّامِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْفَارِيُّ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^{٣٥}.

فضل التَّحْمِيدِ

^{٣٠} - سنن أبي داود (١/١٥٤) (٥٦١) حسن
^{٣١} - سنن ابن ماجه (١/٢٥٦) (٧٧٩) ضعيف
^{٣٢} - سنن أبي داود (١/١٥١) (٥٥٤) حسن
^{٣٣} - صحيح مسلم (١/٣٢٦) (١٣١) - (٤٣٩)
^{٣٤} - سنن أبي داود (١/١٥٦) (٥٧٠) صحيح
^{٣٥} - صحيح البخاري (٨/٨٥) (٦٤٠٢) (١/٣٠٧) (٧٢) - (٤١٠)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ٣٦ .

فضل الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ ذَرَنِهِ " قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ ذَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا» ٣٧ .

فضل يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَفَضْلِ الرُّوحِ وَذِكْرِ السَّاعَةِ الَّتِي فِيهَا

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا» ٣٨ .

وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْحَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ - يَقُولُونَ: بَلِيَّتَ - ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ» ٣٩ .

وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ

٣٦ - صحيح البخاري (١/١٥٨) (٧٩٦) وصحيح مسلم (١/٣٠٦) - (٤٠٩)

[ش (قوله) آمين. (قول الملائكة) آمين]

٣٧ - صحيح البخاري (١/١١٢) (٥٢٨)

[ش (باب أحدكم) يمر من أمام بابه. (درنه) وسخه. (به) في نسخة (بها). (الخطايا) الذنوب الصغيرة]

٣٨ - صحيح مسلم (٢/٥٨٥) - (٨٥٤)

٣٩ - سنن أبي داود (١/٢٧٥) (١٠٤٧) صحيح

أَنْتَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»^{٤٠}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقْرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»^{٤١}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا»^{٤٢}.

وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاعْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ أَحْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»^{٤٣}.

^{٤٠} - صحيح البخاري (٣/٢) (٨٨٣)

[ش (ما استطاع من طهر) ما أمكنه من تنظيف كقص الظفر والشارب وحلق العانة وغير ذلك. (مس من طيب بيته) يتطيب من طيب زوجته. (ما كتب له) ما قدر له من فرض أو نفل]

^{٤١} - صحيح البخاري (٣/٢) (٨٨١) وصحيح مسلم (٢/٥٨٢) ١٠ - (٨٥٠)

[ش (غسل الجنابة) أي غسلًا كغسل الجنابة. (راح) ذهب أول النهار. (قرب بدنة) ذبحها وتصدق بها والبدنة واحدة الإبل ذكرًا أم أنثى. (الساعة الثانية) المراد بالساعات هنا أوقات ما بين أول النهار إلى الزوال. (كبشًا) ذكر الغنم. (أقرن) له قرون وصف بذلك لأنه أكمل وأحسن. (خرج الإمام) دخل المسجد وصعد المنبر للخطبة. (حضرت الملائكة) دخلت المسجد وتركت كتابة من يأتي بعد ذلك فتفوته فضيلة التبكير لا ثواب الجمعة. (الذكر) خطبة الجمعة وما فيها من عظة وذكر لله تعالى]

^{٤٢} - صحيح مسلم (٢/٥٨٨) ٢٧ - (٨٥٧)

[ش (فاستمع وأنصت) هما شيان متميزان وقد يجتمعان فلاستمع الإصغاء والإنصات السكوت]

^{٤٣} - سنن أبي داود (١/٩٥) (٣٤٥) صحيح

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رضي الله عنه «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ، قَاتِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَقَالَ بِيَدِهِ: يُقَلِّلُهَا يُزَهِّدُهَا. ^{٤٤}.

وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ» ^{٤٥}.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ خَمْسُ حَلَالٍ فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ تُوفِّي آدَمُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ إِثْمًا أَوْ قَطِيعَةً رَحِمٍ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، وَلَا سَمَاءٍ، وَلَا رِيحٍ، وَلَا جَبَلٍ إِلَّا مُشْفِقٌ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ " ^{٤٦}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: لِأَيِّ شَيْءٍ سُمِّيَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لِأَنَّ فِيهَا طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ، وَفِيهَا الصَّعْقَةُ، وَالْبَعْنَةُ، وَفِيهَا الْبَطْشَةُ، وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا سَاعَةٌ مَنْ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا اسْتُجِيبَ لَهُ. ^{٤٧}.

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدٌ مُسْلِمٌ شَيْئًا إِلَّا أَتَاهُ إِيَّاهُ فَالْتَمَسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ» ^{٤٨}.

فضل ركعتي الفجر وغيرهما من السنن

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» ^{٤٩}.

^{٤٤} - صحيح مسلم (٢/٥٨٤) - ١٤ (٨٥٢) -

^{٤٥} - صحيح مسلم (٢/٥٨٤) - ١٦ (٨٥٣) -

^{٤٦} - المعجم الكبير للطبراني (٦/١٩) (٥٣٧٦) وأما ابن بشران - الجزء الأول (ص: ٣٥٣) (٨١٤) حسن

^{٤٧} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٣/٢١٦) (٨١٠٢) - ٨٠٨٨ - فيه انقطاع

^{٤٨} - الدعاء للطبراني (ص: ٧٢) (١٨٤) حسن

^{٤٩} - صحيح مسلم (١/٩٦) (٥٠١) - (٧٢٥) -

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ»^{٥٠}.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ أَخَذَهُ أَمْرٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَيَّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعَ بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ النَّارِ»^{٥١}.

فضل ركعتي الفجر والوصية بهما

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: «بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْفُدَ»^{٥٢}.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَيَّ كُلُّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةً، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرَكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»^{٥٣}.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ، لَنْ أَدْعُهُنَّ مَا عِشْتُ: «بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ»^{٥٤}.

وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي

^{٥٠} - سنن النسائي (٣/ ٢٦٠) (١٧٩٤) صحيح

^{٥١} - سنن النسائي (٣/ ٢٦٥) (١٨١٦) صحيح

^{٥٢} - صحيح مسلم (١/ ٤٩٨) - ٨٥ (٧٢١)

^{٥٣} - صحيح مسلم (١/ ٤٩٨) - ٨٤ (٧٢٠)

[ش (على كل سلامي) قال النووي أصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله (ويجزئ) ضبطناه ويجزئ بفتح أوله وضمه فالضم من الإجزاء والفتح من جزى يجزى أي كفى ومنه قوله تعالى لا تجزى نفس]

^{٥٤} - صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) - ٨٦ (٧٢٢)

الجنة، أو إلا بُني له بيت في الجنة» قالت أم حبيبة: «فما برحتُ أصليهنَّ بعدُ» وقال عمرو: «ما برحتُ أصليهنَّ بعدُ»، وقال النعمانُ مثل ذلك.^{٥٥}

فضل صلاة الضحى

عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال «من قعد في مصلاته حين ينصرف من صلاة الصبح، حتى يسبح ركعتي الضحى، لا يقول إلا خيراً، غفر له خطاياها، وإن كانت أكثر من زبد البحر»^{٥٦}.

وعن نعيم بن همار، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يقول الله عز وجل: يا ابن آدم، لا تُعجزني من أربع ركعات في أول نهارك، أكفك آخره"^{٥٧}.

فضل الأربع قبل العصر

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً»^{٥٨}.

فضل السجود للواحد المعبود

عن معدان بن أبي طلحة البعمرى، قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ، فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة؟ أو قال قلت: بأحب الأعمال إلى الله، فسكت. ثم سألته فسكت. ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «عليك بكثرة السجود لله، فإني لا تسجد لله سجدة، إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة» قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال لي: مثل ما قال لي ثوبان^{٥٩}.

وعن عبادة بن الصامت، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة، ومحاه عنه بها سيئة، ورفع له بها درجة، فاستكثروا من السجود»^{٦٠}.

^{٥٥} - صحيح مسلم (١/٥٠٣) - (١٠٣ - ٧٢٨)

^{٥٦} - سنن أبي داود (٢/٢٧) (١٢٨٧) - حسن لغيره

^{٥٧} - سنن أبي داود (٢/٢٧) (١٢٨٩) - صحيح

^{٥٨} - سنن أبي داود (٢/٢٣) (١٢٧١) - حسن

^{٥٩} - صحيح مسلم (١/٣٥٣) - (٢٢٥ - ٤٨٨)

^{٦٠} - سنن ابن ماجه (١/٤٥٧) (١٤٢٤) - صحيح

وعن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنتُ أُبیتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ فَقَالَ لِي: «سَلْ» فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ» قُلْتُ: هُوَ ذَلِكَ. قَالَ: «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»^{٦١}.

فضل قيام شهر رمضان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^{٦٢}.

فضل قيام شهر رمضان مع الإمام

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا، فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَقَلْتَنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسْبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ»، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ، فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ: السُّحُورُ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِقِيَامِ الشَّهْرِ»^{٦٣}.

فضل صلاة النافلة في البيوت

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: احْتَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُجَيْرَةً بِخَصْفَةٍ، أَوْ حَصِيرٍ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا، قَالَ: فَتَتَبَعَ إِلَيْهِ رَجَالٌ وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، قَالَ: ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا، وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمْ، قَالَ: فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضَّبًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ

^{٦١} - صحيح مسلم (١/٣٥٣) ٢٢٦ - (٤٨٩)

^{٦٢} - صحيح البخاري (١/١٦) (٣٧) - صحيح مسلم (١/٥٢٣) ١٧٣ - (٧٥٩)

[ش (إيمانًا واحتسابًا) معنى إيمانًا تصديق بأنه حق معتقدًا فضيلته ومعنى احتسابًا أن يريد به الله تعالى وحده لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص والمراد بقيام رمضان صلاة التراويح واتفق العلماء على استحبابها]

^{٦٣} - سنن أبي داود (٢/٥٠) (١٣٧٥) - صحيح

بِكُمْ صَنِيعَكُمْ حَتَّى طَنَنْتُمْ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ، فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنْ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ».^{٦٤}

فضل قيام الليل

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدَاتٍ يَضْرِبُ كُلَّ عَقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَارْقُدْ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ»^{٦٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي، وَأَيُّقِظُ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَيُّقِظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِ الْمَاءِ»^{٦٦}.

وَعَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا، فَأَقْصَمَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَ أَخَذَنِي، فَذَهَبَ بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِنْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِينَا مَلَكًا آخَرَ فَقَالَ لِي: لَمْ

^{٦٤} - صحيح مسلم (١/٥٣٩) ٢١٣ - (٧٨١)

[ش (احتجر رسول الله ﷺ حجرة بخصفة أو حصير) الحجرية تصغير حجرة والخصفة أو الحصير بمعنى ومعنى احتجر حجرة أي حوط موضعاً من المسجد بحصير ليستريحه ليصلي فيه ولا يمر بين يديه مار ولا يتهوش بغيره ويتوفر خشوعه وفراغ قلبه (فتتبع إليه رجال) هكذا ضبطناه وكذا هو في النسخ وأصل التتبع الطلب ومعناه هنا طلبوا موضعه واجتمعوا إليه (وحصبوا الباب) أي رموه بالحصباء وهي الحصا الصغار تنبئها له]

^{٦٥} - صحيح البخاري (٢/٥٢) (١١٤٢)

[ش (يعقد) يربط فينقل عليه النومه. (قافية) مؤخرة العنق أو القفا. (يضرب كل عقدة) يحكم عقدة ويؤكدده. (فارقد) فتم ولا تعجل بالقيام. (طيب النفس) مرتاح النفس لما وفقه الله تعالى إليه من القيام. (خبث النفس) مكثبها يلوم نفسه على تقصيره في ترك الخير والقيام في الليل]

^{٦٦} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٥٠٣) (٢٥٦٧) صحيح

ثُرِعَ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَكَانَ بَعْدَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا " .^{٦٧}
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْحَقَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبْنَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمُ بِهِ أَنْ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» .^{٦٨}
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ» .^{٦٩}

فضل الصَّلَاةِ بَيْنَ الْعِشَاءِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: {تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} [السجدة: ١٦]، قَالَ: «كَأَنَّهُمْ يَتَّقُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ»، وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ: قِيَامُ اللَّيْلِ " .^{٧٠}

فضل طول القيام في الصَّلَاةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَشِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيهِ، وَحِجَّةٌ مَبْرُورَةٌ». قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقِيَامِ» قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ مِقْلٍ». قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ». قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ». قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ وَأَهْرَيْقَ دَمَهُ» .^{٧١}

^{٦٧} - صحيح البخاري (٤٩/٢) (١١٢١)

[ش (مطوية) مبنية الجوانب. (قرنان) جانبا. (لم ترع) لا خوف عليك]

^{٦٨} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٦٥٢) (٢٤٨٥) صحيح

^{٦٩} - صحيح مسلم (٢/٨٢١) (٢٠٢) - (١١٦٣)

^{٧٠} - سنن أبي داود (٢/٣٥) (١٣٢١) صحيح

^{٧١} - سنن الدارمي (٢/٨٩٣) (١٤٦٤) صحيح

وَعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقِيَامِ»^{٧٢}

فَضْلُ الْوُتْرِ آخِرِ اللَّيْلِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: مَحْضُورَةٌ^{٧٣}.



^{٧٢} - شرح معاني الآثار (١/ ٢٩٩) (١٧٧٧) صحيح

^{٧٣} - صحيح مسلم (١/ ٥٢٠) ١٦٢ - (٧٥٥) [ش (مشهودة) أي محضورة تحضرها ملائكة الرحمة]

كتاب الأذكار

فَصَائِلُ الْأَذْكَارِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهَذَا حَدِيثٌ قُتِبَ - أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ، وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلَا أَعَلَّمَكُمُ شَيْئًا تُذَرِّكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ» قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «تُسَبِّحُونَ، وَتُكَبِّرُونَ، وَتُحَمِّدُونَ، دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً» قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ، عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ سَمِيٌّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: وَهَمَّتْ، إِنَّمَا قَالَ «تُسَبِّحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ حَمِيْعِهِنَّ ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ. ٧٤ .

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ: «أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُحَمِّدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ»، فَأَتَيْتُ رَجُلًا فِي مَنَامِهِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ أَمَرَكُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ، أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؟

٧٤ - صحيح مسلم (١/٤١٦) - ١٤٢ (٥٩٥)

[ش (الدثور) واحدها دثر وهو المال الكثير (بالدرجات العلى) جمع العلىا تأنيث الأعلى ككبرى وكبر قيل البساء للتعدية أي أذهبها وأزالوها وقيل للمصاحبة فيكون المعنى استصحبوها معهم ولم يتركوا لنا شيئاً (والنعيم المقيم) أي الدائم وهو نعيم الآخرة وعيش الجنة (يصلون كما نصلي) ما كافة تصحح دخول الجار على الفعل وتفيد تشبيه الجملة بالجملة كقولك يكتب زيد كما يكتب عمرو أو مصدرية كما في قوله تعالى بما رحبت أي صلاحهم مثل صلاتنا وصومهم مثل صومنا (دبر) هو بضم الدال هذا هو المشهور في اللغة وقال أبو عمر المطرزي في كتابه اليواقيت دبر كل شيء بفتح الدال آخر أوقاته من الصلاة وغيرها وقال هذا هو المعروف في اللغة وأما الجارحة فبالضم]

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اجْعَلُوهَا حَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا فِيهِ التَّهْلِيلَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَفْعَلُوهُ».^{٧٥}

فضل الذكر عند الانتباه من النوم

عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتَجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ " ^{٧٦}.

فضائل الذكر في جميع الأوقات

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، كَانَتْ لَهُ عَدْلٌ عَشْرَ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ مِمَّا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ " ^{٧٧}.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ " ^{٧٨}.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ " ^{٧٩}.

^{٧٥} - صحيح ابن حبان - مخرجا (٣٦٠/٥) (٢٠١٧) صحيح

^{٧٦} - صحيح البخاري (١١٥٤) (٥٤/٢)

[ش (تعار) انتبه وهو يسبح أو يستغفر أو يذكر الله تعالى بأي ذكر]

^{٧٧} - صحيح البخاري (٣٢٩٣) (١٢٦/٤)

[ش (عدل) مثل. (رقاب) جمع رقبة إي إنسان مملوك عبد أو أمة والمراد ثواب عتقهم]

^{٧٨} - صحيح البخاري (٦٤٠٦) (٨٦/٨)

[ش (خفيفتان) سهلتان. (ثقيلتان) في وزن ثوابهما. (حبيبتان) محبوبتان أي إن الله تعالى يقبلهما ويوصل الخير لقاتلتهما ويكرمه]

^{٧٩} - صحيح البخاري (٦٤٠٦) (٨٦/٨)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»^{٨٠}.

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبْعِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ، كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»^{٨١}.

أحب الكلام اله الله عز وجل

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بَأْيَهُنَّ بَدَأْتَ " "وَلَا تُسَمِّينَ عُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَنْتُمْ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ: لَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ " ^{٨٢}.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: " إِنْ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ " ^{٨٣}.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - -، يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ»^{٨٤}.

[ش (خفيفتان) سهلتان. (ثقلتان) في وزن ثوهمما. (حبيبتان) محبوبتان أي إن الله تعالى يقبلهما ويوصل الخير لقاتلهما ويكرمه]

^{٨٠} - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٢) ٣٢ - (٢٦٩٥)

^{٨١} - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٣) ٣٧ - (٢٦٩٨)

[ش (أو يحط عنه) هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم أو يحط وفي بعضها يحط وقال الحميدي في الجمع بين الصحيحين كذا هو في كتاب مسلم أو يحط وقال البرقاني ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن يحيى السذي رواه مسلم من جهته فقالوا ويحط]

^{٨٢} - صحيح مسلم (٣/ ١٦٨٥) ١٢ - (٢١٣٧)

[ش إنما هن أربع) هو قول الراوي ليس من الحديث (فلا تزيدن علي) معناه الذي سمعته أربع كلمات وكذا رويتهن لكم فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الأربع]

^{٨٣} - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٩٣) ٨٥ - (٢٧٣١)

وَمِنْ فَصَائِلِ الذِّكْرِ أَيْضًا

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: "أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَفِي بَضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»^{٨٥}

فَضْلُ الذِّكْرِ الْمُضَاعَفِ

عَنْ جُوَيْرِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى، وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وَزَنْتِ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ" ^{٨٦}

^{٨٤} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/ ٢١٧) (٨٤٦) حسن

^{٨٥} - صحيح مسلم (٢/ ٦٩٧) ٥٣ - (١٠٠٦)

[ش (الدثور) جمع دثر وهو المال الكثير (بكل تسبيحة صدقة ٠٠ الح) قال القاضي يحتمل تسميتها صدقة أن لها اجرا كما للصدقة اجر وإن هذه الطاعات تماثل الصدقات في الأجور وسماها صدقة على طريق المقابلة وتجنيس الكلام وقيل معناه أنها صدقة على نفسه (وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة) فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا نكره والثواب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد والتهليل لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلا والتسبيح والتحميد والتهليل نوافل (وفي بضع أحدكم) هو بضم الباء ويطلق على الجماع ويطلق على الفرع نفسه وكلاهما تصح إرادته هنا وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به أو طلب ولد صالح أو إعفاف نفسه أو إعفاف زوجته ومنعهما جميعا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهنم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة (أجرا) ضبطناه أجرا بالنصب والرفع وهما ظاهران]

^{٨٦} - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٩٠) ٧٩ - (٢٧٢٦)

وَعَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوَى - أَوْ حَصَى - تُسَبِّحُ بِهِ، فَقَالَ: «أُخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا - أَوْ أَفْضَلُ -»، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلُ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ»^{٨٧}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ، فَقَالَ: «مَاذَا تَقُولُ يَا أَبَا أُمَامَةَ؟»، قَالَ: «أَذْكُرُ رَبِّي، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِنْ ذِكْرِكَ اللَّيْلِ مَعَ النَّهَارِ وَالنَّهَارِ مَعَ اللَّيْلِ؟ أَنْ تَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ مَا خَلَقَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ مَا فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَى كِتَابُهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ مِثْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَتَقُولَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلُ ذَلِكَ»^{٨٨}..

فضل التهليل في السوق

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ دَخَلَ السُّوقَ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ دَرَجَةٍ"^{٨٩}.

ذكر الله عز وجل عند القيام من المجلس

[ش (في مسجدها) أي موضع صلاحها (مداد) بكسر الميم قيل معناه مثلها في العدد وقيل مثلها في أنها لا تنفذ وقيل في الثواب والمداد هنا مصدر بمعنى المدد وهو ما كثر به الشيء قال العلماء واستعماله هنا مجاز لأن كلمات الله تعالى لا تحصر بعد ولا غيره والمراد المبالغة به في الكثرة]

^{٨٧} - سنن أبي داود (٢/ ٨١) (١٥٠٠) حسن

^{٨٨} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/ ٢١٤) (٨٣٠) (صحيح لغوي)

^{٨٩} - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٤٩١) (٣٤٢٨) صحيح

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ " ٩٠ .

فضل الاستغفار

عن شداد بن أوس رضي الله عنه: عن النبي ﷺ: " سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبوءُ لَكَ بِذُنُوبِي فَأَغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ " قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» ٩١

وعن ابن عمر قال: سمعتُ النبي ﷺ - - يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْمَجْلِسِ مِائَةَ مَرَّةٍ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» ٩٢
وعن عبد الله بن بسر، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَارًا كَثِيرًا» ٩٣ .

٩٠ - السنن الكبرى للنسائي (٩/١٥٣)(١٠١٥٧) صحيح

٩١ - صحيح البخاري (٨/٦٧) (٦٣٠٦)

[ش (سيد الاستغفار) السيد في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في الأمور وسيد القوم أفضلهم ولما كان هذا الدعاء جامعاً لمعاني التوبة كلها استعير له هذا الاسم لاسيما وقد ذكر الله تعالى فيه بأكمل الأوصاف وذكر العبد بأضعف الحالات وهذا أقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة والخضوع لمن لا يستحق ذلك إلا هو سبحانه. (على عهدك ووعدك) ثابت ومستمر على الوفاء بما عاهدتك عليه ووعدتك بالقيام به من صدق الإيمان بك وحسن التوكل عليك وصالح الطاعة لك. (ما استطعت) قدر استطاعتي. (أعوذ) استجير وألتجئ. (أبوء) أقر وأعترف. (موقناً) مخلصاً من قلبه مصداقاً بعظيم ثوابها. (من أهل الجنة) السابقين لأن الغالب بمن قالها موقناً بمضمونها أنه لا يعصي الله تعالى أو لأن الله تعالى يشملهم بعفوه بركة هذا الاستغفار]

٩٢ - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٩٧)(٦٢٧) (صحيح)

٩٣ - الدعاء للطبراني (ص: ٥٠٦)(١٧٨٩) صحيح

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»^{٩٤}

فضل لا حول ولا قوة إلا بالله

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ ارْبِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ» قَالَ وَأَنَا خَلْفُهُ، وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، فَقُلْتُ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ " ^{٩٥}.

وَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْدُمُهُ، قَالَ: فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ صَلَّيْتُ فَضَرَبْتَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى؟ قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» ^{٩٦}.

وَعَنْ حَازِمِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: " يَا حَازِمُ أَكْثَرُ مِنْ قَوْلٍ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ " ^{٩٧}.

فضل الصلوة والسلام على النبي ﷺ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا» ^{٩٨}.
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبِشْرُ يُرَى فِي وَجْهِهِ فَقُلْنَا: إِنَّا لَنَرَى الْبِشْرَ فِي وَجْهِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ أَتَانِي مَلَكٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ

^{٩٤} - سنن ابن ماجه (١٢٥٤ / ٢) (٣٨١٩) حسن

(من لزم الاستغفار) أي دوام عليه. (فرجا) أي خلاصا (مخرجا) أي طريقا يخرج منه من كل عسير. (لا يحتسب) أي من حيث لا يرجو ولا يخطر بباله.

^{٩٥} - صحيح مسلم (٤ / ٢٠٧٦) ٤٤ - (٢٧٠٤)

[ش (اربعوا) معناه ارفعوا بأنفسكم واخفضوا أصواتكم فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان لبعده من مخاطبه ليسمعه وأنتم تدعون الله تعالى وليس هو بأصم ولا غائب بل هو سميع قريب]

^{٩٦} - سنن الترمذي ت شاكر (٥ / ٥٧١) (٣٥٨١) صحيح

^{٩٧} - سنن ابن ماجه (١٢٥٧ / ٢) (٣٨٢٦) صحيح لغيره

^{٩٨} - صحيح مسلم (١ / ٣٠٦) ٧٠ - (٤٠٨)

رَبِّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنْ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ ، إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا...^{٩٩}
 وَعَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ، وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ»^{١٠٠}.

فصل شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا سِيمَا عِنْدَ الْمَوْتِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^{١٠١}.
 وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا، قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخْصُنِي بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامْرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كَفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كَفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"^{١٠٢}
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَيَّ الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ»^{١٠٣}

^{٩٩} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٥/٥٩٩) (١٦٣٦١) (١٦٤٧٥) - صحيح

^{١٠٠} - سنن النسائي (٣/٥٠) (١٢٩٧) - صحيح

^{١٠١} - صحيح مسلم (٢/٦٣١) ٢ - (٩١٧)

^{١٠٢} - السنن الكبرى للنسائي (٩/٤١٩) (١٠٩١٣) - حسن

^{١٠٣} - صحيح البخاري (١/٣١) (٩٩)

[ش (أسعد) أفعال من السعادة وهي خلاف الشقاوة أو من السعد وهو اليمن والخير. (بشفاعتك) مشتقة من الشفع وهو ضم الشيء إلى مثله وأكثر ما تستعمل في انضمام من هو أعلى مرتبة إلى من هو أدنى وشفاعته صلى الله عليه وسلم توسله إلى الله تعالى أن يرحم العباد في مواقف عدة من مواقف يوم القيامة. (ظننت) علمت. (خالصا) مخلصا والإخلاص في الإيمان ترك الشرك وفي الطاعة ترك الرياء]

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي عَمَلًا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: «إِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَاَعْمَلْ حَسَنَةً فَإِنَّهَا عَشْرُ أَمْثَالِهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ؟ قَالَ: «هِيَ أَحْسَنُ الْحَسَنَاتِ»^{١٠٤}

وَعَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَقَالَ: "أَبْشَرُوا وَبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكُمْ، أَنَّهُ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ صَادَقًا بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ" فَخَرَجُوا يُبَشِّرُونَ النَّاسَ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَشَّرُوهُ، فَرَدَّهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ رَدَّكُمْ؟" فَقَالُوا: رَدَّنَا عُمَرُ، فَقَالَ: "لِمَ رَدَدْتَهُمْ يَا عُمَرُ؟" قَالَ: إِذَا يَتَكَلَّمُ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

١٠٥١١

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِيزَانِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مِنْهَا مَدُّ الْبَصْرِ فِيهَا ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، فَتُوضَعُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِقِرْطَاسٍ مِثْلِ هَذَا» وَأَشَارَ بِيَدِهِ وَأَمْسَكَ بِإِبْهَامِهِ «فِيهَا شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَتُوضَعُ فِي الْكِفَّةِ، فَتَرْجَحُ بِذُنُوبِهِ وَخَطَايَاهُ»^{١٠٦}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَجُلٍ إِلَى الْمِيزَانِ ، وَيُؤْتَى بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ سَجَلًا ، كُلُّ سَجَلٍ مِنْهَا مَدُّ الْبَصْرِ ، فِيهَا خَطَايَاهُ وَذُنُوبُهُ ، فَتُوضَعُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ ، ثُمَّ يُخْرَجُ بِطَاقَةٍ بِقَدْرِ أَنْمَلَةٍ فِيهَا: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَتُوضَعُ فِي الْكِفَّةِ الْآخَرَى ، فَتَرْجَحُ بِخَطَايَاهُ وَذُنُوبِهِ" ^{١٠٧}

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصَاحُ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُنشَرُ لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مَدُّ الْبَصْرِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ: لَا يَا

^{١٠٤} - الدعاء للطبراني (ص: ٤٣٩) (١٤٩٨) والأسماء والصفات للبيهقي (١/٢٦٧) (٢٠١) والزهد لهناد بن

السري (٢/٥٢٠) وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٤/٢١٨) من طرق صحيح لغيره

^{١٠٥} - شرح مشكل الآثار (١٠/١٦٨) (٤٠٠٣) صحيح

^{١٠٦} - المعجم الكبير للطبراني (١٣/٢٩) (٦١) صحيح لغيره

^{١٠٧} - الشريعة للأجري (٣/١٣٣٣) (٩٠٢) صحيح لغيره

رَبِّ، فَيَقُولُ: أَلَيْكَ عُذْرٌ، أَوْ حَسَنَةٌ؟ فَيَهَابُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ، فَيُخْرِجُ لَهُ بَطَاقَةً فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَّلَاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظَلَمُ، قَالَ: فَيُوضَعُ السَّجَّلَاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتِ السَّجَّلَاتُ، وَتَقَلَّتِ الْبَطَاقَةُ»^{١٠٨}

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " سَيُصَاحُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَيُنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ سَجَلًا كُلُّ سَجَلٍ مِنْهَا مَدُّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: وَلَكَ عُذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ فَيَهَابُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ فَيُخْرِجُ لَهُ بَطَاقَةً فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَيَثْقُلُ وَزَنُّهُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجَّلَاتِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظَلَمُ فَتُوضَعُ السَّجَّلَاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبَطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتِ السَّجَّلَاتُ وَتَقَلَّتِ الْبَطَاقَةُ" ^{١٠٩}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ نَفَعَتْهُ يَوْمًا مِنْ دَهْرِهِ، أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ»^{١١٠}

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ -، يَقُولُ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ»^{١١١}.

وَعَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ؟ يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ. فَقُلْنَا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَمَرَ بِعَلْقِ الْبَابِ، وَقَالَ: ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ، وَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

^{١٠٨} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١/ ٧١٠) (١٩٣٧) صحیح

^{١٠٩} - الدعاء للطبرانی (ص: ٤٣٦) (١٤٨٢) صحیح

^{١١٠} - المعجم الأوسط (٦/ ٢٧٤) (٦٣٩٦) صحیح

^{١١١} - تهذیب صحیح ابن حبان (١ - ٣) علی بن نایف الشحوذ (١/ ٢١٧) (٨٤٦) (حسن)

فَرَفَعْنَا أَيْدِينَا سَاعَةً ، ثُمَّ وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، اللَّهُمَّ بَعَثْتَنِي
بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا ، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ ، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ثُمَّ قَالَ :
أَبَشِّرُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ. ١١٢



١١٢ - مسند أحمد (عالم الكتب) (٥/٨٣٥) (١٧١٢١) ١٧٢٥١ - حسن

كتاب الجنائز وغيره

فضل غسل الميت وتكفينه

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفَرَ قَبْرًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ غَسَلَ مَيِّتًا خَرَجَ مِنَ الْخَطَايَا كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتًا كَسَاهُ اللَّهُ أَنْوَابًا مِنْ حُلْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ عَزَّى حَزِينًا أَلْبَسَهُ اللَّهُ التَّقْوَى وَصَلَّى عَلَى رُوحِهِ فِي الْأَرْوَاحِ، وَمَنْ عَزَّى مُصَابًا كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّتَيْنِ مِنْ حُلْلِ الْجَنَّةِ لَا يَقُومُ لَهُمَا الدُّنْيَا، وَمَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةً حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا كُتِبَ لَهُ ثَلَاثَةُ قَرَارِيطَ، الْقِرَاطُ مِنْهَا أَعْظَمُ مِنْ جَبَلِ أُحُدٍ، وَمَنْ كَفَلَ يَتِيمًا أَوْ أَرْمَلَةً أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ»^{١١٣}

وَعَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا وَكَفَّنَهُ وَحَنَطَهُ وَحَمَلَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَلَمْ يُفَشِّرْ عَلَيْهِ مَا رَأَى مِنْهُ؛ خَرَجَ مِنْ حَطِيئَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^{١١٤}.

فضل الصلاة على الميت وإتباع الجنائز

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»^{١١٥}.

وَعَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِرَاطٌ، فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِرَاطَانِ، الْقِرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ»^{١١٦}.

الشفاعة للميت والثناء عليه

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُبَلِّغُونَ مَائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ»^{١١٧}.

^{١١٣} - المعجم الأوسط (٩/١١٧) (٩٢٩٢) (ضعيف)

^{١١٤} - الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص: ١٢٣) (٤١٤) (ضعيف)

^{١١٥} - صحيح مسلم (٢/٦٥٢) - ٥٢ (٩٤٥)

^{١١٦} - صحيح مسلم (٢/٦٥٤) - ٥٧ (٩٤٦)

^{١١٧} - صحيح مسلم (٢/٦٥٤) - ٥٨ (٩٤٧)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقَدِيدٍ - أَوْ بَعْسْفَانَ - فَقَالَ: يَا كَرِيبُ، انظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا نَاسٌ قَدْ اجْتَمَعُوا لَهُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»^{١١٨}

وَعَنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ مَيْمُونَةُ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: أَخْبَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ»، فَسَأَلْتُ أَبَا الْمَلِيحِ عَنِ الْأُمَّةِ: فَقَالَ: أَرْبَعُونَ^{١١٩}

وَعَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزِينِيِّ، قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ، إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ، فَتَقَالَ النَّاسَ عَلَيْهِ، جَزَاءَهُمْ ثَلَاثَةٌ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ صُغُوفٍ فَقَدْ أُوجِبَ»^{١٢٠}

فضل من مات له أطفال

عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ نَاسٍ مِنْ مُسْلِمٍ، يَتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»^{١٢١}.

وَعَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَتْ: كُنْتُ قَاعِدَةً فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ أَطْفَالٍ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ»^{١٢٢}

^{١١٨} - صحيح مسلم (٢/٦٥٥) - (٩٤٨)

[ش (بقديد أو بعسفان) شك من الراوي وقديد وعسفان موضعان بين الحرمين]

^{١١٩} - سنن النسائي (٤/٧٦) (١٩٩٣) صحيح

^{١٢٠} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٣٣٨) (١٠٢٨) حسن

^{١٢١} - صحيح البخاري (٢/٧٣) (١٢٤٨)

[ش (الحنث) سن التكليف الذي يكتب فيه الإثم على المذنب. وقد يطلق الحنث على الذنب والإثم. (بفضل رحمة

إياهم) لمزيد رحمة الله تعالى للأولاد الذين ماتوا صغارا يشمل بهذه الرحمة آباءهم]

^{١٢٢} - المعجم الكبير للطبراني (٢٤/٢٢٤) (٥٧٠) صحيح لغيره

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ النَّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لِهِنَّ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاتْنَتَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَاتْنَتَيْنِ»^{١٢٣}.

وَعَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ لَقِينِي عُبَّةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يُبَلِّغُوا الْحَنْثَ، إِلَّا تَلَقَّوهُ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ»^{١٢٤}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةً لَمْ يُبَلِّغُوا الْحُلْمَ كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ»، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ، قَالَ: «وَاثْنَتَيْنِ»، فَقَالَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ سَيِّدُ الْقُرَاءِ: قَدَّمْتُ وَاحِدًا، قَالَ: «وَوَاحِدًا، وَلَكِنْ إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى»^{١٢٥}.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: قَبِضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبِضْتُمْ ثَمْرَةَ فُؤَادِهِ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمْدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ " ^{١٢٦}

فضل السقط

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ أَوْ لَادٍ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ وَالِدِيهِمُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ» قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَا اثْنَتَيْنِ؟

^{١٢٣} - صحيح البخاري (١/٣٢) (١٠١) وصحيح مسلم (٤/٢٠٢٨) ١٥٢ - (٢٦٣٣)

[ش (غلبنا عليك الرجال) أفادوا منك أكثر منا لملازمتهم لك وضعفنا عن مزاحمتهم. (يوما) تعلمنا فيه وتخصنا به.

(من نفسك) من اختيارك أو من أوقات فراغك. (تقدم) يموت لها في حياتها. (حجابا) حاجزا بحجبها]

^{١٢٤} - سنن ابن ماجه (١/٥١٢) (١٦٠٤) صحيح [ش (الحنث) أي الذنب. والمراد أنهم يحتلمون].

^{١٢٥} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٣٦٧) (١٠٦١) ضعيف

^{١٢٦} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٣٣٢) (١٠٢١) صحيح

قَالَ: «وَأَنْتَيْنِ» قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ وَاحِدًا؟ قَالَ: «وَوَاحِدًا» ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 إِنَّ السَّقَطَ لَيَجْرُ أُمُّهُ بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبَتْهُ» ١٢٧
 وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ السَّقَطَ لَيُرَاغِمُ رَبَّهُ، إِذَا أَدْخَلَ أَبُوَيْهِ
 النَّارَ، فَيُقَالُ: أَيُّهَا السَّقَطُ الْمُرَاغِمُ رَبَّهُ أَدْخَلَ أَبُوَيْكَ الْجَنَّةَ، فَيَجْرُهُمَا بِسَرَرِهِ، حَتَّى يَدْخُلَهُمَا
 الْجَنَّةَ." قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: يُرَاغِمُ رَبَّهُ، يُعَاظِبُ" ١٢٨
 قَوْلُهُ: يُرَاغِمُ رَبَّهُ: يُعَاظِبُهُ، "وَفِي مَعْنَاهُ مَا رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ مُرْسَلًا فِي السَّقَطِ: "يَظَلُّ مُحْتَبِطًا
 عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يَقِيرُهُمْ يَعْنِي مُتَعَضِّبًا مُسْتَبِطًا"، وَقِيلَ: الْمُحْتَبِطُ: هُوَ كَالْعُلَامِ الْمُدِلُّ عَلَى
 أَبُوَيْهِ ١٢٩

وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سَوْدَاءُ وَلَوْ دُ خَيْرٌ مِنْ
 حَسَنَاءَ لَا تَلِدُ، إِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ حَتَّى بِالسَّقَطِ يَظَلُّ مُحْتَبِطًا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ يُقَالُ
 لَهُ: أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ وَأَبَوَايَ؟، فَيُقَالُ لَهُ: أَدْخَلَ الْجَنَّةَ أَنْتَ وَأَبَوَاكَ" ١٣٠
 وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَعُوا الْحَسَنَاءَ الْعَاقِرَ، وَتَزَوَّجُوا السَّوْدَاءَ
 الْوَلُودَ، فَإِنِّي أَكْثَرُ بِكُمْ الْأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى السَّقَطُ يَظَلُّ مُحْتَبِطًا، أَيُّ مُتَعَضِّبًا، فَيُقَالُ
 لَهُ: أَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: حَتَّى يَدْخُلَ أَبُوَايَ، فَيُقَالُ: أَدْخَلَ أَنْتَ وَأَبَوَاكَ" ١٣١
 وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: ابْنَةُ عَمِّ لِي
 ذَاتَ مَيْسَمٍ وَمَالٍ، وَهِيَ عَاقِرٌ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ فَهَاهُ عَنْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: "لَا مَرْأَةَ
 سَوْدَاءَ وَلَوْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهَا، أَمَّا عَلِمْتَ أَنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ، وَأَنَّ أَطْفَالَ الْأُمَمِ الْمُسْلِمِينَ
 يُقَالُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَتَعَلَّقُونَ بِأَحْقَاءِ آبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا آبَاؤُنَا
 وَأُمَّهَاتُنَا قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمْ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ وَأُمَّهَاتُكُمْ قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ

١٢٧ - المعجم الكبير للطبراني (٢٠/١٤٦) (٣٠٠) حسن

١٢٨ - سنن ابن ماجه (١/٥١٣) (١٦٠٨) فيه ضعف

١٢٩ - شعب الإيمان (١٢/٢٢٢)

١٣٠ - المعجم الكبير للطبراني (١٩/٤١٦) (١٠٠٤) صحيح

١٣١ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٦/١٦٠) (١٠٣٤٣) صحيح مرسل

السَّقَطُ، فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ: فَيَظَلُّ مُحَبَّنًا، أَيُّ مُتَعَسِّسًا: فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَبِي وَأُمِّي حَتَّى يَلْحَقَ بِهِ أَبُوهُ " ١٣٢

وَعَنْ رَجُلٍ، مِنْ حَلَبٍ، أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي قَدْ أَعْجَبَنِي مِسْمُهَا، وَمَالُهَا، وَهِيَ امْرَأَةٌ لَا تَلِدُ أَفَاتِرًا وَجُهَا؟ قَالَ: " لَا " فَتَرَدَّدَ إِلَيْهِ مَرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: " لَا " حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ، قَالَ: " لَا، امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ تَلِدُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهَا، أَمَا عَلِمْتَ أَنِّي مُكَاتِرٌ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى السَّقَطُ، فَإِنَّكَ لَتَرَى أَحَدَهُمْ مُحَبَّنًا أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَهَا مَعَهُ أَبُوَاهُ " ١٣٣

فضل الاسترجاع عند المصيبة

عن ابن سفيينة، أنه سمع أم سلمة، زوج النبي ﷺ، تقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: " ما من عبد نصيبه مصيبة، فيقول: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ} [البقرة: ١٥٦]، اللهم أجرني في مصيبي، وأخلف لي خيرا منها، إلا أجره الله في مصيبي، وأخلف له خيرا منها "، قالت: فلما توفي أبو سلمة، قلت: كما أمرني رسول الله ﷺ، فأخلف الله لي خيرا منه، رسول الله ﷺ. ١٣٤

وعن أم سلمة، أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: " ما من مسلم نصيبه مصيبة، فيقول ما أمره الله: {إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ} [البقرة: ١٥٦]، اللهم أجرني في مصيبي، وأخلف لي خيرا منها، إلا أخلف الله له خيرا منها "، قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أي المسلمين خيرا من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إنني قلت: فأخلف الله لي رسول الله ﷺ، قالت: أرسل إلي رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له، فقلت: إن لي بنتا وأنا غيور، فقال: «أما ابنتها فدعو الله أن يعينها عنها، وأدعو الله أن يذهب بالغيرة» ١٣٥

١٣٢ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٦٠ / ٦) (١٠٣٤٤) صحيح مرسل

١٣٣ - معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣١١٩ / ٦) (٧١٩١) صحيح مرسل

١٣٤ - صحيح مسلم (٢ / ٦٣٢) - ٤ (٩١٨)

١٣٥ - صحيح مسلم (٢ / ٦٣١) - ٣ (٩١٨)

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ، أَوْ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»، قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ، قَالَ: " قَوْلِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً "، قَالَتْ: فَقُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ ١٣٦

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: «ابْنِ آدَمَ إِنْ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ» ١٣٧

فضل من عزى مصابا

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعْزَى أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ، إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ حُلْلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ١٣٨ .

[ش (ما أمره الله) أي في ضمن مدح الصابرين بقوله في سورة البقرة {الذين إذا أصابتهم مصيبة} الخ فإن كل خصلة ممدوحة في الكتاب الكريم تتضمن الأمر بما كما أن المذمومة فيه تقتضي النهي عنها (اللهم أجرني) كذا بهمزة واحدة وهو أمر من أجره الله إذا أصابه فهمزة الوصل المجلوبة لصيغة الأمر أسقطت كما أسقطت في نحو فأتنا كراهة توالي المتلين وبابه نصر وضرب فيجوز في الجيم الضم والكسر والأول أكثر قال النووي قال القاضي يقال أجرني بالقصر والمد حكاهما صاحب الأفعال وقال الأصمعي وأكثر أهل اللغة هو مقصور لا يمد ومعنى أجره الله أعطاه أجره وجزاء صبره وهمه في مصيبته (وأخلف لي) هو بقطع الهمزة وكسر اللام قال أهل اللغة يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله أخلف الله عليك أي رد عليك مثله فإن ذهب مالا يتوقع مثله بأن ذهب والد أو عم أو أخ لمن لا جد له ولا والد له قيل له خلف الله عليك بغير ألف كأن الله خليفة منه عليك (أي المسلمين خير من أبي سلمة) استعظام منها لشأن زوجها وتعجب من أن يكن لها خلف خير منه (أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ) أي هو أول أهل بيت هاجر مع عياله فهو أول من هاجر بأهله إلى أرض الحبشة ثم المدينة وكان أبا النبي ﷺ من الرضاعة وابن عمته (وأنا غيور) هو فعول من الغيرة وهي الحمية والأنفة تكون للرجل على امرأته ولها عليه يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا هاء لأن فعولا يشترك فيه الذكر والأنثى قال النووي يقال امرأة غيور ورجل غيور وغيران وقد جاء فعول في صفات المؤنث كثيرا كقولهم امرأة عروس وعروب وضحوك لكنيرة الضحك وعقبة كؤود وأرض صعود وهبوط وحدور وأشباهاها (يذهب بالغيرة) يقال أذهب الله الشيء وذهب به كقوله تعالى ذهب الله

بنورهم]

١٣٦ - صحيح مسلم (٢/٦٣٣) - (٩١٩)

[ش (وأعقبتني) أي بدلني وعوضني منه أي في مقابلته عقي حسنة أي بدلا صالحا]

١٣٧ - سنن ابن ماجه (١/٥٠٩) (١٥٩٧) حسن [ش (احتسبت) أي طلبت به الأجر من الله تعالى] .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»^{١٣٩}.
وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّصَافِحِ فِي التَّعْزِيَةِ فَقَالَ: «هُوَ سَكَنٌ
لِلْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»^{١٤٠}

فضل عيادة المريض

عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَتَى أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، عَائِدًا، مَشَى فِي
خِرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرْتُهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ كَانَ غُدُوَّةً، صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً، صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ»^{١٤١}
وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى، إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، يَعُودُهُ وَكَانَ
شَاكِيًا فَقَالَ عَلِيٌّ: «أَعَائِدًا جِئْتَ أَمْ شَامِتًا؟» فَقَالَ: «لَا بَلْ عَائِدًا قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ أَخَاهُ مَشَى فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرْتُهُ الرَّحْمَةُ
فَإِنْ كَانَ غُدُوَّةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ
سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ»^{١٤٢}

وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا مُمَسِيًّا، إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ
يَسْتَعْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَتَاهُ مُصْبِحًا، خَرَجَ مَعَهُ
سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَعْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ»^{١٤٣}

^{١٣٨} - سنن ابن ماجه (١/٥١١) (١٦٠١) حسن

^{١٣٩} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٣٧٧) (١٠٧٣) حسن لغيره

^{١٤٠} - الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك لابن شاهين (ص: ١٢٢) (٤١١) ومعجم ابن الأعرابي (١/

٢١٨) (٣٨٧) حسن لغيره

^{١٤١} - سنن ابن ماجه (١/٤٦٣) (١٤٤٢) صحيح

[ش (خرافة) ضبط بكسر الخاء وفتحها في النهاية. أي في اجتناء ثمارها. وفي القاموس الخرفة بالضم المخترف والمختني كالحرافة. وفي بعض النسخ في خرفة الجنة. قال الهروي هو ما يخترف من النخل حين يدرك ثمرة. قال أبو بكر بن الأنباري يشبه رسول الله ﷺ ما يجززه عائد المريض من الثواب بما يجززه المخترف من الثمر. وحكي أن المراد بذلك الطريق. فيكون معناه أنه في طريق توديه إلى الجنة. (غمرة) غطته].

^{١٤٢} - السنن الكبرى للنسائي (٧/٥٢) (٧٤٥٢) صحيح

^{١٤٣} - سنن أبي داود (٣/١٨٥) (٣٠٩٨) صحيح

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ نَادَاهُ مُنَادٍ أَنْ طُبِّتَ وَطَابَ مَمَشَاكَ وَتَبَوَّاتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا»^{١٤٤}
 وَعَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»^{١٤٥}.

فضل دُعاء المَرِيضِ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ، فَمَرَّهُ أَنْ يَدْعُوَ لَكَ؛ فَإِنَّ دُعَاءَهُ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ»^{١٤٦}.

فضل الأَمْرِاضِ

عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^{١٤٧}.

^{١٤٤} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٣٦٥) (٢٠٠٨) حسن

^{١٤٥} - صحيح مسلم (٤/١٩٨٩) ٤١ - (٢٥٦٨)

^{١٤٦} - سنن ابن ماجه (١/٤٦٣) (١٤٤١) فيه انقطاع

إسناد صحيح لكنه منقطع ميمون بن مهران لم يسمع من عمر . وله شاهد غير قوي الشعب (٦٢١٤) وأعله الحافظ ابن حجر في التهذيب بعله خفية وهي أن كثير بن هشام رواه عن عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن جعفر بن برقان.. وعيسى متروك وتابعه الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - في الضعيفة (١٠٠٤)

أقول : ما قالاه مجرد احتمال لكن سند ابن ماجه ثنا جعفر بن مسافر ثني كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن عمر . وجعفر صدوق كما في الكاشف (٨١١) وقد روى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم وهو يرويه عن شيخه كثير بصيغة التحديث وكثير يرويه عن جعفر بصيغة التحديث ولم يوصف أحد منهم بالتدليس ، كما أن كثير بن هشام يجمع على ثقته وهو من أروى الناس عن جعفر بن برقان كما في التهذيب فلم لا تكون الرواية الثانية التي فيها عيسى بن إبراهيم وهم من راويها وغلط ! ولا سيما أن جعفر بن مسافر من شيوخ ابن ماجه المباشرين . ومن هنا فإن المنذري والبوصيري والنووي وغيرهم أعلوه فقط بالإنقطاع . كما أن الحافظ ابن حجر حسنه في الفتح وأعله بالإنقطاع وهذا هو الراجح لأن الفتح مؤلف بعد التهذيب بكثير وهو من الكتب التي رضى عنها .. الفيض (٥٩٥)

^{١٤٧} - صحيح مسلم (٤/٢٢٩٥) ٦٤ - (٢٩٩٩)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ مَوْعُوكٌ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَوَجَدَ حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا أَشَدَّ حُمَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّا كَذَلِكَ، يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ، وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، وَقَدْ كَانَ أَحَدُهُمْ يُتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعِبَاءَةَ يَجُوبُهَا فَيَلْبَسُهَا، وَيُتَلَى بِالْقَمَلِ حَتَّى يَفْتَلَهُ، وَلَأَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ»^{١٤٨}.

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا»^{١٤٩}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ، فِي حَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»^{١٥٠}.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»^{١٥١}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ، فَمَا يُبْلَغُهَا بِعَمَلٍ، فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يُبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يُبْلَغَهُ بِأَيَّامِهَا»^{١٥٢}.

^{١٤٨} - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٨١) (٥١٠) صحيح

^{١٤٩} - صحيح البخاري (٧/١١٤) (٥٦٤٠) وصحيح مسلم (٤/١٩٩٢) ٤٩ - (٢٥٧٢)

[ش (كفر الله بما عنده) محي بسببها من ذنوبه (يشاكها) يصاب بما حسده]

^{١٥٠} - مسند أحمد ط الرسالة (١٣/٢٤٨) (٧٨٥٩) صحيح

^{١٥١} - صحيح البخاري (٧/١١٤) (٥٦٤١)

[ش (نصب) تعب (وصب) مرض (هم) كره لما يتوقعه من سوء (حزن) أسى على ما حصل له من مكروه في

الماضي (أذى) من تعدي غيره عليه (غم) ما يضيق القلب والنفس (خطاياها) ذنوبه]

^{١٥٢} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٤) (٢٩٠٨) (صحيح)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، وَبِهَا لَمَمٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِينِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ لَكَ فَشَفَاكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْبِرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكَ» فَقَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ ١٥٣

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} [النساء: ١٢٣] وَكُلُّ شَيْءٍ عَمَلْنَا حُرِينًا بِهِ؟ فَقَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرُضُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّوَأَاءُ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «هُوَ مَا تُحْزَنُونَ بِهِ» ١٥٤

الأجر على ذهاب البصر إذا احتسب صاحبه وصبر

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ " يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ ١٥٥ .

وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ: رَمَدَتْ عَيْنِي، فَعَادَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - - ثُمَّ قَالَ: «يَا زَيْدُ، لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لَمَّا بِهَا كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ؟» قَالَ: كُنْتُ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ عَيْنَكَ لَمَّا بِهَا، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ كَانَ ثَوَابُكَ الْجَنَّةَ» ١٥٦ .

مَا يَكْتُبُ لِلْمَرِيضِ

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَلَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا، فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرَضٌ، أَوْ سَفَرٌ، كَتَبَ لَهُ كَصَالِحِ مَا كَانَ يَعْمَلُ، وَهُوَ صَحِيحٌ مُقِيمٌ» ١٥٧ .

١٥٣ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٤) (٢٩٠٩) (صحيح)

١٥٤ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٤) (٢٩١٠) (حسن)

١٥٥ - صحيح البخاري (٧/١١٦) (٥٦٥٣)

١٥٦ - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٨٤) (٥٣٢) وحديث أبي الفضل الزهري (ص: ١٨٤) (١٣٩) ومعرفة

الصحابة لأبي نعيم (٣/١١٦٧) (٢٩٥٥) والمنتخب من مسند عبد بن حميد ت صبحي السامرائي (ص: ١١٥)

(٢٧٠) من طرق صحيح

١٥٧ - سنن أبي داود (٣/١٨٣) (٣٠٩١) حسن

وعن أبي بردة، وأصطحب هو يزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم في السفر، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مراراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»^{١٥٨}



^{١٥٨} - صحيح البخاري (٤/٥٧) (٢٩٩٦) [ش (يصوم) نفلاً. (مثل ما كان يعمل) مثل ثواب عمله الذي كان يعمله]

كتاب الصيام

فضل الصوم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرًا أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِيَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي" " لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرِحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ " ١٥٩

وَعَنْ أَبِي صَالِحِ الزِّيَّاتِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِيَّا الصَّيَّامِ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَّامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفُثُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَحِبُّ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ،

١٥٩ - صحيح مسلم (٢/٨٠٧) - ١٦٤ (١١٥١)

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَعْنَى إِضَافَةِ الصَّوْمِ إِلَى نَفْسِهِ جَلَّ اسْمُهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِبُعْدِهِ مِنَ الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكَادُ يَفْعُ عَلَيْهِ أَبْصَارُ النَّاطِقِينَ، فَيَدْخُلُ فِيهِ الرِّيَاءُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَعْنَى أَنْ الصَّائِمَ لَا يَطْعَمُ، وَاللَّهُ تَعَالَى وَصَفَ نَفْسَهُ فَقَالَ { وَهُوَ يَطْعَمُ وَلَا يَطْعَمُ } [الأنعام: ١٤] ، فَكَانَ الصَّائِمُ اتَّصَفَ بِصِفَةِ مَنْ صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى قَدَرِ مَا يَلِيقُ مِنَ الْبَشَرِيَّةِ، وَكَمَالِهِ لِلَّهِ عَلَى اسْتِحْقَاقِ الرُّبُوبِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْعَالَمَ مِنَّا وَالْكَرِيمَ وَالرَّحِيمَ مُتَّصِفٌ بِصِفَةِ اسْتِحْقَاقِهَا لِلَّهِ، وَلِلْعَبْدِ فِيهَا نِسْبَةٌ عَلَى قَدَرِ الْبَشَرِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ كَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ خُصُوصُ الْإِضَافَةِ إِلَى نَفْسِهِ لِذَلِكَ. وَقَوْلُهُ: «أَنَا أَجْزِي بِهِ» عَلَى كَرَمِ الرُّبُوبِيَّةِ لَا عَلَى اسْتِحْقَاقِ الْعُبُودِيَّةِ، كَأَنَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي أَتَيْتَ بِهِ مِنَ الْإِمْسَاكِ عَنِ الطَّعَامِ لَيْسَ مِنْ صِفَتِكَ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ صِفَتِي، فَإِنِّي أَنَا الَّذِي لَا أَطْعَمُ، غَيْرَ أَنَّكَ تَكَلَّفْتَ مِنْ أَجْلِي، وَتَرَكَتَ طَعَامَكَ وَشَرَابَكَ لِي، فَأَنَا أَجْزِيكَ عَلَى قَدْرِي. وَقَالَ الشَّرِيفُ أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ الْهَمْدَانِيُّ: اخْتَصَّ بِالصَّوْمِ لِنَفْسِهِ لَيْسَلَمَ مِنَ الْعُدُوِّ أَنْ يُفْسِدَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَطْعَمُ فِيمَا لِلَّهِ، وَيَسَلِّمُ مِنَ الْخُصُومِ أَنْ يَأْخُذُوهُ عِنْدَ الْحِسَابِ، فَإِذَا [ص: ٦٩] اسْتَوْفَى الْخُصُومَ أَعْمَالَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ عَمَلٌ أَخْرَجَ اللَّهُ تَعَالَى دِيوَانَ صَوْمِهِ الَّذِي هُوَ لِلَّهِ تَعَالَى دُونَ الْعَبْدِ، فَيَجْزِيهِ عَلَى ذَلِكَ عَلَى اسْتِحْقَاقِ الرُّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَهُ وَتَوَابُهُ عَلَى قَدْرِهِ. وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعْنَى قَوْلِهِ: «أَنَا أَجْزِي بِهِ» ، أَيُّ: أَنْ الْجَزَاءَ بِهِ لَهُ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ: أَيُّ مَعْرِفَتِي فِي الْجَزَاءِ لَهُ بِهِ، وَحَسْبُهُ ذَلِكَ جَزَاءً، فَمَا شَيْءٌ يُدَانِيهَا وَلَا يُلْغِيهَا، وَقَوْلُ ﷺ: " لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرِحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ " يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَرِحُهُ عَلَى حُصُولِ صَوْمِهِ، فَلَمْ يَنْقَطِعْ عَلَيْهِ بِمَوْتٍ أَوْ عِلَّةٍ أَوْ آفَةٍ، فَهُوَ يَسْرُ بِذَلِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَفْرَحَ أَنَّهُ حَصَلَ لَهُ شَيْءٌ هُوَ لِلَّهِ خَالِصٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ حَكَمَ بِذَلِكَ فَقَالَ: «الصَّوْمُ لِي» ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْرَحُ بِتَوْفِيقِ رَبِّهِ إِيَّاهُ عَلَى صَوْمِهِ، فَلَنْ يَكُونَ عَمَلٌ إِلَّا بِهِ، فَيَكُونُ فَرِحَةً مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ دُونَ مَا جَاءَ مِنْهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِإِفْطَارِهِ يَوْمَ خُرُوجِهِ مِنَ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ قَدْ صَامَ عَنْ جَمِيعِ لَذَائِهِ وَشَهَوَاتِهِ الْمُحَرَّمَاتِ عَلَيْهِ أَيَّامًا. . . أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ، فَالْمُؤْمِنُ إِذَا غَرَبَتْ شَمْسُ حَيَاتِهِ فِي الدُّنْيَا أَفْطَرَ مِنْ صِيَامِهِ عَنْ شَهَوَاتِهِ، وَذَلِكَ حِينَ فَرِحَهُ بَحْرُ الْفَوَائِدِ الْمُسَمَّى بِمَعَانِي الْأَخْبَارِ لِلْكَلاَبَادِيِّ (ص: ٦٨)

فَلْيَقُلْ: إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ " «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمَسْكَ» ١٦٠ .
 وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْسَنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ، أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ " ١٦١ .
 وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ مُرْنِي بِأَمْرٍ آخِذُهُ عَنكَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ» ١٦٢ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُودِي مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ "، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» ١٦٣ .

فَضْلُ رَمَضَانَ وَفَضْلُ صِيَامِهِ

١٦٠ - صحيح مسلم (٢/٨٠٧) - ١٦٣ - (١١٥١)

[ش (ولا يسحب) هكذا هو هنا بالسين ويقال بالسين والصاد وهو الصياح وهو بمعنى الرواية الأخرى ولا يجهل ولا يرفث (خلوف) الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام]

١٦١ - صحيح مسلم (٢/٨٠٨) - ١٦٦ - (١١٥٢)

١٦٢ - السنن الكبرى للنسائي (٣/١٣٣) (٢٥٤١) صحيح

١٦٣ - صحيح البخاري (٣/٢٥) (١٨٩٧) (٢/٧١١) - ٨٥ - (١٠٢٧)

[ش (أنفق زوجين) عمل صنفين من أعمال البر. (من أهل الصلاة) المكثرين لصلاة التطوع وكذلك من ذكر من أهل الأعمال الأخرى فالمراد الملازمون لها المكثرون منها زيادة عن الواجبات. (بأبي أنت وأمي) أنت مفدى بهما. (من ضرورة) من مضرة أي قد سعد من دعي من الأبواب جميعا ودعوته منها جميعا أن يخير في الدخول من أيها شاء وهذا مزيد تكريم وفضل]

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ، مَوْلَى التَّمِيمِيِّينَ: أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلِسَتْ الشَّيَاطِينُ»^{١٦٤}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ -، قَالَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ مَرَدَّةُ الْجَنِّ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُعْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَمَنَادُ يُنَادِي: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ»^{١٦٥}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُعَلَّقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُعَلَّقُ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ»^{١٦٦}.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ دَخَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومٌ»^{١٦٧}.

فضل السحور وتأخيرهِ والفطر وتعجيلهِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً»^{١٦٨}

^{١٦٤} - صحيح البخاري (٣/٢٥) (١٨٩٩) وصحيح مسلم (٢/٧٥٨) - (١٠٧٩)

[ش (فتحت) المراد حقيقة الفتح وقيل هو كناية عن كثرة الطاعات. (أبواب السماء) المراد بالسماء الجنة لأنها يصعد منها إلى الجنة لأنها فوق السماء وسقفها عرش الرحمن. (سلسلت الشياطين) شددت بالسلامل ومنعت من الوصول إلى بغيتها من إفساد المسلمين بالقدر الذي كانت تفعله في غير رمضان]

^{١٦٥} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٩٦) (٣٤٣٥) (صحيح)

^{١٦٦} - سنن النسائي (٤/١٢٩) (٢١٠٦) صحيح

^{١٦٧} - سنن ابن ماجه (١/٥٢٦) (١٦٤٤) صحيح

^{١٦٨} - صحيح البخاري (٣/٢٩) (١٩٢٣) وصحيح مسلم (٢/٧٧٠) - (١٠٩٥)

[ش (تسحروا) من السحور والأمر للندب. (بركة) دنيوية في التقوى على صيام النهار وأخروية. بمزيد الأجر والثواب]

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَصُلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكَلَةُ السَّحْرِ» ١٦٩ .

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» ١٧٠ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «قَالَ الْغَنِيُّ جَلَّ وَعَلَا: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعَجَلُهُمْ فِطْرًا» ١٧١ .

وَعَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ إِيَّاهَا فَلَا تَدْعُوهُ» ١٧٢ .

وَعَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ، عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَحَدُهُمَا «يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ»، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ " قَالَ: قُلْنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَتْ: «كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» ١٧٣ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الَّذِينَ ظَاهَرُوا مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، لِأَنَّ الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ» ١٧٤ .

صَوْمُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ

عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو، قَالَ: أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنِّي أَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ، وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا

١٦٩ - صحيح مسلم (٢/٧٧٠) ٤٦ - (١٠٩٦) [ش (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر) معناه الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور فإنهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور وأكلة السحر هي السحور وهي بفتح الهمزة هكذا ضبطناه وهكذا ضبطه الجمهور وهو المشهور في روايات بلادنا وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشوة وإن كثر المأكول فيها وأما الأكلة بالضم فهي اللقمة الواحدة]

١٧٠ - صحيح البخاري (٣/٣٦) (١٩٥٧) وصحيح مسلم (٢/٧٧١) ٤٨ - (١٠٩٨)

١٧١ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/١٠٦) (٣٥٠٨) (حسن)

١٧٢ - سنن النسائي (٤/١٤٥) (٢١٦٢) صحيح

١٧٣ - صحيح مسلم (٢/٧٧١) ٤٩ - (١٠٩٩)

١٧٤ - سنن أبي داود (٢/٣٠٥) (٢٣٥٣) حسن

عَشْتُ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصُمْ وَتَمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أُمَّثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»^{١٧٥}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «صُمْ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ يَوْمَيْنِ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ» قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ، صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا»^{١٧٦}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ، يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ» قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: أَعَمْرٍو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ: يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ^{١٧٧}.

فضل صيام عاشوراء ويوم عرفة وغير ذلك

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ؟ قَالَ: فَعَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِبَيْعَتِنَا بَيْعَةً. قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ؟ فَقَالَ: «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ - أَوْ مَا صَامَ

^{١٧٥} - صحيح البخاري (٤٠ / ٣) (١٩٧٦)

^{١٧٦} - صحيح مسلم (٨١٧ / ٢) ١٩٢ - (١١٥٩)

^{١٧٧} - صحيح مسلم (٨١٦ / ٢) ١٩٠ - (١١٥٩)

وَمَا أَفْطَرَ - قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ: «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ، وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ: «لَيْتَ أَنَّ اللَّهَ قَوَّانًا لِذَلِكَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ، وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ: «ذَلِكَ صَوْمُ أَحِي دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ - أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ -» قَالَ: فَقَالَ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، صَوْمُ الدَّهْرِ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ: «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ: «يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ»^{١٧٨}.

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمًا يُطَلَّبُ فَضْلُهُ عَلَى الْيَوْمِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ». يَعْنِي رَمَضَانَ^{١٧٩}.

وَعَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ، وَسَنَةٌ بَعْدَهُ»^{١٨٠}.

فضل صيام المحرم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ، بَعْدَ رَمَضَانَ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ، صَلَاةُ اللَّيْلِ»^{١٨١}.

وَعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ لَهُ: مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يُسْأَلُ عَنْ هَذَا، إِلَّا رَجُلًا سَمِعْتُهُ يُسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: «إِنْ كُنْتُ صَائِمًا بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَصُمُّ الْمُحَرَّمِ، فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، فِيهِ يَوْمٌ تَابَ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ آخَرِينَ»^{١٨٢}.

^{١٧٨} - صحيح مسلم (١٩٧/٢) (١١٦٢) -

^{١٧٩} - صحيح مسلم (١٣١/٢) (١١٣٢) -

^{١٨٠} - سنن ابن ماجه (٥٥١/١) (٧٣١) صحيح لغيره

^{١٨١} - صحيح مسلم (٢٠٢/٢) (١١٦٣) -

^{١٨٢} - سنن الترمذي ت شاكر (١٠٨/٣) (٧٤١) ضعيف

فضل ستة أيام من شوال

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»^{١٨٣}.
وَعَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ، مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا»^{١٨٤}.

فضل الصيام في سبيل الله عز وجل

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»^{١٨٥}.
وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ»^{١٨٦}.

فضل صيام يوم الإثنين والخميس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»^{١٨٧}.
وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ»^{١٨٨}.
وَعَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وَالْإِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»^{١٨٩}.

^{١٨٣} - صحيح مسلم (٨٢٢/٢) ٢٠٤ - (١١٦٤) [ش (ستا من شوال) هو صحيح ولو قال ستة جاز أيضا قال أهل اللغة يقال صمنا خمسا وستا وخمسة وستة وإنما يلتزمون الهاء في المذكر إذا ذكروه بلفظه صريحا فيقولون صمنا ستة أيام ولا يجوز ست أيام فإذا حذفوا الأيام جاز الوجهان ومما جاء حذف الهاء فيه من المذكر إذا لم يذكر بلفظه قوله تعالى {يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا} أي وعشرة أيام]

^{١٨٤} - سنن ابن ماجه (١/٥٤٧) (١٧١٥) صحيح [ش (كان تمام السنة) أي كان صومه ذاك صوم تمام السنة].

^{١٨٥} - صحيح مسلم (٨٠٨/٢) ١٦٨ - (١١٥٣)

^{١٨٦} - السنن الكبرى للنسائي (٣/١٤٤) (٢٥٧٤) حسن

^{١٨٧} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/١١٣) (٧٤٧) صحيح

^{١٨٨} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/١١٢) (٧٤٥) صحيح

^{١٨٩} - سنن أبي داود (٢/٣٢٨) (٢٤٥١) حسن

وعن أسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول الله، إنك تصوم حتى لا تكاد تُفطر، وتُفطر حتى لا تكاد أن تصوم، إلا يومين إن دخلنا في صيامك وإلا صمتُهما، قال: «أيُّ يومين؟» قلت: يوم الاثنين ويوم الخميس، قال: «ذاتك يومان تُعرضُ فيهما الأعمالُ على ربِّ العالمين، فأحبُّ أن يُعرضَ عملي وأنا صائم»^{١٩٠}.

فضل صوم ثلاثة أيام والوصية بذلك

عن أبي عثمان، أن أبا هريرة، كان في سفر، فلما نزلوا أرسلوا إليه وهو يصلي، فقال: إني صائم، فلما وضعوا الطعام وكادوا أن يفرغوا جاء، فقالوا: هل من فكل. فأكل، فنظر القوم إلى الرسول، فقال: ما تنظرون؟ فقال: والله لقد قال: إني صائم. فقال أبو هريرة: صدق وإن رسول الله ﷺ قال: صوم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر، صوم الدهر كله فقد صمت ثلاثة أيام من أول الشهر، فأنا مُفطر في تخفيف الله، صائم في تضعيف الله.^{١٩١}

وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله بن عمرو إنك تصوم الدهر وتقوم الليل، وإنك إذا فعلت ذلك هجمت العينان، ونهمت له النفس، لا صام من صام الأبد، صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر كله». قال: قلت: يا رسول الله، إني أطيق أكثر من ذلك. قال: «صم صوم داود، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفِر إذا لاقى»^{١٩٢}.

وعن أبي ذر قال: أوصاني حبيبي بثلاث، لا أدعهن إن شاء الله أبداً، أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصوم ثلاثة أيام من كل شهر^{١٩٣}. وقال أبو ذر: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تمَّ صوم الشهر»، أو «فله صوم الشهر»^{١٩٤}.

^{١٩٠} - سنن النسائي (٤/٢٠١) (٢٣٥٨) صحيح

^{١٩١} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٣/٧٥٠) (١٠٦٦٣) (١٠٦٧٣) - صحيح

^{١٩٢} - تهذيب الآثار مسند عمر (١/٣١٣) (٥٠٢) - صحيح

^{١٩٣} - صحيح ابن خزيمة (٢/١٤٤) (١٠٨٣) - صحيح

^{١٩٤} - سنن النسائي (٤/٢١٩) (٢٤١٠) - حسن لغيره

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، أَنَّ مُطَرِّفًا، حَدَّثَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «صِيَامُ حَسَنٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ» ١٩٥ .
وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِطَارُهُ» ١٩٦ .

فصل صيام أيام البيض

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ، أَيَّامُ الْبَيْضِ صَبِيحَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ " ١٩٧ .
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِأَرْبَعِ قَدِّ شَوَاهَا، وَجَاءَ مَعَهَا بِأَدْمِهَا فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَكَمْ يَأْكُلُ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَأْكُلُوا، وَأَمْسَكَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟»، قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ أَيَّامَ الْعُرِّ» ١٩٨ .
وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: " أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ الْبَيْضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ " ١٩٩ .
وَعَنْ الْمُنْهَالِ، قَالَ: وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ الثَّلَاثَةِ، وَيَقُولُ: " هُنَّ صِيَامُ الدَّهْرِ " ٢٠٠ .

فصل صيام أيام العشر والتعبد فيها

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ؟»
قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ» ٢٠١ .

١٩٥ - سنن النسائي (٤/ ٢١٩) (٢٤١١) صحيح

١٩٦ - تهذيب الآثار مسند عمر (١/ ٣٣٤) (٥٤٢) صحيح

١٩٧ - شعب الإيمان (٥/ ٣٧٤) (٣٥٧٠) صحيح

١٩٨ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/ ١٢٧) (٣٦٥٠) (صحيح)

١٩٩ - سنن النسائي (٤/ ٢٢٢) (٢٤٢٢) حسن

٢٠٠ - مسند أحمد ط الرسالة (٣٣/ ٤٣٠) (٢٠٣٢١) حسن لغيره

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ - أَوْ أَفْضَلُ فِيهِنَّ الْعَمَلُ - مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ» قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»^{٢٠٢}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي: الْعَشْرَ قِيلَ: وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْهُ بِشَيْءٍ»^{٢٠٣}

فضل الصوم في شعبان

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ، قَالَ: «ذَلِكَ شَهْرٌ يَعْمَلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الْأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَأَحَبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»^{٢٠٤}.

ما ينبغي من ترك الكلام في الصوم

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»^{٢٠٥}.

فضل من فطر صائما

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا»^{٢٠٦}.

^{٢٠١} - صحيح البخاري (٢٠ / ٢) (٩٦٩) [ش (أيام العشر) العشر الأولى من ذي الحجة وفي نسخة (أيام) والمراد بها أيام السنة مطلقا. (في هذه) أي أيام التشريق وفي نسخة (في هذا العشر) والمراد العشر الأول من ذي الحجة. (يخاطر) يكافح العدو من المخاطرة وهي فعل ما فيه خطر]

^{٢٠٢} - مستخرج أبي عوانة (٢ / ٢٤٥) (٣٠١٩) صحيح

^{٢٠٣} - مستخرج أبي عوانة (٢ / ٢٤٦) (٣٠٢٢) صحيح

^{٢٠٤} - السنن الكبرى للنسائي (٣ / ١٧٦) (٢٦٧٨) حسن

^{٢٠٥} - صحيح البخاري (٣ / ٢٦) (١٩٠٣) [ش (الزور) الكذب والميل عن الحق والعمل بالباطل والتهمة. (العمل به) العمل بمقتضاه مما نهى الله عنه. (فليس لله حاجة) أي إن الله تعالى لا يلتفت إلى صيامه ولا يقبله]

^{٢٠٦} - سنن ابن ماجه (١ / ٥٥٥) (١٧٤٦) صحيح [ش (مثل أجرهم) أي أجر الصائمين الذين فطروهم].

فضل الصائم إذا أكل عنده

عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ لَيْلَى، عَنْ حَدِّةَ حَبِيبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَأَتَتْهُ بِطَعَامٍ فَقَالَ: "لَهَا كُلِّي، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَفْرُغُوا» ٢٠٧.

فضل دعاء الصائم

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ، الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ، حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَرْفَعُهَا اللَّهُ دُونَ الْعَمَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ: بَعْزَتِي لِأَنْصُرْتِكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ ٢٠٨".
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ مَلِيكَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةٌ مَا تُرَدُّ» قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي ٢٠٩.

مَا يَسْتَحَبُّ الْفَطْرَ عَلَيْهِ لِلصَّائِمِ

عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» ٢١٠.
وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - قَطُّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرِبَةٍ مِنْ مَاءٍ» ٢١١.

٢٠٧ - السنن الكبرى للنسائي (٣/٣٥٤)(٣٢٥٤) وموسوعة السنة النبوية - علي بن نايف الشحوذ (٤/١٩٩)(٤٥٥٢) حسن لغيره

٢٠٨ - سنن ابن ماجه (١/٥٥٧)(١٧٥٢) ضعيف

[ش (ودعوة المظلوم) أي على الظالم أو في الخلاص من الظلم. (دون الغمام) المراد به الغمام المذكور في قوله تعالى {يوم تشقق السماء بالغمام} وفي قوله {هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام}].

٢٠٩ - فضائل الأوقات للبيهقي (ص: ٣٠٠)(١٤٢) فيه ضعف

٢١٠ - سنن ابن ماجه (١/٥٤٢)(١٦٩٩) حسن

[ش (فليفطر على تمر) قيل لأنه يقوي البصر ويدفع الحاصل فيه بالصوم].

٢١١ - تهذيب صحيح ابن حبان (١-٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/١٠٥)(٣٥٠٥)(صحيح)

فضل ليلة القدر ومتى تتحرى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^{٢١٢}.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ»^{٢١٣}.

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ، وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا، وَقَالَ: «إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا - أَوْ نَسِيْتُهَا - فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلْيَرْجِعْ»، فَارْجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ»^{٢١٤}.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ، مِنْ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»^{٢١٥}.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بَلِيَّةَ الْقَدْرِ فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بَلِيَّةَ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالْخَامِسَةِ»^{٢١٦}.

^{٢١٢} - صحيح البخاري (١٦/١) (٣٧) وصحيح مسلم (١/١٧٣) (٥٢٣) - (٧٥٩) [ش (قام رمضان) أحيا ليليه بالعبادة والقربات. (إيمانًا واحتسابًا) مصدقًا بثوابه مخلصًا بقيامه. (ما تقدم من ذنبه) من الصغائر]

^{٢١٣} - صحيح البخاري (٤٦/٣) (٢٠١٥) وصحيح مسلم (٢/٨٢٢) (٢٠٥) - (١١٦٥)

[ش (السبع الأواخر) أي من رمضان. (تواطأت) توافقت. (متحريها) قاصدها وطالبها]

^{٢١٤} - صحيح البخاري (٤٦/٣) (٢٠١٦) [ش (أريت) أعلمت بوقتها المحدد. (نسيته) أنساني الله تعالى علم تحديدها. (فالتمسوها) اطلبوها وتحروها. (الوتر) أوتار الليالي وهي المفردة منها. (قزعة) قطعة رقيقة من السحاب]

^{٢١٥} - صحيح البخاري (٤٦/٣) (٢٠١٧)

الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان والاعتكاف فيه

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِزْرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَ أَهْلَهُ»^{٢١٧}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّاحِرَ مِنْ رَمَضَانَ»^{٢١٨}.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّاحِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ»^{٢١٩}.



^{٢١٦} - صحيح البخاري (٤٧/٣) (٢٠٢٣)

^{٢١٧} - صحيح البخاري (٤٧/٣) (٢٠٢٤) [ش(شد مزره) هو كناية عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد لها زيادة عن المعتاد وقيل هو من أَلْطَفَ الكنايات عن اعتزال النساء وترك الجماع. والمزِر الإزار وهو ما يلبس من الثياب أسفل البدن. (أيقظ أهله) نبهن للعبادة وحثهن عليها]

^{٢١٨} - صحيح البخاري (٤٧/٣) (٢٠٢٥) وصحيح مسلم (٢/٨٣٠) - (١١٧١)

[ش (العشر الأواخر) ما بعد العشرين من أيامه]

^{٢١٩} - صحيح البخاري (٤٧/٣) (٢٠٢٦) [ش(أزواجه من بعده) أي بعد وفاته ﷺ وهو دليل استمرار محك الاعتكاف حتى للنساء شريطة أن لا يختلطن بالرجال ولا يضيقتن بأخبيتهن على المصلين وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى يصح اعتكافها في مسجد بيتها وهو الموضع الذي تتخذة في بيتها خاصة لصلاتها]

كتاب الزكاة ونحوها

فضل أداء الزكاة

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: مَا لَهُ مَا لَهُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَبٌ مَا لَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»^{٢٢٠}.

وعن موسى بن طلحة، قال: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ - أَوْ بِزِمَامِهَا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَوْ يَا مُحَمَّدَ - أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ وَفَّقَ، أَوْ لَقَدْ هُدِيَ»، قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: فَأَعَادَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، دَعِ النَّاقَةَ»^{٢٢١}.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ

^{٢٢٠} - صحيح البخاري (١٠٤ / ٢) (١٣٩٦)

[ش (رجلا) قيل هو أبو أيوب راوي الحديث وقيل هو لقيط بن صبرة وافد بني المنتفق. (قال ماله ماله) القائل من حضر من القوم وما للاستفهام والتكرار للتأكيد والمعنى أي شيء جرى له. (أرب ماله) أية حاجة يطلبها ويسأل عنها جاءت به. (تصل الرحم) تحسن لقرابتك.]

^{٢٢١} - صحيح مسلم (١ / ٤٢) ١٢ - (١٣)

[ش (فأخذ بخيطام ناقته أو بزمامها) هما بكسر الخاء والزاي قال الهروي في الغريبين قال الأزهرى الخيطام هو السذي يخطم به البعير وهو أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجعل في أحد طرفيه حلقة يسلك فيها الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة ثم يقلد البعير ثم يثني على منظمه فإذا ضفر من الأدم فهو حرير فأما الذي يجعل في الأنف دقيق فهو الزمام هذا كلام الهروي عن الأزهرى وقال صاحب المطالع الزمام للإبل ما تشد به رؤوسها من حبل وسير ونحوه لتقاد (لقد وفق هذا) قال أصحابنا المتكلمون التوفيق خلق قدرة الطاعة والخذلان خلق قدرة المعصية (وتصل الرحم) أي تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك بما تيسر على سبيلك حالك وحالهم من إنفاق أو سلام أو زيادة أو طاعتهم أو غير ذلك (دع الناقة) إنما قاله لأنه كان ممسكا بخيطامها أو زمامها ليتمكن من سؤاله بلا مشقة فلما حصل جوابه قال دعها]

المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، فَلَمَّا وُلِّيَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» ٢٢٢ .
 وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ " ٢٢٣ .

وَعَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمَّرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صُهَيْبٌ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمِنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يَقُولَانِ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَكَبَّ فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مَنَا يَبْكِي لَا يَدْرِي عَلَى مَاذَا حَلَفَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى فَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، ثُمَّ قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ السَّبْعَ إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ وَقِيلَ لَهُ ادْخُلْ بِسَلَامٍ " ٢٢٤ .

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَظِيمًا، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِرُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، تُعْبَدُ اللَّهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: " أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ النَّارَ الْمَاءُ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ حَوْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَرَأَ { تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ } [السجدة: ١٦] حَتَّى بَلَغَ { جَزَاءَ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } [السجدة: ١٧] " ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذُرْوَةِ سَنَامِهِ؟ الْجِهَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكٍ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بَلَى، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ،

٢٢٢ - صحيح البخاري (١٠٥ / ٢) (١٣٩٧) وصحيح مسلم (١ / ٤٤) - (١٤)

[ش (أعرابي) قيل هو سعد بن الأخرم. (المكتوبة) المفروضة وهي الصلوات الخمس. (نفسى بيده) أي أقسم بالله الذي حياتي بأمره. (سره) أحب]

٢٢٣ - صحيح البخاري (١١ / ١) (٨) وصحيح مسلم (١ / ٤٥) - (١٦)

[ش (بني الإسلام على خمس) أعمال الإسلام خمس هي له عالدعائم بالنسبة للبناء لا وجود له إلا بها]

٢٢٤ - السنن الكبرى للنسائي (٦ / ٣) (٢٢٣٠) صحيح

فَقَالَ: «تَكْفُ عَلَيَّ هَذَا» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخِدُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قَالَ: «تَكَلِّشَكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ وَهَلْ يُكِبُّ النَّاسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ، إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»^{٢٢٥}

فَضْلُ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الْحَلَالِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»^{٢٢٦}.

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا، وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَبِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ»^{٢٢٧}.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: { يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا، إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } [المؤمنون: ٥١] وَقَالَ: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ

^{٢٢٥} - سنن ابن ماجه (٢/ ١٣١٤) (٣٩٧٣) صحيح لغيره

[ش - (عظيما) أي أمر مستعظم الحصول عليه لصعوبته على النفوس إلا على من سهل الله عليه. (تعبد الله) خسر بمعنى الأمر. وهو مبتدأ محذوف على تقدير أن المصدرية. واستعمال الفعل موضع المصدر مجازا أي هو ذلك العمل ان تعبد الله (جنة) أي ستر من النار والمعاصي المؤدية إليها. (وصلاة الرجل) مبتدأ حذف خبره. أي هي مما لا يكتنخ كنهها. أي هي ما نزلت فيها الآية المذكورة. (برأس الأمر) أي هو للدين بمنزلة الرأس من الرجل. (وعموده) أي ما يعتمد عليه الدين وهو له بمنزلة العمود في البيت. (وذروة سنامه) السنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل. وذروته بالضم والكسر أعلاه. أي بما هو للدين بمنزلة ذروة السنام للجمل في العلو والارتفاع. وقد جاء بيان هذا بأن رأس الأمر الإسلام أي الإتيان بالشهادتين. وعموده الصلاة. وذروة سنامه الجهاد. (بملاك) أي بما به يملك الإنسان ذبلك كله. بحيث يسهل عليه جميع ما ذكر. (تكف) أي تحبس وتحفظ. (تكلتك) أي فقدتك. وهو دعاء عليه بالموت ظاهرا. والمقصود التعجب من الغفلة عن هذا الأمر. (يكب) من كبة إذا صرعه. (حصائد ألسنتهم) بمعنى محصوداتهم. على تشبيه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل. فكما أن المنجل يقطع من غير تمييز بين رطب ويسابس وجيد ووديء كذلك لسان المكثار ف بالكلام بكل فن من الكرم من الكلام من غير تمييز بين ما يحسن ويقبح.]

^{٢٢٦} - صحيح البخاري (٢/ ١٠٨) (١٤١٠) وصحيح مسلم (٢/ ٧٠٢) ٦٣ - (١٠١٤)

[ش (بعدل) بوزن أو بقيمة. (طيب) حلال. (يتقبلها بيمينه) هو كناية عن حسن القبول وسرعته والله تعالى يمين هو أعلم بما. (يربيها) ينميتها ويضاعف أجزائها. (لصاحبها) الذي أنفقها. (فلوه) مهره. وهو الصغير من الخيل. (مثل الجبل) يصبح ثوابها كتواب من تصدق بمقدار الجبل من المال]

^{٢٢٧} - صحيح مسلم (٢/ ٧٠٤) (١٠١٦)

طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ} [البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟" ٢٢٨.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ؟ فَقَالَ: "أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ صَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ" ٢٢٩.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا، قَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ" ٢٣٠.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «الْصَّدَقَةُ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ» ٢٣١.

٢٢٨ - صحيح مسلم (٧٠٣/٢) - ٦٥ (١٠١٥)

[ش (إن الله طيب) قال القاضي الطيب في صفة الله تعالى. بمعنى المتره عن النقائص وهو بمعنى القدوس وأصل الطيب الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث (ثم ذكر الرجل) هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي ﷺ والرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر (وغذي) بضم الغين وتخفيف الذال]

٢٢٩ - صحيح البخاري (١١٠/٢) (١٤١٩) وصحيح مسلم (٧١٦/٢) - ٩٢ (١٠٣٢)

[ش (وأنت صحيح صحيح) قال الخطابي الشح أعم من البخل وكان الشح جنس والبخل نوع وأكثر ما يقال البخل في أفراد الأمور والشح عام كالوصف اللازم وما هو من قبل الطبع قال فمعنى الحديث أن الشح غالب في حال الصحة فإذا سمح فيها وتصدق كان أصدق في نيته وأعظم لأجره بخلاف من أشرف على الموت وأيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره فإن صدقته حينئذ ناقصة بالنسبة إلى حالة الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر (وتأمل الغنى) أي تطمع فيه (حتى إذا بلغت الحلقوم) أي بلغت الروح والمراد قاربت بلوغ الحلقوم إذ لو بلغت حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته]

٢٣٠ - صحيح البخاري (١٦٣/٨) (٦٨٠٦) وصحيح مسلم (٧١٥/٢) - ٩١ (١٠٣١)

٢٣١ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١٠٠/٢) (٣٣٠٩) (حسن لغيره)

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: «شَعْبَانَ لِتَعْظِيمِ رَمَضَانَ»، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ»^{٢٣٢}.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا"^{٢٣٣}.

خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى وَابْدَأَ بِمَا تَعُولُ

وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ»^{٢٣٤}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»^{٢٣٥}.

وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَلَيْكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟» فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟» فَاشْتَرَاهُ نَعِيمٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلَا هَلَكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ^{٢٣٦}.

^{٢٣٢} - سنن الترمذي ت شاكر (٤٣/٣) (٦٦٣) ضعيف

^{٢٣٣} - صحيح البخاري (١٠٨/٢) (١٤٠٩) وصحيح مسلم (١/٥٥٩) (٢٦٨) - (٨١٦)

^{٢٣٤} - صحيح البخاري (١١٢/٢) (١٤٢٧) وصحيح مسلم (٢/٧١٧) (٩٥) - (١٠٣٤)

[ش (اليد العليا) التي تعطي وتنفق. (واليد السفلى) التي تأخذ. (يستعفف) يطلب العفة وهي الكف عن الحرام وعن

سؤال الناس. (يستغن) يطلب الغنى من الله تعالى لا من الناس]

^{٢٣٥} - صحيح البخاري (٦٣/٧) (٥٣٥٦)

^{٢٣٦} - صحيح مسلم (٢/٦٩٢) (٤١) - (٩٩٧)

[ش (عن دبر) أي علق عنقه بموته فقال أنت حر يوم أموت]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَثَّ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي دِينَارٌ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَدَكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ»^{٢٣٧}.

فَضْلُ الْإِنْفَاقِ

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُسْكًا تَلْفًا"^{٢٣٨}.

وَعَنْ هَمَّامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةً، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرِشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَيَدُهُ الْأُخْرَى الْفَيْضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ»^{٢٣٩}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِهِمَا وَتَرَأْقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ، حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ وَتَعْفُو آثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ «هَكَذَا فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَوَسَّعُ»^{٢٤٠}.

وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوكِي فَيُوكِي عَلَيْكَ» حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِةَ، وَقَالَ: «لَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ»^{٢٤١}.

^{٢٣٧} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٢٢٧) (٤٢٣٥) (صحيح)

^{٢٣٨} - صحيح البخاري (٢/١١٥) (١٤٤٢) (صحيح مسلم (٢/٧٠٠) - ٥٧) (١٠١٠)

[ش (خلفا) عوضا عما أنفقه. (مسكا) عن الإنفاق. (تلفا) أتلّف ما لديه]

^{٢٣٩} - صحيح البخاري (٩/١٢٤) (٧٤١٩)

^{٢٤٠} - صحيح البخاري (٧/١٤٣) (٥٧٩٧) (صحيح مسلم (٢/٧٠٨) (١٠٢١))

^{٢٤١} - صحيح البخاري (٢/١١٣) (١٤٣٣) (صحيح مسلم (٢/٧١٣) - ٨٨) (١٠٢٩)

وعن سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ»، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدِهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ»^{٢٤٢}.

وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ» قَالَ: «تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ» قَالَ: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»^{٢٤٣}.

فصل الصدقة على القرابة

وَعَنْ زَيْنَبَ، امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، فَأَتَهُ فَسَأَلْتُهُ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ، قَالَتْ: فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: بَلِ ائْتِيهِ أَنْتِ، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتِي حَاجَتَهَا، قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، قَالَتْ: فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ: أَتُجْزَى الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا، عَلَى أَرْوَاحِهِمَا، وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا؟ وَلَا تُخْبِرُهُ مَنْ نَحْنُ، قَالَتْ: فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

[ش (لا توكي) لا تدخري وتمنعي ما في يدك من الوكاء وهو الخيط الذي يشد به رأس القربة. (لا تحصي) من الإحصاء وهو معرفة قدر الشيء أو وزنه أو عدده والمعنى لا تحصي ما تتفقين حتى لا تستكثريه فرمما امتنعت من الإنفاق]

^{٢٤٢} - صحيح البخاري (١١٥/٢) (١٤٤٥) [ش (الملهوف) المظلوم والعاجز المضطر الذي يستغيث بك]

^{٢٤٣} - صحيح مسلم (٦٩٩/٢) - ٥٦ (١٠٠٩)

[ش (تعديل بين الاثنين صدقة) أي تصلح بينهما بالعدل]

هُمَا؟» فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الرِّيَابِ؟» قَالَ: امْرَأَةٌ عَبْدَ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ " ٢٤٤ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْ أَجْرٌ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيَّ بِنِي أَبِي سَلَمَةَ، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ فَقَالَ: «أُنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فَلَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ» ٢٤٥ .

وَعَنْ تَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ، دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى ذَاتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: " وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ، ثُمَّ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا، مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ، يُعْفُهُمْ أَوْ يُنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَيُعْنِيهِمْ ٢٤٦ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رِقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مَسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمَهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ» ٢٤٧ .

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً» ٢٤٨ .

٢٤٤ - صحيح مسلم (٢/٦٩٤) - ٤٥ - (١٠٠٠)

[ش (من حليكن) هو بفتح الحاء وإسكان اللام مفرد وأما الجمع فيقال يضم الحاء وكسرها واللام مكسورة فيهما والياء مشددة وهي ما يزين من مصوغ الذهب أو الفضة أو من الحجارة الثمينة (خفيف ذات اليد) أي قليل المال (يجزي عني) أي يكفي (حاجتي حاجتها) أي حاجت تلك المرأة عين حاجتي (حجورهما) الحجور جمع حجر بالفتح ويكسر وهو الحصن يقال فلان في حجر فلان أي كنفه وحمايته]

٢٤٥ - صحيح البخاري (٢/١٢٢) (١٤٦٧) وصحيح مسلم (٢/٦٩٥) - ٤٧ - (١٠٠١)

[ش (أبي سلمة) هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي رضي الله عنه وكان زوجها واستشهد في أحد فتزوجها رسول الله ﷺ]

٢٤٦ - صحيح مسلم (٢/٦٩١) - ٣٨ - (٩٩٤)

[ش (على عياله) أي من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخدام وولد (على ذاته) أي التي أعدها للغزو عليها]

٢٤٧ - صحيح مسلم (٢/٦٩٢) - ٣٩ - (٩٩٥) [ش (في رقبة) أي في فك رقبة وإعتاقها]

٢٤٨ - صحيح مسلم (٢/٦٩٥) - ٤٨ - (١٠٠٢)

[ش (وهو يحتسبها) أي والحال أنه يقصد بما الاحتساب وهو طلب الثواب (كانت له صدقة) أي يثاب عليها كما يثاب على الصدقة]

وعن موسى بن علي، عن أبيه، أن النبي - ﷺ - قال لسُرَاقَةَ بنِ جُعْشَمٍ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى
أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ، أَوْ مِنْ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ابْتَسِكْ مَرْدُودَةً
إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ». ٢٤٩.

وعن كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا
أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ،
قَالَتْ: أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي، قَالَ: «أَوْفَعَلْتِ؟»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَّا
إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» ٢٥٠.

وعن طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ
النَّاسَ، وَيَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعُلْيَا، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأَخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ
أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» ٢٥١.

وعن سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، قَالَ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمَسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ
عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ» ٢٥٢.

وعن إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ
بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا
طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل
عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
يَقُولُ: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: ٩٢] وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ
بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ
اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا

٢٤٩ - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٢٨) (٨٠) (فيه انقطاع)

٢٥٠ - صحيح البخاري (٣/١٥٨) (٢٥٩٢)

[ش أو وليدة) أمة. (يدور عليها فيه) بيت عندها. (أشعرت) أعلمت. (أعظم لأجرك) أكثر ثوابا لك]

٢٥١ - السنن الكبرى للنسائي (٣/٥٠) (٢٣٢٣) صحيح

٢٥٢ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٧٨) (٣٣٤٤) (صحيح لغيره)

قُلْتُ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَّسَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِيهِ وَبَنِي عَمِّهِ^{٢٥٣}.

ذِكْرُ أَجْرِ الْمَرْأَةِ وَالْحَازِنِ وَالْعَبْدِ

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، فَلَهَا أَجْرُهَا، وَلِلزَّوْجِ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلِلْحَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ»^{٢٥٤}.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ، الَّذِي يُنْفِذُ - وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ " ^{٢٥٥}.

وَعَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَيْرًا، مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ: أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا، فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ، فَأَطَعَمْتُهُ مِنْهُ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «لِمَ ضَرَبْتَهُ؟» فَقَالَ: يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَمُرَهُ، فَقَالَ: «الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا»^{٢٥٦}.

قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ"

وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ وَنَفْسِهِ كُتِبَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى بِهِ الْمَرْءُ عَرَضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الْمُؤْمِنُ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّ خَلْفَهَا عَلَى اللَّهِ ضَامِنٌ، إِلَّا مَا كَانَ فِي بُنْيَانٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ». فَقُلْتُ

^{٢٥٣} - صحيح البخاري (١٢٠/٢) (١٤٦١)

[ش (الر) اسم جامع لكل خير. (مما تحبون) من أموالكم التي ترغبون بها طيبة بذلك نفوسكم. (أرجو برها وذخرها) أطمع وآمل من الله تعالى أن يدخر لي أجرها وثوابها لأجده يوم القيامة. (بخ) كلمة تقال عند الرضا والإعجاب بالشيء. (مال رابح) ذو ربح كثير يجنيه صاحبه في الآخرة. (رايح) من الرواح وهو الرجوع أي يرجع نفعه إلى صاحبه]

^{٢٥٤} - صحيح البخاري (١١٥/٢) (١٤٤١)

^{٢٥٥} - صحيح البخاري (١١٤/٢) (١٤٣٨)

[ش (كاملا مؤفرا) تماما لا ينقص منه شيئا وأن يعطيه لمن أمر بدفعه إليه. (طيب به نفسه) راض بذلك غير حاسد لمن أعطاه إياه. (أحد المتصدقين) له مثل أجر المتصدق]

^{٢٥٦} - صحيح مسلم (٧١١/٢) - ٨٣ (١٠٢٥) [ش (أن أقدد لحما) من القدد وهو الشق طولاً]

لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: مَا يَعْنِي وَقَى بِهِ الرَّجُلُ عَرَضَهُ؟ ، قَالَ: أَنْ يُعْطِيَ الشَّاعِرَ وَذَا اللِّسَانِ
الْمُتَّقَى ٢٥٧

ذكر جهد المقل

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ الْخَثْعَمِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُوبُ
الْقِيَامِ»، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقْلِ»، قِيلَ: فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟
قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ
بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ»، قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أَهْرَيْقَ دَمَهُ، وَعَقَرَ جَوَادَهُ» ٢٥٨ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «سَبَقَ دَرَاهِمُ مِائَةِ أَلْفِ دَرَاهِمٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ
ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَ لِرَجُلٍ دَرَاهِمَانِ، فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ، وَأَنْطَلَقَ
رَجُلٌ إِلَى عَرَضِ مَالِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا» ٢٥٩ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبَقَ دَرَاهِمُ مِائَةِ أَلْفِ دَرَاهِمٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ؟
قَالَ: «كَانَ لِرَجُلٍ دَرَاهِمَانِ فَتَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا، وَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عَرَضِ مَالِهِ، فَأَخَذَ مِنْهُ
مِائَةَ أَلْفٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا» ٢٦٠ .

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: «أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ» قَالَ: كُنَّا نَحَامِلُ، قَالَ فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ
صَاعٍ، قَالَ: وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ، فَقَالَ الْمُتَأَفِّقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ صَدَقَةِ هَذَا،
وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِيَاءً، فَنَزَلَتْ: {الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي
الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ} [التوبة: ٧٩] ٢٦١ .

٢٥٧ - سنن الدارقطني (٣/٤٢٨)(٢٨٩٥) ومسنند أبي يعلى الموصلي (٤/٣٦)(٢٠٤٠) حسن لغيره

٢٥٨ - سنن أبي داود (٢/٦٩)(١٤٤٩) حسن

٢٥٩ - الأموال لابن زنجويه (٢/٧٦٩)(١٣٣٦) حسن

٢٦٠ - السنن الكبرى للنسائي (٣/٤٧)(٢٣١٨) حسن

٢٦١ - صحيح مسلم (٢/٧٠٦) - ٧٢ (١٠١٨)

[ش (كنا نحامل) معناه نحمل على ظهورنا بالأجرة ونتصدق من تلك الأجرة أو نتصدق بما كلها وقال ابن الأثير في
تفسير الحاملة أي نحمل لمن يحمل لنا من المفاعلة أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي مَجْهُودٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بَعْضُ نِسَائِهِ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ أُخْرَى، فَقَالَتْ: مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ: لَأِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ، فَقَالَ: «مَنْ يُضَيِّفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ؟»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَحْلِهِ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: لَأِ إِلَّا قُوتُ صَبِيَانِي، قَالَ: فَعَلَّيْهِمْ بِشَيْءٍ، فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِعِ السَّرَاجَ، وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ، فَإِذَا أَهْوَى لِيَأْكُلَ، فَقُومِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئِيهِ، قَالَ: فَتَعَدُّوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ»^{٢٦٢}.

فضل المنيحة

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الْمَنِحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيُّ مَنِحَةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَعْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ»^{٢٦٣}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ حِصَالًا، وَقَالَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِحَةً، غَدَتْ بِصَدَقَةٍ، وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ، صَبُوحًا وَغُبُوقًا»^{٢٦٤}.
وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَبَعُونَ حِصْلَةً أَعْلَاهُنَّ مَنِحَةُ الْعَنْزِ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِحِصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً تَوَابَهَا، وَتَصَدِّيقَ مَوْعُودِهَا، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ» قَالَ حَسَّانُ: فَعَدَدْنَا مَا دُونَ مَنِحَةَ

^{٢٦٢} - صحيح مسلم (٣/١٦٢٤) - ١٧٢ - (٢٠٥٤)

[ش (إبي مجهود) أي أصابني الجهد وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع]

^{٢٦٣} - صحيح البخاري (٣/١٦٥) (٢٦٢٩)

[ش (المنيحة) وهي الناقة أو الشاة ذات الدر تعطي لينتفع بلبنها ثم ترد إلى أصحابها. (اللقحة) الحلوب من الإبل أو الشياه. (الصفى) الكثيرة اللبن. (تعديو بإناء وتروح بإناء) تحلب إناء بالغدو وإناء بالعشي]

^{٢٦٤} - صحيح مسلم (٢/٧٠٧) - ٧٤ - (١٠٢٠)

[ش (من منح منيحة) مبتدأ وقوله غدت بصدقة خبره والضمير الراجع إلى الموصول محذوف تقديره غدت تلك المنيحة له ملتبسة بصدقة (صبوحها وغبوقها) الصبوح ما حلب من اللبن بالغداة والغبوق بالعشي قال القاضي عياض هما مجروران على البدل من قوله بصدقة ويصح نصبهما على الظرف]

العَنْزِ، مِنْ رَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَنَحْوِهِ فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نَبْلُغَ خَمْسَ عَشْرَةَ حَصْلَةً^{٢٦٥}.

وَعَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي - أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ يَعْنِي - ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَرُ زُرْعًا، فَقَالَ: «لِمَنْ هَذِهِ؟»، فَقَالُوا: أَكْثَرَاهَا فَلَانٌ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا»^{٢٦٦}.

وَعَنْ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَسْبِنٍ أَوْ وَرِقٍ أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلَ عَتَقِ رَقَبَةٍ»^{٢٦٧}.

ذِكْرُ أَنْ تَرَكَ الشَّرَّ صَدَقَةً

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا تَمَنَّا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ»^{٢٦٨}.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قُلْتُ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَعْلَاهَا تَمَنَّا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»،

^{٢٦٥} - صحيح البخاري (١٦٦/٣) (٢٦٣١)

[ش (حصلة) صفة. (منيحة العتر) أنثى العتر تعطى لينتفع بلبنها ثم ترد. (تصديق موعودها) مصدقًا بما وعد الله تعالى عليها من الأجر. (تشميت العاطس) أن يقول له يرحمك الله ونحوه وأصل الشماتة أن يفرح بالمصيبة تنزل بغيره فكانه يدعو له بدفع المصيبة. (نبلغ خمس عشرة) حسب اجتهاده ومبلغ علمه ولم يذكرها ﷺ مع القطع بعلمه بما لحكمة الله ورسوله أعلم بما ولعلها الاجتهاد بأعمال البر عامة وحتى لا يقتصر الناس عليها]

^{٢٦٦} - صحيح البخاري (١٦٦/٣) (٢٦٣٤)

[ش (تهتر زرعًا) تتحرك وترتاح لأجل الزرع الذي عليها وكل من ارتاح لأمر اهتر له]

^{٢٦٧} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٣٤٠) (١٩٥٧) صحيح = ومعنى قوله: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ» إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ:

قَرْضَ الدَّرَاهِمِ، قَوْلُهُ: «أَوْ هَدَى زُقَاقًا»: يَعْنِي بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ وَهُوَ إِرْشَادُ السَّبِيلِ

^{٢٦٨} - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٤٦) (٢٢٦) (صحيح)

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُعِينُ ضَايِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»^{٢٦٩}

فضل الغراس والزرع وإن ما أكل منه كان صدقة

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»^{٢٧٠}.

وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَزْرُوهَ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»^{٢٧١}.

وَعَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مَيْمُونَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، وَلَا دَابَّةٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ»^{٢٧٢}

فضل وفاء دين الميت

وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»،

^{٢٦٩} - صحيح البخاري (١٤٤/٣) (٢٥١٨) وصحيح مسلم (١/١٣٦) - (٨٤)

[ش (الرقاب) جمع رقبة وهي العبد المملوك ذكرا أم أنثى. (أفضل) أكثر ثوابا في العتق. (أنفسها) التي يرغبها مالكوها أكثر من غيرها. (تصنع لأخرق) تساعد من لا يحسن الصناعة]

^{٢٧٠} - صحيح البخاري (١٠٣/٣) (٢٣٢٠) وصحيح مسلم (٣/١١٨٩) - (١٥٥٣) [ش (يغرس) الغرس

للشجر والزرع لغيره. (بهيمة) كل ذات قوائم أربع من دواب البحر والبر وكل حيوان لا يميز فهو بهيمة]

^{٢٧١} - صحيح مسلم (٣/١١٨٨) - (١٥٥٢) [ش (ولا يزرؤه) أي لا ينقصه ويأخذ منه]

^{٢٧٢} - صحيح مسلم (٣/١١٨٨) - (١٥٥٢)

[ش (أم مبشر الأنصارية) هكذا هو في أكثر النسخ دخل على أم مبشر وفي بعضها دخل على أم معبد وأم مبشر ويقال فيها أيضا أم بشير فحصل أنها يقال لها أم مبشر وأم معبد وأم بشير وهي امرأة زيد بن حارثة أسلمت وبايعت]

قَالُوا: ثَلَاثَةٌ دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ صَلَّى عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دِينُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ "٢٧٣".

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ، فَغَسَلْنَاهُ، وَكَفَّنَاهُ، وَحَنَطْنَاهُ، وَوَضَعْنَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ تُوَضَعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ مَقَامِ جِبْرِيلَ ثُمَّ آذَنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَجَاءَ مَعَنَا حُطَّى، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّ عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ دِينًا؟» قَالُوا: نَعَمْ، دِينَارَانِ فَتَخَلَّفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِمَّنْ يُقَالُ لَهُ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُمَا عَلَيَّ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هُمَا عَلَيْكَ وَفِي مَالِكَ وَالْمَيِّتُ مِنْهُمَا بَرِيءٌ» فَقَالَ: نَعَمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «مَا صَنَعْتَ الدَّيْنَارَانِ؟» حَتَّى كَانَ آخِرَ ذَلِكَ قَالَ: قَدْ قَضَيْتُهُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «الآنَ حِينَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ» "٢٧٤".

الصَّدَقَةُ عَنِ الْمَيِّتِ وَفَضْلُ سَقْيِ الْمَاءِ

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا، وَأَظْهَرْتُ لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ» "٢٧٥".

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَحَا بَنِي سَاعِدَةَ تُوفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي تُوفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا "٢٧٦".

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا، وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» "٢٧٧".

٢٧٣ - صحيح البخاري (٩٤ / ٣) (٢٢٨٩)

٢٧٤ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٦٦ / ٢) (٢٣٤٦) حسن

٢٧٥ - صحيح البخاري (١٠٢ / ٢) (١٣٨٨) وصحيح مسلم (٦٩٦ / ٢) (١٠٠٤) - ٥١

[ش (رجلا) هو سعد بن عبادة رضي الله عنه. (افتلتت نفسها) ماتت فجأة]

٢٧٦ - صحيح البخاري (٩ / ٤) (٢٧٦٢)

٢٧٧ - صحيح مسلم (٣ / ١٢٥٤) (١١) - (١٦٣٠)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ»^{٢٧٨}.

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْمَاءُ»، قَالَ: فَحَفَرَ بئْرًا، وَقَالَ: هَذِهِ لَأُمِّ سَعْدٍ^{٢٧٩} وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ، قَالَ ﷺ: «سَقَى الْمَاءُ»^{٢٨٠}.

وَعَنْ سُرَّاقَةَ بِنِ جُعْشَمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ اللَّيْلِ تَعَشَى حِيَاضِي، قَدْ لُطِّتْهَا لِإِبْلِي، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ إِنْ سَقَيْتُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ»^{٢٨١}.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُصَفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفًا - وَقَالَ: ابْنُ ثُمَيْرٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ - فَيَمُرُّ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَسْقَيْتَ فَسَقَيْتَكَ شَرِبَةً؟ قَالَ: فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ

^{٢٧٨} - صحيح البخاري (١١٢ / ٣) (٢٣٦٣) وصحيح مسلم (٤ / ١٧٦١) ١٥٣ - (٢٢٤٤)

[ش (يلهث) يرتفع نفسه بين أضلاعه أو يخرج لسانه من شدة العطش. (الثرى) التراب الندي وقيل بعض الأرض. (وإن لنا في البهائم لأجرا) أيكون لنا في سقي البهائم والإحسان لها أجر. (في كل كبد) في الإحسان إلى كل ذي كبد. (رطوبة) حياة]

^{٢٧٩} - سنن أبي داود (١٣٠ / ٢) (١٦٨١) حسن

^{٢٨٠} - صحيح ابن حبان - مخرجا (١٣٥ / ٨) (٣٣٤٨) حسن لغيره

^{٢٨١} - سنن ابن ماجه (١٢١٥ / ٢) (٣٦٨٦) صحيح

[ش - (تعشى حياضي) أي تزلها. (لظها) من لاط حوضه أي طينه وأصلحه. (في كل كبد حرى أجر) قال في النهاية الحرى فعلى من الحر. وهي تأنيث حران. وهما للمبالغة. يريد أنها لشدة حرها قد عطشت وبيست من العطش. والمعنى أن في سقى كل ذي كبد حرى أجرا. وقيل أراد بالكيد الحرى حياة صاحبها. لأنه إنما تكون كبده حرى إذا كان فيه حياة. يعني في سقى كل ذي روح من الحيوان.]

نَاوَلْتِكَ طَهُورًا؟ فَيَشْفَعُ لَهُ قَالَ: ابْنُ نُمَيْرٍ - وَيَقُولُ: يَا فُلَانُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ بَعَثْتَنِي فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا فَذَهَبْتُ لَكَ، فَيَشْفَعُ لَهُ ٢٨٢.

ذِكْرُ مَا يَلْحَقُ الْمَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَكَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ ٢٨٣." وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: وَكَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، أَوْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ٢٨٤." وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَكَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» ٢٨٥ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ تَنَالُ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ وَفَاتِهِ الْوَكَلَدُ الصَّالِحُ يَدْعُو لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَيَنَالُهُ أَجْرُ دُعَائِهِ وَالرَّجُلُ يَتْرُكُ الصَّدَقَةَ فِي الْمَوْضِعِ الصَّالِحِ فَتَنْفِذُ لَوَجْهَهَا، وَالرَّجُلُ يُعَلِّمُ الْعِلْمَ الصَّالِحَ فَيُنْتَفَعُ بِهِ عَنِ الْمَعَاصِي» ٢٨٦ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " يَلْحَقُ الْمُسْلِمَ أَوْ يَنْفَعُ الْمُسْلِمَ ثَلَاثٌ: وَكَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، وَعِلْمٍ يَنْشُرُهُ، وَصَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ٢٨٧."

٢٨٢ - سنن ابن ماجه (١٢١٥/٢) (٣٦٨٥) والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (٦١٢/١٨) (٤٥٨٥) وشرح مشكل الآثار (٤٠٦/١٣) (٥٣٦٤) وشعب الإيمان (١٣٥/١٠) (٧٢٨٣) ومسنند أبي يعلى الموصلي (٦/٢١٠) (٣٤٩٠) صحيح لغيره

[ش - (يصف الناس) جاء لازما ومتعديا. فعلى الأول على بناء الفاعل وعلى الثاني على بناء المفعول. (على الرجل) أي على رجل من صفوف أهل الجنة.]

٢٨٣ - صحيح مسلم (١٢٥٥/٣) ١٤ - (١٦٣١)

[ش (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله) قال العلماء معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع بتجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة لكونه كان سببها فإن الولد من كسبه وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف]

٢٨٤ - فوائد العراقيين لأبي سعيد النقاش (ص: ٩٢) (٨٢) صحيح

٢٨٥ - النفقة على العيال لابن أبي الدنيا (٦١٢/٢) (٤٣٠) صحيح

٢٨٦ - جامع بيان العلم وفضله (٧١/١) (٥٥) صحيح لغيره

٢٨٧ - جامع بيان العلم وفضله (٧٢/١) (٥٦) صحيح لغيره

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»^{٢٨٨}.

وَمِنْ فَضَائِلِ الصَّدَقَاتِ وَغَيْرِهَا

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةٍ، قَالَ: اللَّهُمَّ، لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ زَانِيَةٍ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقَ عَلَيَّ غَنِيٍّ، قَالَ: اللَّهُمَّ، لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ غَنِيٍّ، لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصَدِّقَ عَلَيَّ سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ، لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ زَانِيَةٍ، وَعَلَيَّ غَنِيٍّ، وَعَلَيَّ سَارِقٍ، فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ، أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعْفُ بِهَا عَنْ زَنَاهَا، وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ، وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعْفُ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ"^{٢٨٩}

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - -، يَقُولُ: «كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ»، أَوْ قَالَ: «حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ» قَالَ يَزِيدُ: فَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ لَّا يَتَصَدَّقُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَوْ كَعَكَّةً وَلَوْ بَصَلَةً^{٢٩٠}

وَعَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ أَهْلِ مِصْرَ يَرُوحُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَمَا رَأَيْتُهُ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ قَطُّ إِلَّا وَفِي كُمِّهِ صَدَقَةٌ، إِمَّا فُلُوسٌ، وَإِمَّا خُبْزٌ، وَإِمَّا قَمَحٌ حَتَّى رُبَّمَا

^{٢٨٨} - سنن ابن ماجه (١/ ٨٨) (٢٤٢) حسن

[ش (ورثه) أي تركه إرثًا. (في صحته وحياته) أي أخرجها في زمان كمال حاله ووفور افتقاره إلى ماله وتمكنه من الانتفاع به].

^{٢٨٩} - صحيح البخاري (٢/ ١١٠) (١٤٢١) وصحيح مسلم (٢/ ٧٨) (٧٠٩) - (١٠٢٢)

[ش (رجل) قيل إنه من بني إسرائيل. (في يد سارق) أي وهو يظنه فقيرًا ولا يعلم أنه سارق وكذلك الزانية والغني. (فأصبحوا) القوم الذين فيهم هذا الرجل المتصدق. (فأني) رأى في المنام]

^{٢٩٠} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/ ٧٣) (٣٣١٠) (صحيح)

رَأَيْتُ الْبَصَلَ يَحْمِلُهُ قَالَ: فَأَقُولُ يَا أَبَا الْخَيْرِ إِنَّ هَذَا يُنْتَنُ تِيَابَكَ قَالَ: فَيَقُولُ: يَا ابْنَ حَبِيبٍ
أَمَا إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِي الْبَيْتِ شَيْئًا أَتَصَدَّقُ بِهِ غَيْرَهُ، إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ظِلُّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ»^{٢٩١}
وَعَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ الْقُبُورِ،
وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ»^{٢٩٢}

فضل الاستغفار

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ
عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَغْفِرْ يُعْفُ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُعْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ
يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»^{٢٩٣}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ
أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا، فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ
مَنَعَهُ»^{٢٩٤}

وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَسْأَلَ رَجُلًا، يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ»^{٢٩٥}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَأَنْ يَعْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى
ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ فَيَسْتَغْنِي مِنْهُ، أَوْ يَتَصَدَّقَ بِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ فَيَمْنَعَهُ ذَلِكَ،
إِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ»^{٢٩٦}

^{٢٩١} - صحيح ابن خزيمة (٩٥/٤) (٢٤٣٢) صحيح

^{٢٩٢} - المعجم الكبير للطبراني (١٧/٢٨٦) (٧٨٨) وشعب الإيمان (٥/٤٩) (٣٠٧٦) حسن

^{٢٩٣} - صحيح البخاري (٢/١٢٢) (١٤٦٩) وصحيح مسلم (٢/٧٢٩) (١٢٤) - (١٠٥٣)

[ش (فلن أدخره عنكم) لن أحبسها وأمنعكم منه. (يستغفر) يظهر العفة ويكف عن السؤال]

^{٢٩٤} - صحيح البخاري (٢/١٢٣) (١٤٧٠)

^{٢٩٥} - صحيح مسلم (٢/٧٢١) (١٠٧) - (١٠٤٢)

وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ» ٢٩٧ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ، وَالتَّعَفُّفَ، وَالْمَسْأَلَةَ: "الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، فَالْيَدُ الْعُلْيَا: هِيَ الْمُنْفَقَةُ، وَالسُّفْلَى: هِيَ السَّأَلَةُ" ٢٩٨ .

التعفف عن المسألة

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةٍ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ، أَنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرِزُوا حَكِيمًا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ ٢٩٩ .

٢٩٦ - تهذيب الآثار مسند عمر (١/٣٧) (٥٧) صحيح

٢٩٧ - صحيح البخاري (٢/١٢٣) (١٤٧١)

[ش (فيكف الله بها وجهه) بمنعه الله تعالى ويحميه بسببها من أن يريق ماء وجهه ويذل نفسه بالسؤال]

٢٩٨ - صحيح البخاري (٢/١١٢) (١٤٢٩) [ش (المسألة) سؤال الناس وطلب العطاء منهم]

٢٩٩ - صحيح البخاري (٢/١٢٣) (١٤٧٢) وصحيح مسلم (٢/٧١٧) ٩٦ - (١٠٣٥)

[ش (خضرة حلوة) كالفاكهة الخضرة في المنظر الحلوة في المذاق ولذلك ترغبه النفوس وتميل إليه وتحرص عليه. (بسخاوة نفس) بغير إلحاح في السؤال ولا طمع ولا حرص ولا إكراه أو إحراج للمعطي. (بورك له فيه) كثر ونما وكان رزقا حلالا يشعر بلذته. (باشراف نفس) بالاحاح في السؤال وتطلع لما في أيدي غيره وشدة حرصه على تحصيله مع إكراه المعطي وإحراجه. (كالذي يأكل ولا يشبع) لا يقنع بما يأتيه وأصبح كمن أصيب بمرض الجوع الكاذب

وَعَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ، أَمَا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ، وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي، فَأَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَسْعَةَ أَوْ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِيَعَةِ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَّمَ نُبَايِعَكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَتُطِيعُوا - وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً - وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيَاءِكَ التَّفَرُّقَ يَسْقُطُ سَوَاطِ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ^{٣٠٠}.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، لَمْ تُسَدَّ فَاقَتَهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، أَوْ شَكَ اللَّهَ لَهُ، بِالْغِنَى، إِمَّا بِمَوْتٍ عَاجِلٍ، أَوْ غِنَى عَاجِلٍ»^{٣٠١}.
وَعَنْ ثَوْبَانَ - قَالَ: وَكَانَ ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَكْفُلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، وَأَتَكْفُلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟»، فَقَالَ ثَوْبَانُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا^{٣٠٢}.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ عَقَبَةَ، قَالَ: قَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْأَلَنِي؟، فَقَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ كَدُّ يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ يَنْزِلَ بِهِ أَمْرٌ لَا يَجِدُ مِنْهُ بَدَأًا»^{٣٠٣}.

الذي كلما ازداد أكلًا ازداد جوعًا فكلما جمع من المال شيئًا ازداد رغبة في غيره وازداد شحًا وبخلاً بما في يده وحرصًا عليه. (لا أَرُزًا) لأنقص ماله بالطلب والمعنى لا آخذ. (الفيء) ما أخذ من الكفار من غير قتال]

^{٣٠٠} - صحيح مسلم (٧٢١/٢) - ١٠٨ - (١٠٤٣)

^{٣٠١} - سنن أبي داود (١٢٢/٢) (١٦٤٥) صحيح

^{٣٠٢} - سنن أبي داود (١٢١/٢) (١٦٤٣) صحيح

^{٣٠٣} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٨٧/٢) (٣٣٨٦) (صحيح)

وَعَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى أُسْكُفَةِ الْبَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَيَّ أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا» ٣٠٤.

فضل القرض

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً» ٣٠٥.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ، فَرَأَى عَلَى بَابِهَا مَكْتُوبًا الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِمِائَةِ عَشْرٍ» ٣٠٦.

فضل من أنظر معسرا أو تجاوز عنه

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا أَعْسَرَ الْمُعْسِرُ، قَالَ لِفَتَاهُ: تَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ» ٣٠٧.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ" ٣٠٨.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، طَلَبَ غَرِيْبًا لَهُ، فَتَوَارَى عَنْهُ ثُمَّ وَجَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُعْسِرٌ، فَقَالَ: آلله؟ قَالَ: آلله؟ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيَنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ» ٣٠٩.

٣٠٤ - السنن الكبرى للنسائي (٣/٧٤) (٢٣٧٨) صحيح

٣٠٥ - سنن ابن ماجه (٢/٨١٢) (٢٤٣٠) صحيح لغيره

٣٠٦ - المعجم الكبير للطبراني (٨/٢٤٩) (٧٩٧٦) حسن لغيره

وجاء التعليل بخبر ضعيف "فقلت: يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعندة، والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة"

٣٠٧ - تهذيب صحيح ابن حبان (١-٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٣٨٥) (٥٠٤٦) (صحيح)

٣٠٨ - صحيح مسلم (٣/١١٩٦) ٣١ - (١٥٦٢)

٣٠٩ - صحيح مسلم (٣/١١٩٦) ٣٢ - (١٥٦٣)

وعن حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالُوا: أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُوسِرِ، قَالَ: قَالَ: فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعٍ: «كُنْتُ أُيسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنظِرُ الْمُعْسِرَ»، وَتَابَعَهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ: «أُنظِرُ الْمُوسِرَ، وَآتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ»، وَقَالَ نَعِيمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعٍ: «فَأَقْبَلُ مِنَ الْمُوسِرِ، وَآتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ»^{٣١٠}

وعن حُدَيْفَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ الْمَلِكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ فَقِيلَ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ، قِيلَ لَهُ: أَنْظِرْ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ فَأُنظِرُ الْمُوسِرَ وَآتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ (فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ)»^{٣١١}.

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ، قَالَ: ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ، قُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ، ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ، قَالَ لَهُ: بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِيهِ صَدَقَةٌ.^{٣١٢}



[ش (فقال الله قال الله) الأول قسم سؤال أي أبالله؟ وباء القسم تضرر كثيرا مع الله قال الرضى وإذا حذف القسم الأصلي أعني الباء فالمنتار النصب بفعل القسم ويختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار بلا عوض وقد يعوض عن الجار فيها همزة الاستفهام أو قطع همزة الله في الدرج (كرب) جمع كربة وهي الغم الذي يأخذ بالنفس (فلينفس) أي يمد ويؤخر المطالبة وقيل معناه يفرج عنه]

^{٣١٠} - صحيح البخاري (٥٨/٣) (٢٠٧٧) [ش (تلفت) استقبلت عند الموت لتقبضها. (فتيان) جمع فتى وهو الأجير والخدام. (ينظروا) من الإنظار وهو الإمهال. (يتجاوزوا) يتسامحوا في الاقتضاء والاستيفاء]

^{٣١١} - المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح (٧١/٣) [١٤٢٦]-[٣٤٥٠] خ

^{٣١٢} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٧/٦٤٤)(٢٣٠٤٦) (٢٣٤٣٤) - صحيح

كتاب البر والصلة

فضل بر الوالدين

عن أبي عمرو الشيباني، قال: أَخْبَرَنَا - صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ - عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي^{٣١٣}.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أبوك»^{٣١٤}

وعن أبي هريرة، قال: قال رجل: يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: «أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أُمُّكَ، ثُمَّ أَبُوكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»^{٣١٥}

وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رجل للنبي ﷺ: أجاهد؟ قال: «لك أبوان؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد»^{٣١٦}.

وعن يزيد بن أبي حبيب، أن ناعماً، مولى أم سلمة حدثه، أن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد، أبتغي الأجر من الله، قال: «فهل من والدك أحد حي؟» قال: نعم، بل كلاهما، قال: «فتبتغي الأجر من الله؟» قال: نعم، قال: «فارجع إلى والدك فأحسن صحبتهما»^{٣١٧}

^{٣١٣} - صحيح البخاري (٢/٨) (٥٩٧٠) وصحيح مسلم (١/٨٩) ١٣٧ - (٨٥)

^{٣١٤} - صحيح البخاري (٢/٨) (٥٩٧١)

[ش (رجل) هو معاوية بن حيدة جد هز بن حكيم رضي الله عنه. (أحق ... صحابتي) أولى الناس بمعروفي وبري ومصاحبي المقرونة بدين الجانب وطيب الخلق وحسن المعاشرة]

^{٣١٥} - صحيح مسلم (٤/١٩٧٤) ٢ - (٢٥٤٨)

^{٣١٦} - صحيح البخاري (٣/٨) (٥٩٧٢)

^{٣١٧} - صحيح مسلم (٤/١٩٧٥) ٦ -

قلت : هذا محمول على جهاد الطلب وأما في جهاد الدفع فلا إذن . والجهاد فرض عين يكون في هذه الحال

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ»، قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ أَبُوَيْهِ عِنْدَ الْكَبْرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْحَنَّةَ»^{٣١٨}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ. وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً، كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ: فَقُلْنَا لَهُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ صَلَةُ الْوَالِدِ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ»^{٣١٩}.

وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»، قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»، قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»، قُلْتُ: مَنْ أَبْرُّ؟ قَالَ: «أَبَاكَ»، ثُمَّ الْأَقْرَبُ فَالْأَقْرَبُ»^{٣٢٠}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - - «رِضَاءُ اللَّهِ فِي رِضَاءِ الْوَالِدِ، وَسَخَطُ اللَّهِ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ»^{٣٢١}.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي لَمْ يَزَلْ يَبِي حَتَّى تَزَوَّجْتُ، وَإِنَّهُ الْآنَ يَأْمُرُنِي بِطَلْقِهَا، قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمُرُكَ أَنْ تَعُقَّ وَالِدَكَ، وَلَا أَنَا بِالَّذِي أَمُرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، غَيْرَ أَنَّكَ إِنْ شِئْتَ، حَدَّثْتُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - -

^{٣١٨} - صحيح مسلم (٤/١٩٧٨) - ٩ (٢٥٥١)

[ش (رغم) قال أهل اللغة معناه ذل وقيل كره وخزي وهو بفتح الغين وكسرهما وأصله لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل وهو الرغام بضم الراء وفتحها وكسرهما وقيل الرغام كل ما أصاب الأنف يؤذيه]

^{٣١٩} - صحيح مسلم (٤/١٩٧٩) - ١١ (٢٥٥٢)

[ش (ودا) قال القاضي رويناه بضم الواو وكسرهما أي صديقا من أهل مودته وهي محبته]

^{٣٢٠} - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ١٨) (٣) (صحيح)

^{٣٢١} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/١٤٩) (٤٢٩) (حسن)

، سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظٌ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شِئْتَ، أَوْ دَعُ»، قَالَ: فَأَحْسِبُ عَطَاءً، قَالَ: فَطَلَّقَهَا. ٣٢٢ .

وَعَنْ كَلْبِ بْنِ مَنْفَعَةَ قَالَ: قَالَ جَدِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أْبْرُ؟ قَالَ: «أُمُّكَ وَأَبَاكَ، وَأُخْتُكَ وَأَخَاكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ، حَقٌّ وَاجِبٌ، وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ» ٣٢٣ .

وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قَدْ هَلَكَ، فَهَلْ بَقِيَ لِي بَعْدَ مَوْتِهِمَا مِنْ بَرٍّ شَيْءٌ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «نَعَمْ، الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا، وَصِلَةُ رَحِمِهِمَا الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِهِمَا»، قَالَ الرَّجُلُ: مَا أَكْثَرَ هَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَطْيَبُهُ، قَالَ: «فَاعْمَلْ بِهِ» ٣٢٤ .

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ الْوَالِدَيْنِ عَلَيَّ وَلَدِهِمَا؟ قَالَ: «هُمَا جَنَّتُكَ وَنَارُكَ» ٣٢٥ .

فضل بر الخالة

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُتِمَّ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: لَا نُقْرُ بِهَا، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: «امْحُ رَسُولُ اللَّهِ»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، فَكَتَبَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ إِلَّا فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ، إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ

٣٢٢ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/١٤٨) (٤٢٥) (صحيح)

٣٢٣ - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٢٤) (٤٧) (حسن)

٣٢٤ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/١٤٧) (٤١٨) (حسن)

٣٢٥ - سنن ابن ماجه (٢/١٢٠٨) (٣٦٦٢) ضعيف

(هما جنتك) أي سبب لدخولك الجنة إن أطعتهما فيما يحل فيه طاعتهما (ونلذك) أي سبب لدخولك في النار إن عصيتهما. مما ينبغي طاعتها فيه.]

أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا، فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ، أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُمْ ابْنَةُ حَمْزَةَ: يَا عَمَّ يَا عَمَّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ، حَمَلْتَهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيُّ، وَزَيْدٌ، وَجَعْفَرٌ، فَقَالَ عَلِيُّ: أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ»، وَقَالَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وَقَالَ لِعَمِّ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي»، وَقَالَ لِرَيْدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا»^{٣٢٦}.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَلَا الْوَالِدَانِ؟»، قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِي وَالِدَانِ، قَالَ: «فَبِرِّهَا إِذَا»^{٣٢٧}.

فضل صلة الرحم

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَاطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^{٣٢٨}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَاطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^{٣٢٩}.

^{٣٢٦} - صحيح البخاري (٣/١٨٥) (٢٦٩٩)

[ش (فكتب) أي أمر عليا رضي الله عنه فكتب كقولك ضرب الأمير أي أمر بالضرب. (ابنة حمزة) هي أمامة وقيل عمارة وأمها سلمى بنت عميس. (يا عم) نادته بذلك لأنه أخو أبيها من الرضاع. (دونك) أي خذيها. (فاختصم) اختلفوا فيمن تكون عنده. (تحتي) زوجتي. (ابنة أخي) في الإسلام لأنه ﷺ أخي بين زيد وحمزة رضي الله عنهما. (أنت مني وأنا منك) أي في النسب والمحبة وغيرهما. (مولانا) عتيقنا الذي نتولى أمره ويتولى أمرنا]

^{٣٢٧} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (١/١٥٠) (٤٣٥) (صحيح)

^{٣٢٨} - صحيح مسلم (٤/١٩٨٢) - ٢٠ (٢٥٥٧)

[ش (ينسأ) أي يؤخر (أثره) الأثر الأجل لأنه تابع للحياة في أثرها]

^{٣٢٩} - صحيح البخاري (٣/٥٦) (٢٠٦٧) (صحيح مسلم (٤/١٩٨٢) - ٢٠ (٢٥٥٧)

[ش (يسسط) يوسع. (ينسأ) يؤخر. (أثره) بقية عمره. (فليصل رحمه) فليبر بأقاربه]

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: إِنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ»^{٣٣٠}.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّحْمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، مَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّهْتُ"^{٣٣١}.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَلَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^{٣٣٢}.

فضل السَّعْيِ عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْيَتِيمِ وَالْبَنَاتِ وَالْأَخْوَاتِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارَ»^{٣٣٣}
وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ: كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ"^{٣٣٤}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لغيرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى^{٣٣٥}.

^{٣٣٠} - صحيح البخاري (٥/٨) (٥٩٨٤) وصحيح مسلم (٤/١٩٨١) - (٢٥٥٦)

[ش (لا يدخل الجنة قاطع) أي قاطع رحم والمراد به هنا من استحل القطيعة أو أي قاطع والمراد لا يدخلها قبل أن يحاسب ويعاقب على قطيعته وقطع الرحم هو ترك الصلة والإحسان والبر بالأقارب]

^{٣٣١} - سنن أبي داود (٢/١٣٣) (١٦٩٤) صحيح

^{٣٣٢} - صحيح البخاري (٥/٨) (٥٩٨٥)

[ش (سره) أحب ذلك ورغب فيه. (بيسط) يوسع ويبارك. (ينسأ له في أثره) يمد له في عمره ويؤخر أجله ويخلد ذكره. (فليصل رحمه) فليبر بأقاربه وليحسن إليهم]

^{٣٣٣} - صحيح البخاري (٧/٦٢) (٥٣٥٣) وصحيح مسلم (٤/٢٢٨٦) - (٢٩٨٢)

[ش (الساعي) الذي يسعى ليحصل ما ينفقه على من ذكر. (الأرملة) التي مات عنها زوجها غنية كانت أم فقيرة. (المسكين) الذي ليس له من المال ما يسد حاجته. (كالمجاهد) له أجر كالأجر المجاهد أو القائم الصائم]

^{٣٣٤} - صحيح البخاري (٨/٩) (٦٠٠٦)

^{٣٣٥} - صحيح مسلم (٤/٢٢٨٧) - (٢٩٨٣)

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَبِضَ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ الْبَتَّةَ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ لَهُ»^{٣٣٦}

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا» وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوَسْطَى^{٣٣٧}.

وَعَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ: جَاءَنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^{٣٣٨}.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ^{٣٣٩}

وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ دَخَلَتْ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ بِأَصْبَعَيْهِ^{٣٤٠}.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَكُونُ لِأَحَدِكُمْ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^{٣٤١}

[ش (كافل اليتيم) القائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه أو من مال اليتيم بولاية شرعية (له أو لغيره) فالذي له أن يكون قريبا له كجدده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه والذي لغيره أن يكون أجنبيا]

^{٣٣٦} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٣٢٠) (١٩١٧) وأما ابن بشران - الجزء الأول (ص: ٣٠٥) (٦٩٩) حسن لغيره

^{٣٣٧} - صحيح البخاري (٨/٩) (٦٠٠٥)

^{٣٣٨} - صحيح البخاري (٨/٧) (٥٩٩٥)

[ش (يلي) من الولاية وهي القيام بالشؤون والعناية وفي رواية (بلي) من البلاء وهو الاختبار لأن الناس غالبًا لا يرغبون في البنات فكان وجودهن اختيار للرضا بعباء الله تعالى]

^{٣٣٩} - صحيح مسلم (٤/٢٠٢٧) (١٤٩) - (٢٦٣١)

[ش (من عال جارياتين) معنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما مأخوذ من العول وهو القرب ومنه قوله ابدأ بمن تعول (أنا وهو وضم أصابعه) معناه جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين]

^{٣٤٠} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٣١٩) (١٩١٤) صحيح

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، فَأَدَّبَهُنَّ، وَزَوَّجَهُنَّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، فَلَهُ الْجَنَّةُ»^{٣٤٢}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَتْ لَهُ أُثْنَى فَلَمْ يَدِّهَا، وَلَمْ يُهْنِهَا، وَلَمْ يُؤْتِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا، - قَالَ: يَعْنِي الذُّكُورَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ " وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانَ يَعْنِي الذُّكُورَ^{٣٤٣} .

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفَعَاءُ الْخَدَّيْنِ كَهَاتَيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ بِالْوُسْطَى وَالسَّبَابَةِ «امْرَأَةٌ آمَتٌ مِنْ زَوْجِهَا ذَاتُ مَنْصِبٍ، وَجَمَالٍ، حَبَسَتْ نَفْسَهَا عَلَى يَتَامَاهَا حَتَّى بَانُوا أَوْ مَاتُوا»^{٣٤٤} .

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا اللَّهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ، وَقَرَنَ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى^{٣٤٥} .

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَأَطْعَمَهُنَّ، وَسَقَاهُنَّ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٣٤٦} .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «مَنْ مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ ابْنَتَانِ، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ، أَوْ صَحِبَهُمَا إِلَّا أَدْخَلْتَاهُ الْجَنَّةَ»^{٣٤٧} .

^{٣٤١} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٣١٨) (١٩١٢) صحيح لغيره

^{٣٤٢} - سنن أبي داود (٤/٣٣٨) (٥١٤٧) صحيح لغيره

^{٣٤٣} - سنن أبي داود (٤/٣٣٧) (٥١٤٦) فيه ضعف

يُتَدَاهَا: مِنَ الْوَادِ، وَهُوَ دَفْنُ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ حَيَّةً، كَمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهِيَ الْمَوْؤَدَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقَالَ: {وَإِذَا الْمَوْؤَدَةُ سُئِلَتْ. بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} [التكوير: ٨، ٩]

^{٣٤٤} - سنن أبي داود (٤/٣٣٨) (٥١٤٩) حسن لغيره

قوله: "سفعاء الخدين" أي: متغيرة لونها بسبب خدمة الأيتام. وقوله: "آمت من زوجها" أي: فقدت زوجها.

^{٣٤٥} - مسند أحمد ط الرسالة (٣٦/٤٧٤) (٢٢١٥٣) ضعيف

^{٣٤٦} - سنن ابن ماجه (٢/١٢١٠) (٣٦٦٩) حسن [ش - (من جدته) أي من غناه].

^{٣٤٧} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/١٠) (٢٩٤٥) (حسن)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَةَ مِنْ الْأَيْتَامِ كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ، وَغَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ كَهَاتَيْنِ أُخْتَانِ» وَالصَّقَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى "٣٤٨".



^{٣٤٨} - سنن ابن ماجه (٢/١٢١٣) (٣٦٨٠) ضعيف

[ش - (من عال) أي حمل مئوئهم. (أخوين) كناية عن كمال قربه منه حال دخوله الجنة لامساواة الدرجة.]

كتاب الحج

فضائل الحج

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»^{٣٤٩}.
وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^{٣٥٠}.

وعن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ - - : «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ، وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ»^{٣٥١}.

وعن عبد الله، قال قال رسول الله ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجِّ الْمَبْرُورِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ»^{٣٥٢}.

وعن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ، وَفَدَى اللَّهُ إِنْ دَعَاؤُهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ اسْتَعْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ»^{٣٥٣}.

وعن ابن عمر، عن النبي ﷺ قَالَ: «الْعَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ، وَفَدَى اللَّهُ، دَعَاهُمْ، فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ»^{٣٥٤}.

^{٣٤٩} - صحيح البخاري (١/١٤) (٢٦)

[ش (أفضل) أكثر ثوابا عند الله تعالى. (مرور) مقبول وهو الذي لا يقع فيه ارتكاب ذنب]

^{٣٥٠} - صحيح البخاري (٢/١٣٣) (١٥٢١)

[ش (يرفث) من الرفث وهو الجماع والتعريض به وذكر ما يفحش من القول. (يفسق) يرتكب محرما من المحرمات ويخرج عن طاعة الله عز وجل. (كيوم ولدته أمه) من حيث براءته من الذنوب]

^{٣٥١} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/١٣٥) (٣٦٩٣) (صحيح)

^{٣٥٢} - السنن الكبرى للنسائي (٤/٩) (٣٥٩٧) (صحيح)

^{٣٥٣} - سنن ابن ماجه (٢/٩٦٦) (٢٨٩٢) (حسن لغيره)

[ش - وفد الله) هم القوم يجتمعون ويردون البلاد. واحدهم وافد. وكذلك الذين يقصدون الأمراء لزيارة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك.]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ»^{٣٥٥}.
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «وَفَدَّ اللَّهُ ثَلَاثَةَ: الْحَاجِّ، وَالْمُعْتَمِرِ، وَالْعَازِي»^{٣٥٦}.

وَعَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّ الْمَتَابِعَةَ بَيْنَهُمَا، تَنْفِي الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ، حَبَثَ الْحَدِيدُ»^{٣٥٧}.

فَضْلُ التَّلْبِيَةِ

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ - ﷺ - فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَرُّ أَصْحَابِكَ فَلْيِرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ، فَإِنَّهُ مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ»^{٣٥٨}.
 وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي، إِلَّا لَبَّى، مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، مِنْ حَجَرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدْرٍ، حَتَّى تَنْقَطِعَ الْأَرْضُ، مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا»^{٣٥٩}.

^{٣٥٤} - سنن ابن ماجه (٢/٩٦٦) (٢٨٩٣) حسن

^{٣٥٥} - صحيح البخاري (٢/١٧٧٣) وصحيح مسلم (٢/٩٨٣) (٤٣٧ - ١٣٤٩)

[ش(العمرة) هي في اللغة الزيارة وفي الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة. (كفارة) ماحية مشتقة من الكفر وهو التغطية والستر. (لما بينهما) لما وقع بينهما من الذنوب الصغيرة. (المبرور) المقبول وهو الذي لا يخالطه إثم مشتق من البر وهو الإحسان]

^{٣٥٦} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/١٣٥) (٣٦٩٢) (صحيح)

^{٣٥٧} - سنن ابن ماجه (٢/٩٦٤) (٢٨٨٧) صحيح

[ش - (تابعوا بين الحج والعمرة) أي أوفعوا المتابعة بينهما بأن تجعلوا كلا منهما تابعا للآخر. أي إذا حججتم فاعتمروا. وإذا اعتمرتم لحجوا. (الكبير) هو كبر الحداد المبين من الطين. وقيل زق ينفخ به النار والمبني من لطين كور. الظاهر أن المراد ههنا نفس النار على الأول ونفخها على الثاني (والخبث) بفتحين ويروي بضم فسكون. والمراد الوسخ والردىء الخبيث.].

^{٣٥٨} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/١٥٢) (٣٨٠٣) (صحيح)

^{٣٥٩} - سنن ابن ماجه (٢/٩٧٤) (٢٩٢١) صحيح

[ش - (مدر) جمع مدرة. مثل قصب وقصبه. وهو التراب المتلبد. قال الأزهرى المدر قطع الطين.].

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: "أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟" قَالَ: "الْعَجُّ وَالنَّجُّ" يَعْنِي بِالْعَجِّ التَّلْبِيَةَ، وَالنَّجُّ نَحْرَ الْبَدَنِ" ٣٦٠ .
وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُحْرَمٍ يَضْحَى لِلَّهِ يَوْمَهُ، يُلَبِّي، حَتَّى تَغِيَبَ الشَّمْسُ، إِلَّا غَابَتْ بِذُنُوبِهِ، فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» ٣٦١ .

فضل الوقوف بعرفة

وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَيَّامٍ عَشْرٍ ذِي الْحِجَّةِ»، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُنَّ أَفْضَلُ أَمْ عِدَّتُهُنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: «هُنَّ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتُهُنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبَاهِي بِأَهْلِ الْأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ، عِبَادِي شِعْنًا غُبْرًا ضَاحِينَ جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ رَحْمَتِي، وَلَمْ يَرَوْا عَذَابِي، فَلَمْ يَرِ يَوْمٌ أَكْثَرَ عِتْقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمٍ عَرَفَةَ» ٣٦٢

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَيَغْفِرُ لَكُمْ إِلَّا التَّبِعَاتِ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ، انْدَفِعُوا بِسْمِ اللَّهِ فَإِذَا كَانَ بِجَمْعٍ» قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَصَالِحِكُمْ، وَشَفَعَ صَالِحِكُمْ فِي طَالِحِكُمْ، تَنْزِلُ الْمَغْفِرَةُ فَتَنْعَمُهُمْ، ثُمَّ تُفَرِّقُ الْمَغْفِرَةُ فِي الْأَرْضِينَ فَتَقْعُ عَلَى كُلِّ تَائِبٍ مِمَّنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَإِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ عَلَى جَبَالِ عَرَفَاتٍ يَنْظُرُونَ مَا صَنَعَ اللَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَزَلَتِ الْمَغْفِرَةُ دَعَا هُوَ وَجُنُودُهُ بِالْوَيْلِ

٣٦٠ - أخبار مكة للفاكهي (١/ ٤٢٢) (٩١٤) صحيح لغيره

٣٦١ - سنن ابن ماجه (٢/ ٩٧٦) (٢٩٢٥) حسن لغيره

[ش - يضحى) أي يبرز للشمس لأجل التقرب به إلى الله تعالى. يقال ضحيت أضحى إذا برز للشمس. ومنه قوله

تعالى - إنك لا تظلمأ فيها ولا تضحى - . (فعاد) أي صار

(كما ولدته أمه) أي طاهرا من الذنوب كما كان طاهرا منها حين ولدته أمه.]

٣٦٢ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/ ١٦٠) (٣٨٥٣)

(صحيح لغيره)

وَيَقُولُ: كُنْتُ اسْتَفْزُهُمْ حَقَبًا مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ جَاءَتِ الْمَغْفِرَةُ فَعَشَيْتَهُمْ فَيَتَفَرَّقُونَ وَهُمْ
يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ ۝ ۳۶۳

فضل الدعاء بعرفة والمزدلفة

وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ مَرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، بِالْمَغْفِرَةِ»
فَأَجِيبَ: «إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، مَا خَلَا الظَّالِمَ، فَإِنِّي أَخَذْتُ لِلْمَظْلُومِ مِنْهُ» قَالَ: «أَيُّ رَبِّ إِنْ
شِئْتَ أَعْطَيْتَ الْمَظْلُومَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَغَفَرْتَ لِلظَّالِمِ» فَلَمْ يُجِبْ عَشِيَّتَهُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ
بِالْمُزْدَلِفَةِ، أَعَادَ الدُّعَاءَ، فَأُجِيبَ إِلَى مَا سَأَلَ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ
تَبَسَّمَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: بِأَيِّ أَنتِ وَأُمِّي إِنْ هَذِهِ لَسَاعَةٌ مَا كُنْتَ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا
الَّذِي أَضْحَكُكَ؟ أَضْحَكَكَ اللَّهُ سَنَّاكَ قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ، لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ، قَدْ اسْتَجَابَ دُعَائِي، وَغَفَرَ لِأُمَّتِي أَخَذَ التُّرَابَ، فَجَعَلَ يَحْتُوهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَدْعُو
بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، فَأَضْحَكَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ جَزَعِهِ» ۝ ۳۶۴.

فضل استلام الرُّكْنَيْنِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ هَذَا الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ
بِهِمَا، وَلِسَانٌ يُنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ» ۝ ۳۶۵.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ هَذَا
الْحَجَرُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يُنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَى مَنْ يَسْتَلِمُهُ،
بِحَقٍّ» ۝ ۳۶۶.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا
مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ» ۝ ۳۶۷.

۳۶۳ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني (١٧/٥) (٨٨٣١) فيه مبهم

۳۶۴ - سنن ابن ماجه (١٠٠٢/٢) (٣٠١٣) ضعيف

۳۶۵ - صحيح ابن خزيمة (٢٢٠/٤) (٢٧٣٥) صحيح لغيره

۳۶۶ - سنن ابن ماجه (٩٨٢/٢) (٢٩٤٤) صحيح

[على من يستلمه بحق أي متلبسا بحق. وهو دين الإسلام. واستلامه بحق هو طاعة الله واتباع سنة نبيه ﷺ.]

۳۶۷ - سنن الترمذي ت شاكر (٢١٧/٣) (٨٧٧) صحيح

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ الْخَطِيئَةَ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ سَبْعًا فَهُوَ كَعَدَلَ رَقَبَةً»^{٣٦٨}.

فضل الطواف بالبيت

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ»^{٣٦٩}.

وعن حميد بن أبي سوية، قال: سمعت ابن هشام، يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني، وهو يطوف بالبيت، فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: "وكل به سبعون ملكًا، فمن قال: اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار، قالوا: آمين" فلما بلغ الركن الأسود، قال يا أبا محمد ما بلغك في هذا الركن الأسود؟ فقال عطاء: حدثني أبو هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ فَاوَضَهُ، فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ يَدَ الرَّحْمَنِ» قَالَ لَهُ ابْنُ هِشَامٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَالطَّوْفُ؟ قَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَلَا يَتَكَلَّمُ، إِلَّا بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ، إِلَّا بِاللَّهِ، مُحِيتَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا عَشْرَةُ دَرَجَاتٍ، وَمَنْ طَافَ، فَتَكَلَّمَ وَهُوَ فِي تِلْكَ الْحَالِ، خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ بِرَجْلَيْهِ، كَخَائِضِ الْمَاءِ بِرَجْلَيْهِ»^{٣٧٠}.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ أُسْبُوعًا، خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»^{٣٧١}.

^{٣٦٨} - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ١٣٥) (٣٩٣٧) صحيح

^{٣٦٩} - سنن ابن ماجه (٢/ ٩٨٥) (٢٩٥٦) صحيح

^{٣٧٠} - سنن ابن ماجه (٢/ ٩٨٥) (٢٩٥٧) ضعيف

[فاوضه) أي قابله بوجهه. (خاض في الرحمة برجليه) أي كأن رجليه في الرحمة فقط دون سائر جسده. بخلاف من يذكر الله تعالى في تلك الحالة فإنه في الرحمة بتمام جسده.]

^{٣٧١} - مصنف ابن أبي شيبة (٣/ ١٢٣) (١٢٦٦٥) صحيح موقوف

وَعَنْ ابْنِ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَفْعَلُهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَفْعَلَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا» وَسَمِعْتُهُ، يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا فَأَحْصَاهُ كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ» وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يَضَعُ قَدَمًا وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ خَطِيئَةً وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً»^{٣٧٢}.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمَنَّ إِلَّا بِخَيْرٍ»^{٣٧٣}.

فضل ما يُعطي الحجاج بجمع

عَنْ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: غَدَاةَ جَمْعٍ «يَا بِلَالُ أَسَكْتَ النَّاسَ» أَوْ «أَنْصَتِ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا، فَوَهَبَ مُسِيئَتِكُمْ، لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنِكُمْ مَا سَأَلَ، اذْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ»^{٣٧٤}.

فضل العمرة في رمضان

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أُمُّ سِنَانٍ «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونِي حَاجَّةً مَعَنَا؟» قَالَتْ: نَاضِحَانِ كَانَا لِلْأَبِيِّ فُلَانٍ - زَوْجَهَا - حَجَّ هُوَ وَابْنُهُ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَكَانَ الْآخِرُ يَسْقِي عَلَيْهِ غُلَامُنَا، قَالَ: «فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي»^{٣٧٥}.

^{٣٧٢} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٢٨٣) (٩٥٩) صحيح

^{٣٧٣} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٢٨٤) (٩٦٠) صحيح

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَسْتَجِبُونَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ الرَّجُلُ فِي الطَّوَافِ إِلَّا لِحَاجَةٍ، أَوْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ مِنَ الْعِلْمِ

^{٣٧٤} - سنن ابن ماجه (٢/١٠٠٦) (٣٠٢٤) صحيح لغيره

[أَسَكْتَ النَّاسَ أَوْ أَنْصَتِ النَّاسَ] أَسَكْتَ مِنَ الْإِسْكَاتِ. وَأَنْصَتُ مِنَ الْإِنْصَاتِ وَهُوَ شَكٌّ أَوْ أَمْرٌ هَمٌّ بِالسُّكُوتِ لِلْإِسْتِمَاعِ. (تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ) أَي تَفَضَّلَ.

^{٣٧٥} - صحيح مسلم (٢/٩١٧) (٢٢٢) - (١٢٥٦)

فضل الحلق

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ»
قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ، قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ،
قَالَ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»^{٣٧٦}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»
قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ، قَالَهَا ثَلَاثًا،
قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»^{٣٧٧}.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ «دَعَا
لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا، وَالْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً»^{٣٧٨}.

فضل حصي الجمار

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ الْجَمَارُ الَّتِي يُرْمَى بِهَا كُلُّ عَامٍ فَتَحْتَسِبُ
أَنَّهَا تَنْقُصُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مَا تُقْبَلُ مِنْهَا رُفِعَ وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَرَأَيْتَهَا أَمْثَالَ الْجِبَالِ»^{٣٧٩}.

فضل ماء زمزم

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَاءُ زَمْزَمٍ، لِمَا شَرِبَ لَهُ^{٣٨٠}.

[ش (يسقي غلامنا) هكذا هو في نسخ بلادنا وكذا نقله القاضي عياض عن رواية عبد الغافر الفارسي وغيره قال
وفي رواية ابن همام يسقي عليه غلامنا قال القاضي عياض وأرى هذا كله تغييرا وصوابه نسقي عليه نخلنا فتصحف
منه غلامنا وكذا جاء في البخاري على الصواب ويدل على صحة قوله في الرواية الأولى ننضح عليه وهو بمعنى نسقي
عليه هذا كلام القاضي والمختار أن الرواية صحيحة وتكون الزيادة التي ذكرها القاضي محذوفة مقدره وهذا كثير في
الكلام]

^{٣٧٦} - صحيح البخاري (١٧٤ / ٢) (١٧٢٧)

[ش (المحلقيين) الذين يملقون جميع شعرهم. (المقصرين) الذين يقصون أطراف شعرهم]

^{٣٧٧} - صحيح البخاري (١٧٤ / ٢) (١٧٢٨) وصحيح مسلم (٩٤٦ / ٢) - ٣٢٠ (١٣٠٢)

^{٣٧٨} - صحيح مسلم (٩٤٦ / ٢) - ٣٢١ (١٣٠٣)

^{٣٧٩} - سنن الدارقطني (٣٧٥ / ٣) (٢٧٨٩) ضعيف والصواب وقفه

^{٣٨٠} - سنن ابن ماجه (١٠١٨ / ٢) (٣٠٦٢) صحيح

وعن الحسن بن عيسى قال: رأيت ابن المبارك دخل زمزم فاستقى دلوًا واستقبل البيت ثم قال: اللهم إن عبد الله بن المؤمل حدثني عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال: «ماء زمزم لما شرب له». اللهم إني أشربه لعطش يوم القيامة، فشرب^{٣٨١} وعن مجاهد، قال: «ماء زمزم لما شرب له، إن شربته تُريدُ شفاءً شفاكَ اللهُ، وإن شربته لظمًا أرواك اللهُ، وإن شربته لجوعٍ أشبعك اللهُ، وهي هزيمة جبريل بعقبه وسقيا الله إسماعيل عليه السلام» قال أبو الوليد: والهزيمة العمرة بالعقب في الأرض، وقال زمزم: شقت من الهزيمة^{٣٨٢}.

وعن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: كنت عند ابن عباس جالسًا، فجاءه رجل، فقال: من أين جئت؟ قال: من زمزم، قال: فشربت منها، كما ينبغي؟ قال: وكيف؟ قال: إذا شربت منها، فاستقبل القبلة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثًا، وتصلع منها، فإذا فرغت، فاحمد الله عز وجل، فإن رسول الله ﷺ قال: «إن آية ما بيننا وبين المنافقين، إنهم لا يتصلعون، من زمزم»^{٣٨٣}.

فضل الصلاة بمكة

عن الأرقم؛ أنه جاء إلى رسول الله ﷺ، فسلم عليه، فقال: أين تريد؟ قال: أردت يا رسول الله هاهنا، وأومأ بيده إلى حيث بيت المقدس، قال: ما يخرجك إليه، أتجارة؟ قال: قلت: لا، ولكن أردت الصلاة فيه. قال: فالصلاة هاهنا وأومأ إلى مكة بيده خير من ألف صلاة وأومأ بيده إلى الشام.^{٣٨٤}

فضل الإحرام من بيت المقدس

^{٣٨١} - معجم ابن المقرئ (ص: ١٣٢) (٣٦١) حسن

^{٣٨٢} - أخبار مكة للأزرقي (٢/ ٥٠) صحيح مقطوع ومثله لا يقال بالرأي

^{٣٨٣} - سنن ابن ماجه (٢/ ١٠١٧) (٣٠٦١) حسن

[وتنفس ثلاثًا] أي في أثناء الشرب. لكن بإبانة الإناء عن الفم (وتصلع منها) أي أكثر من الشرب حتى يمتلئ جنبك وأضلاعك. (آية ما بيننا) أي علامة الفرق الذي هو بين الفريقين.

^{٣٨٤} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٧/ ٨٥٨) (١/ ٢٤٠٠٩) (١/ ٢٤١٨) - فيه جهالة

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَلَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»^{٣٨٥}

وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، غُفِرَ لَهُ»^{٣٨٦}
وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، كَانَتْ لَهُ كَفَّارَةً، لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ» قَالَتْ: فَخَرَجَتْ أُمِّي مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ^{٣٨٧}.

فضل زيارة قبر المصطفى عليه أفضل الصلاة والتسليم

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ فَرَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي»^{٣٨٨}.

وَعَنْ حَاطِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الْأَمِينِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٣٨٩}.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^{٣٩٠}.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»^{٣٩١}.

فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»^{٣٩٢}

٣٨٥ - المعجم الأوسط (٦/٣١٩) (٦٥١٥) حسن
٣٨٦ - سنن ابن ماجه (٢/٩٩٩) (٣٠٠١) حسن
٣٨٧ - سنن ابن ماجه (٢/٩٩٩) (٣٠٠٢) حسن
٣٨٨ - سنن الدارقطني (٣/٣٣٣) (٢٦٩٣) ضعيف
٣٨٩ - سنن الدارقطني (٣/٣٣٣) (٢٦٩٤) ضعيف
٣٩٠ - سنن الدارقطني (٣/٣٣٤) (٢٦٩٥) حسن لغيره
٣٩١ - سنن أبي داود (٢/٢١٨) (٢٠٤١) حسن

فَضْلُ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ

عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَغَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نِتْنَى عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَالَ: أَرْبَعٌ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ: يُحَدِّثُهُنَّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْجَبَنِي وَأَتَقَنَنِي: «أَنْ لَا تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ». «وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ؛ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى». «وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ؛ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». «وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدِي»^{٣٩٣} ..

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى "^{٣٩٤}.

فَضْلُ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَفَضْلُ الصَّلَاةِ فِيهِ

^{٣٩٢} - صحيح البخاري (٦٠ / ٢) (١١٩٠) وصحيح مسلم (١٠١٢ / ٢) (٥٠٥) - (١٣٩٤)

[ش (صلاة) فرضا كانت أم نفلا. (مسجدي هذا) مسجد النبي ﷺ في المدينة المنورة. (خير) من حيث الثواب لا أما تجزيء عن هذا العدد]

[ش (إلا المسجد الحرام) اختلف العلماء في المراد بهذا الاستثناء على حسب اختلافهم في مكة والمدينة أيتهما أفضل ومذهب الشافعي وجمهور العلماء أن مكة أفضل من المدينة وأن مسجد مكة أفضل من مسجد المدينة وعكسه مالك وطائفة فعند الشافعي والجمهور معناه إلا المسجد الحرام فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجدي وعند مالك وموافقيه إلا المسجد الحرام فإن الصلاة في مسجدي تفضله بدون الألف قال القاضي عياض أجمعوا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض وإن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض واختلفوا في أفضلهما ما عدا موقع قبره ﷺ فقال عمر وبعض الصحابة ومالك وأكثر المدنيين المدينة أفضل وقال أهل مكة والكوفة والشافعي وابن وهب وابن حبيب المالكيان مكة أفضل قلت ومما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ وهو واقف على راحلته بمكة يقول والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أني أخرجت منك ما خرجت رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هو حديث حسن صحيح وهو في سنن ابن ماجه رقم ٣١٠٨ قال الإمام النووي وأعلم أن هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده ﷺ الذي كان في زمانه دون ما زيد فيه بعده فينبغي أن يحرص المصلي على ذلك ويتفطن لما ذكرته]

^{٣٩٣} - المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح (١ / ٤٩٩) [٥٤٩] - (١٨٦٤)

^{٣٩٤} - صحيح البخاري (٦٠ / ٢) (١١٨٨) وصحيح مسلم (١٠١٤ / ٢) (٥١١) - (١٣٩٧)

[ش (أربعا) أي قال أربعا وهي الآتية في الحديث ١١٣٩. (لا تشد الرحال) لا يسافر بقصد العبادة والصلاة فيها والرحال جمع رحل وهو للبعير كالسرج للفرس وشده كناية عن السفر]

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوْلَى؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، وَأَيُّمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ» وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ «ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ، فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ»^{٣٩٥}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَالًا ثَلَاثَةَ: سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حُكْمًا يُصَادَفُ حُكْمَهُ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأُوتِيَهُ، وَسَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حِينَ فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ حَطِيمَتِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ"^{٣٩٦}.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقِبَائِلِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُجَمَّعُ فِيهِ بِخَمْسٍ مِائَةَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِي بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلَاةٍ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ»^{٣٩٧}.

فضل الصلاة في مسجد قباء

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا»^{٣٩٨}
وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قِبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ»^{٣٩٩}.

^{٣٩٥} - صحيح مسلم (١/٣٧٠) - (٥٢٠)

[ش (أول) بضم اللام وهي ضمة بناء لقطعه عن الإضافة مثل قبل وبعد والتقدير أول كل شيء]

^{٣٩٦} - سنن النسائي (٢/٣٤) (٦٩٣) صحيح

^{٣٩٧} - سنن ابن ماجه (١/٤٥٣) (١٤١٣) ضعيف

[ش (بجمع) من التجميع أي يصلى فيه الجمعة. (في المسجد الأقصى) سمي به لبعده عن المسجد الحرام].

^{٣٩٨} - صحيح مسلم (٢/١٠١٦) (٥١٥) - (١٣٩٩)

[ش (قباة) الفصح المشهور فيه المد والتذكير والصرف وهو قريب من المدينة من عواليها]

^{٣٩٩} - صحيح مسلم (٢/١٠١٦) (٥١٦) - (١٣٩٩)

وعن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ - مَسْجِدَ قُبَاءَ - فَصَلَّى فِيهِ كَانَ لَهُ عَدْلٌ عُمْرَةً»^{٤٠٠}.

وعن أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ»^{٤٠١}.

فضل الأضحية

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ يَوْمَ النَّحْرِ عَمَلًا أَحَبَّ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ هِرَاقَةِ دَمٍ، وَإِنَّهُ لِيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِقُرُونِهَا، وَأَظْلَافِهَا، وَأَشْعَارِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ، لَيَقَعُ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ، فَطَبِّبُوا بِهَا نَفْسًا»^{٤٠٢}.

وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا»^{٤٠٣}.

وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنٍ يَطَأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ، فَأَتَى بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ، فَقَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، هَلْمِي الْمُدِيَةَ»، ثُمَّ قَالَ: «اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ»، فَفَعَلَتْ: ثُمَّ أَخَذَهَا، وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضَجَعَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ، ثُمَّ ضَحَّى بِهِ»^{٤٠٤}.

^{٤٠٠} - سنن النسائي (٣٧/٢) (٦٩٩) صحيح

^{٤٠١} - سنن الترمذي ت شاكر (١٤٥/٢) (٣٢٤) صحيح

^{٤٠٢} - سنن ابن ماجه (١٠٤٥/٢) (٣١٢٦) ضعيف

^{٤٠٣} - صحيح البخاري (١٠٢/٧) (٥٥٦٥) وصحيح مسلم (١٥٥٦/٣) (١٩٦٦)

[ش (أملحين) قال ابن الأعرابي وغيره الأملح هو الأبيض الخالص البياض وقال الأصمعي هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد (أقرنين) أي لكل واحد منهما قرنان حسنان (صفاحهما) أي صفحة العنق وهي جانبه وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه]

^{٤٠٤} - صحيح مسلم (١٥٥٧/٣) (١٩٦٧)

[ش (يطأ في سواد) يطأ أي يدب ويمشي بسواد فمعناه أن قوائمه ويطئنه وما حول عينيه أسود (هلومي المديسة) أي هاتيهما والمديسة السكين وهي بضم الميم وكسرهما وفتحها (اشحذيهما) أي حدديهما (وأخذ الكبش فأضجعه الخ) هذا الكلام فيه تقديم وتأخير وتقديره فأضجعه ثم أخذ في ذبحه فائلا باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد وأمتهم مضحيا به ولفظة ثم هنا متأولة على ما ذكرته بلا شك]



۱۰۰

كتاب الجهاد

فصل الغدو والرواح في سبيل الله عز وجل

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^{٤٠٥}

وَعَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ، أَصَابَهُ غَرْبٌ سَهُمٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْتُ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ، وَإِلَّا سَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ؟ فَقَالَ لَهَا: «هَبِلْتِ، أَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى»

وَقَالَ: «غَدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ، أَوْ مَوْضِعٌ قَدِمَ مِنَ الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا، وَلَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا، وَلَنَصِيفُهَا - يَعْنِي الْحِمَارَ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^{٤٠٦}

وَعَنْ سَهْلِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَوْضِعٌ سَوِطٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَعْدُوَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^{٤٠٧}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَعْرُبُ»^{٤٠٨}

^{٤٠٥} - صحيح البخاري (١٧/٤) (٢٧٩٢) (صحيح مسلم (٣/١٤٩٩) ١١٢ - (١٨٨٠)

[ش (لغدوة) زمن ما بين طلوع الشمس إلى الزوال. (روحة) زمن ما بين الزوال إلى الليل والمعنى قضاء مثل هذا الوقت في سبيل الله أكثر ثوابا من التصدق بالدنيا وما فيها أو خير لمن فعل ذلك مما لو ملك الدنيا وما فيها]

^{٤٠٦} - صحيح البخاري (١١٦/٨) (٦٥٦٧)

^{٤٠٧} - صحيح البخاري (٨٨/٨) (٦٤١٥)

[ش (موضع سوط) قدر موضعه والسوط ما يضرب به من جلد ونحوه]

^{٤٠٨} - صحيح البخاري (١٧/٤) (٢٧٩٣)

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «وَالْعَدْوَةَ يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^{٤٠٩}.

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ»^{٤١٠}.

فضل الجهاد في سبيل الله عز وجل

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»^{٤١١}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَأَ يُخْرِجَهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرِسَالَتِي أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»^{٤١٢}.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَمَاتَ لَأَ يُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ هَاجِرًا وَمَاتَ فِي مَوْلِدِهِ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَشِرُّوا بِهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ لِلْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ

[ش (لقاب قوس) قدر طولها أو ما بين الوتر والقوس. والمعنى فضل استعماله في سبيل الله تعالى يجازى عليه منزلة في الجنة وهي خير من الدنيا وما فيها]

^{٤٠٩} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٠) ١١٣ - (١٨٨١)

^{٤١٠} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٠) ١١٥ - (١٨٨٣)

^{٤١١} - صحيح البخاري (١/١٦) (٣٦)

[ش (انتدب) تكفل أو سارع بثوابه وحسن جزائه. (أن أرجعه) أي إلى بلده إن لم يستشهد. (بما نال) مع ما أصاب وأعطى. (أو أدخله الجنة) بلا حساب إن استشهد. (ما قعدت خلف سرية) ما تخلفت عن سرية وهي القطعة من الجيش. (ولوددت) أحببت ورغبت]

^{٤١٢} - مستخرج أبي عوانة (٤/٤٥٦) (٧٣٢١) صحيح

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا أُجِدُ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»^{٤١٣}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»، وَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بآيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى»^{٤١٤}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ذَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ؟ قَالَ: «لَا أُجِدُهُ، هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ تَدْخُلُ مَسْجِدًا فَتَقُومُ لَا تَفْتُرُ، وَتَصُومُ لَا تُفْطِرُ؟» قَالَ: مَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ^{٤١٥}.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^{٤١٦}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ، رَجُلٌ مُمْسِكٌ عَنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ عَلَى مَنْتَنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً، أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ، يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَطَانَهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ، أَوْ بَطْنِ وَادٍ

^{٤١٣} - سنن النسائي (٦/٢٠) (٣١٣٢) حسن

^{٤١٤} - صحيح مسلم (٣/١٤٩٨) ١١٠ - (١٨٧٨)

[ش (لا تستطيعوه) كذا هو في معظم النسخ لا تستطيعوه وفي بعضها لا تستطيعونه بالنون وهذا جار على اللغة المشهورة والأول صحيح أيضا وهي لغة فصيحة حذف النون من غير ناصب ولا جازم وقد سبق بيانها ونظائرها مرات (القانت) معنى القانت هنا المطيع]

^{٤١٥} - سنن النسائي (٦/١٩) (٣١٢٨) صحيح

^{٤١٦} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٣) ١٢٢ - (١٨٨٨)

[ش (شعب) الشعب ما انفرج بين جبلين وليس المراد نفس الشعب خصوصا بل المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشعب مثلا لأنه حال عن الناس غالبا]

مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الرِّكَاعَةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ»^{٤١٧}.

وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَوْمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيَمَا سِوَاهُ»^{٤١٨}.

وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ، مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»^{٤١٩}.

للمجاهد في سبيل الله مائة درجة في الجنة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ النَّبِيَّ وَوَلِدَ فِيهَا»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُوسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»^{٤٢٠}.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا سَعِيدٍ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَحَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعَدَّهَا عَلَيَّ

^{٤١٧} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٣) ١٢٥ - (١٨٨٩)

[ش (معاش الناس) المعاش هو العيش وهو الحياة وتقديره والله أعلم من خير أحوال عيشهم رجل ممسك (ممسك عنان فرسه) أي متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد في سبيل الله (يطير على متنه) أي يسرع جدا على ظهره حتى كأنه يطير (هيعة) الصوت عند حضور العدو (أو فرعة) النهوض إلى العدو (يتبغي القتل والموت مظانه) يعني يطلبه من مواطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة (غنيمة) تصغير غنم أي قطعة منها

(شعفة) أعلى الجبل]

^{٤١٨} - السنن الكبرى للنسائي (٤/٣٠٠) (٤٣٦٤) صحيح

^{٤١٩} - السنن الكبرى للنسائي (٤/٣٠٠) (٤٣٦٣) صحيح

^{٤٢٠} - صحيح البخاري (٤/١٦) (٢٧٩٠)

[ش (الفردوس) هو البستان الذي يجمع ما في البساتين كلها من شجر وزهر ونبات. (أوسط الجنة) أفضلها وخيرها. (تفجر) تنشق]

يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^{٤٢١}.

ذَكَرَ أَنَّ الْجِهَادَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ

عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ اسْتَزِدُّهُ لَزَادَنِي^{٤٢٢}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»^{٤٢٣}.

وَعَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُبَالِي أَنْ لَأَ أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ، وَقَالَ آخَرُ: مَا أُبَالِي أَنْ لَأَ أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَقَالَ آخَرُ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ، وَقَالَ: لَأَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ١٩] الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا،^{٤٢٤}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَعْبٍ فِيهِ عِيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ فَأَعَجَبْتُهُ لَطِيبِهَا، فَقَالَ: لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ، فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ

^{٤٢١} - صحيح مسلم (٣/١٥٠١) - ١١٦ - (١٨٨٤)

^{٤٢٢} - صحيح البخاري (٤/١٤)(٢٧٨٢) (١/١٣٧) (٨٩/١) - (٨٥)

^{٤٢٣} - صحيح البخاري (١/١٤)(٢٦) (١/١٣٥) (٨٨/١) - (٨٣)

[ش (أفضل) أكثر ثوابا عند الله تعالى. (مبرور) مقبول وهو الذي لا يقع فيه ارتكاب ذنب]

^{٤٢٤} - صحيح مسلم (٣/١٤٩٩) - ١١١ - (١٨٧٩)

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَّا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ
وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ، اغزُّوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقًا نَاقَةً وَجَبَتْ لَهُ
الْجَنَّةُ»^{٤٢٥}.

فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ومن مات مرابطا

عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ
وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ
الْفِتَانَ»^{٤٢٦}.

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعٌ سَوَاطِئِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا
عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْعَدُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»^{٤٢٧}.

وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ إِلَّا خْتَمَ عَلَيْهِ،
إِلَّا مِنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ، وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»^{٤٢٨}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: خَطَبَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ النَّاسَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي
سَمِعْتُ حَدِيثًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ بِهِ إِلَّا الضَّنُّ بِكُمْ وَبِصَحَابَتِكُمْ،
فَلِيخْتَرُ مُخْتَارًا لِنَفْسِهِ أَوْ لِيَدْعُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَاطَبَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ
اللَّهِ سُبْحَانَهُ، كَانَتْ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»^{٤٢٩}.

^{٤٢٥} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ١٨١) (١٦٥٠) حسن

^{٤٢٦} - صحيح مسلم (٣/ ١٥٢٠) ١٦٣ - (١٩١٣)

[ش (رباط) أصل الرباط ما تربط به الخيل ثم قيل لكل أهل ثغر يدفع عن خلفه رباط

(وَأَمِنَ الْفِتَانَ) ضَبَطُوا أَمِنَ بوجهين أحدهما أَمِنَ بفتح الهمزة وكسر الميم من غير واو والثاني أَمِنَ بضم الهمزة وبواو

وأما الفتان فقال القاضي رواية الأكثرين بضم الفاء جمع فتن قال ورواية الطبري بالفتح]

^{٤٢٧} - صحيح البخاري (٤/ ٣٥) (٢٨٩٢)

^{٤٢٨} - الجهاد لابن أبي عاصم (٢/ ٧٠٩) (٣١٧) حسن

^{٤٢٩} - سنن ابن ماجه (٢/ ٩٢٤) (٢٧٦٦) (٢٧٦٦) وصحيح الترمذي والترهيب: ١٢٢٤ حسن لغيره

[ش - (الضن) أي البخل. (من رباط) أي لازم الثغر للجهاد (صيامها وقيامها) أي صيام أيامها وقيام لياليها بالجر

بدل من ألف ليلة.]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ الصَّالِحِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأُوْمِنَ مِنَ الْفِتَنِ، وَبَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آمِنًا مِنَ الْفِرْعِ»^{٤٣٠}

فَضْلُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ، فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ»^{٤٣١}.

وَعَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ بِسَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ»^{٤٣٢}.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَرْسَلَ بِنَفَقَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعِمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ فِي وَجْهِ ذَلِكَ، فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ آيَةَ: {وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ} [البقرة: ٢٦١]^{٤٣٣}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْبِيحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةٌ فَحَلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^{٤٣٤}.

فَضْلُ الْعُبَارِ وَمَنْ اغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: أَدْرَكَنِي أَبُو عَبْسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»^{٤٣٥}.

^{٤٣٠} - مستخرج أبي عوانة (٤/٤٩٦) (٧٤٦٥) صحيح

^{٤٣١} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٥) ١٣٢ - (١٨٩٢)

[ش (مخطومة) أي فيها خظام وهو قريب من الزمام]

^{٤٣٢} - السنن الكبرى للنسائي (٤/٣٠٨) (٤٣٨٠) صحيح

^{٤٣٣} - سنن ابن ماجه (٢/٩٢٢) (٢٧٦١) ضعيف

^{٤٣٤} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/١٦٩) (١٦٢٧) حسن

^{٤٣٥} - صحيح البخاري (٢/٧) (٩٠٧)

وعن أبي عبس هو عبد الرحمن بن جبر، أن رسول الله ﷺ قال: «ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار»^{٤٣٦}

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - : «لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبداً، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً»^{٤٣٧}

وعن أبي هريرة، قال: «لا يئكي أحد من خشية الله فتطعمه النار حتى يرد اللبن في الصرع، ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم أبداً»^{٤٣٨}

وعن أبي العلاء بن اللجلاج، أنه سمع أبا هريرة، يقول: «لا يجمع الله عز وجل غباراً في سبيل الله ودخان جهنم في جوف امرئ مسلم، ولا يجمع الله في قلب امرئ مسلم الإيمان بالله والشح جميعاً»^{٤٣٩}

وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من راح راحة في سبيل الله، كان له بمثل ما أصابه من الغبار مسكاً يوم القيامة»^{٤٤٠}.

فضل الحرس في سبيل الله

عن أبي ریحانة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فسمعته يقول: «حرمت النار على عين دمت من خشية الله، حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله، ونسيت الثالثة، وسمعت بعد أنه قال: «حرمت النار على عين غضت عن محارم الله»^{٤٤١}.

وعن عبد الله بن الزبير، قال: قال عثمان رضي الله عنه وهو يخطب على منبره: «إني محدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يكن يمنعي أن أحدثكم به إلا الضنن»

[ش (اغبرت) أصابها الغبار. (سبيل الله) طاعة الله تعالى ومنها حضور صلاة الجمعة]

^{٤٣٦} - صحيح البخاري (٤ / ٢١) (٢٨١١)

^{٤٣٧} - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ٥٣) (٢٨١) صحيح

^{٤٣٨} - سنن النسائي (٦ / ١٢) (٣١٠٧) صحيح

^{٤٣٩} - سنن النسائي (٦ / ١٤) (٣١١٥) صحيح

^{٤٤٠} - سنن ابن ماجه (٢ / ٩٢٧) (٢٧٧٥) حسن

^{٤٤١} - السنن الكبرى للنسائي (٨ / ١٣٩) (٨٨١٨) حسن

بِكُمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلَهَا وَيُصَامُ نَهَارُهَا " ٤٤٢

فضل الصوم في سبيل الله

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» ٤٤٣ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَهُ اللَّهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» ٤٤٤

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» ٤٤٥ .

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» ٤٤٦

فضل الرمي في سبيل الله عز وجل

عَنْ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ سَهْمًا فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ» فَلَبَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا قَالَ: وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ عَدْلٌ مُحَرَّرٌ» ٤٤٧

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: يَا عَمْرُو بْنُ عَبَّسَةَ حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ نِسْيَانٌ وَلَا تَنْقُصُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ الْعَدُوَّ أَوْ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مَسْلَمَةً كَانَ فِدَاءً

٤٤٢ - معرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٧٤) (٢٨٤) ضعيف

٤٤٣ - الجهاد لابن أبي عاصم (٢/ ٤٦٧) (١٧٠) صحيح

٤٤٤ - مستخرج أبي عوانة (٢/ ١٩٢) (٢٨١٣) صحيح

٤٤٥ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ١٦٧) (١٦٢٤) صحيح

٤٤٦ - المعجم الصغير للطبراني (١/ ٢٧٣) (٤٤٩) حسن

٤٤٧ - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٨٨) (٤٣٣٦) صحيح

كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٤٤٨}

وَعَنْ شَرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ قَالَ: قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ: يَا كَعْبُ حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحْذِرْ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَ لَهُ: حَدِّثْنَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَاحْذِرْ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمُوا مَنْ بَلَغَ الْعُدُوَّ بِسَهْمِ رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً» قَالَ لَهُ ابْنُ التَّحَامِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الدَّرَجَةُ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةٍ وَلَكِنْ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ»^{٤٤٩}

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً»^{٤٥٠}

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ صَانِعُهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ وَمُنْبَلُهُ»^{٤٥١}

فضل الجراحة في سبيل الله

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانُ بِي، وَتَصَدِيقُ بُرْسُلِي، فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَالَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»^{٤٥٢}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بُرْسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٍ، لَوْ أَنَّهُ لَوْنٌ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ لَأَنَّ أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ

^{٤٤٨} - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٨٩) (٤٣٣٨) حسن

^{٤٤٩} - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٨٨) (٤٣٣٧) صحيح

^{٤٥٠} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/ ٣٠٢) (٤٦١٤) (صحيح)

^{٤٥١} - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٢٨٩) (٤٣٣٩) حسن لغيره

^{٤٥٢} - سنن النسائي (٨/ ١١٩) (٥٠٣٠) صحيح

حَلَّافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَحَدٌ سَعَةً فَأَحْمَلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشْقُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ»^{٤٥٣}

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا عَنْ نَفْسِهِ، ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَلَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ، وَمَنْ جَرَحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرَ مَا كَانَتْ، لَوْثُهَا كَالزَّرْعِ فَرَّانٍ وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ، وَمَنْ خَرَجَ بِهِ جِرَاحٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ عَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ»^{٤٥٤}

وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُعَيْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَتْلَى أُحُدٍ: «زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا وَهُوَ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ»^{٤٥٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمَى، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكِ»^{٤٥٦}

^{٤٥٣} - صحيح مسلم (٣/١٤٩٥) ١٠٣ - (١٨٧٦)

[ش (تضمن الله) وفي الرواية الأخرى تكفل الله ومعناها أوجب الله تعالى له الجنة بفضله وكرمه سبحانه وتعالى وهذا الضمان والكفالة موافق لقوله تعالى {إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ} الآية (إلا جهادا في سبيلي) هكذا هو في جميع النسخ جهادا بالنصب وكذا قال بعده وإيماناً بي وتصديقاً وهو منصوب على أن لا مفعول له وتقديره لا يخرج المخرج ويحركه المحرك إلا للجهاد والإيمان والتصديق ومعناه لا يخرج إلا محض الإيمان والإخلاص لله تعالى (ثالثاً ما نال من أجر) قالوا معناه ما حصل له من الأجر بلا غنيمة إن لم يغنموا أو من الأجر والغنيمة معا إن غنموا وقيل إن أو هنا بمعنى الواو أي من أجر أو غنيمة ومعنى الحديث أن الله تعالى ضمن أن الخارج للجهاد ينال خيراً بكل حال فإما أن يستشهد فيدخل الجنة وإما أن يرجع بأجر وإما أن يرجع بأجر وغنيمة (ما من كلم يكلم في سبيل الله) أما الكلم فهو الجرح ويكلم أي يجرح والحكمة في مجيئه يوم القيامة على هيئته أن يكون معه شاهد فضيلته وبذله نفسه في طاعة الله تعالى (خلاف سرية) أي خلفها وبعدها (لا أحد سعة فأحملهم) أي ليس لي من سعة الرزق ما أحد به لهم دواب فأحملهم عليها (ولا يجدون سعة) فيه حذف يدل عليه ما ذكر قبله أي ولا يجدون سعة يجدون بها من الدواب ما يحملهم ليتبعوني ويكونوا معي

(ويشق عليهم أن يتخلفوا عني) أي ويوقعهم تأخرهم عني في المشقة يعني يصعب عليهم ذلك

^{٤٥٤} - المعجم الكبير للطبراني (٣/٣٠٠) (٣٤٦٥) حسن لغيره

^{٤٥٥} - الجهاد لابن أبي عاصم (٢/٤٨٧) (١٧٨) صحيح

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا، إِذْ طُعِنَتْ، تَفْجَرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ»^{٤٥٧}

فضل من قاتل في سبيل الله عز وجل فواق ناقة

عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقَ نَاقَةَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ، لَوْثُهَا كَالزَّعْفَرَانِ وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَعَلَيْهِ طَابِعُ الشُّهَدَاءِ»^{٤٥٨}

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَمَنْ جُرِحَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً، فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ، لَوْثُهَا كَالزَّعْفَرَانِ وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ»^{٤٥٩}

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثْرَيْنِ، قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي حَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةٌ دَمٍ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْأَثْرَانِ: فَأَثْرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثْرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ " ^{٤٦٠}.

وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةَ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ» زَادَ ابْنُ الْمُصَفَّى مِنْ هُنَا: " وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً، فَإِنَّهَا

^{٤٥٦} - صحيح البخاري (٩٦ / ٧) (٥٥٣٣)

^{٤٥٧} - صحيح البخاري (٥٧ / ١) (٢٣٧) وصحيح مسلم (٣ / ١٤٩٧) (١٠٦ - ١٨٧٦)

[ش (كلم) جرح. (كهيتها إذ طعنت) على حالتها حين جرحت في الدنيا. (تفجر) يسيل منها بكثرة. (العرف) الرائحة الطيبة]

^{٤٥٨} - السنن الكبرى للنسائي (٤ / ٢٨٧) (٤٣٣٤) صحيح

^{٤٥٩} - المعجم الكبير للطبراني (٢٠ / ١٠٥) (٢٠٦) صحيح

^{٤٦٠} - سنن الترمذي ت شاكر (٤ / ١٩٠) (١٦٦٩) حسن

تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّرْعَفَرَانِ وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ، وَمَنْ خَرَجَ بِهِ خُرَاجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ طَابِعَ الشُّهَدَاءِ "٤٦١".
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَعْبٍ فِيهِ عِيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ فَأَعَجَبْتُهُ لَطِيْبِهَا، فَقَالَ: لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ، فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ، اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقٍ نَاقَةَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» ٤٦٢.

فصل غزوة البحر

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مَلْحَانَ فَتَطْعَمُهُ - وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بَنِي الصَّامِتِ - فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَطْعَمْتُهُ وَجَعَلَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرَكِبُونَ تَبِجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرِ، أَوْ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ"، شَكََّ إِسْحَاقُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ»، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ، فَهَلَكَتْ "٤٦٣".

٤٦١ - سنن أبي داود (٣/٢١) (٢٥٤١) صحيح

٤٦٢ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/١٨١) (١٦٥٠) حسن

٤٦٣ - صحيح البخاري (٤/١٦) (٢٧٨٨) وصحيح مسلم (٣/١٥١٨) (١٦٠) - (١٩١٢)

[ش (تفلي رأسه) تفتش عن القمل فيه وتلقيه منه وكانت أم حرام رضي الله عنه محرما منه ﷺ فقد قيل إن أختها أم سليم كانت أخت أمه من الرضاة وقيل غير ذلك وعلى كل فقد كان ذلك قبل أن يفرض الحجاب وهي خالصة

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ مِثْلُ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَالَّذِي يَسْدُرُ فِي الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ»^{٤٦٤}.

وَعَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «شَهِيدُ الْبَحْرِ مِثْلُ شَهِيدِ الْبَرِّ، وَالْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي الْبَرِّ، وَمَا بَيْنَ الْمَوْجَتَيْنِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ مَلَكَ الْمَوْتِ بِقَبْضِ الْأُرْوَاحِ إِلَّا شَهِيدَ الْبَحْرِ، فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ وَيَعْرِفُ لِشَهِيدِ الْبَرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا، إِلَّا الدِّينَ وَلِشَهِيدِ الْبَحْرِ الذُّنُوبَ وَالدِّينَ»^{٤٦٥}.

فضل من جهز غازيا أو خلفه في أهله

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»^{٤٦٦}.

خادمه أنس رضي الله عنه وكانت العادة تقتضي المخالطة بين المخدم وأهل الخادم. (ثبج هذا البحر) وسطه وظهره. (الأسرة) جمع سرير وهو يجلس عليه الملوك وأمثالهم والمعنى. أنهم لا يبالون في ركوبهم البحر في سبيل الله تعالى بشيء وفيه إشارة إلى منازلهم في الجنة وأهم على سرر متقابلين. (الأوليين) الذين يركبون البحر في سبيل الله تعالى قبل غيرهم ويستشهدون في هذا. (في زمن معاوية) أي في ولايته وخلافة عثمان رضي الله عنهما. (فصرعت) فسقطت. (فهلكت) فماتت]

^{٤٦٤} - سنن ابن ماجه (٢/٩٢٨)(٢٧٧٧) ضعيف

[ش - (يسدر) السدر بالتحريك كالدوار وهو كثير ما يعرض لراكب البحر (كالمتشحط) تشحط في دمه أي تخط فيه واضطرب وتمرغ.

^{٤٦٥} - سنن ابن ماجه (٢/٩٢٨)(٢٧٧٨) ضعيف

[ش - (والمائد) هو الذي يدار برأسه من ربح البحر واضطراب السفينة بالأمواج وما بين الموجتين أي قاطع ما بين الموجتين من المسافة. (إلا الدين) أي إلا ترك وفاء الدين إذ نفس الدين ليس من الذنوب.

^{٤٦٦} - صحيح البخاري (٤/٢٧)(٢٨٤٣) وصحيح مسلم (٣/١٥٠٦) - ١٣٥ - (١٨٩٥)

[ش (جهز غازيا) هيا له ما يحتاجه في سفره وغزوه والجهاد. (فقد غزا) كتب له أجر الغزو وإن لم يغز لأنه ساعد عليه. (خلف غازيا) قام مقامه في قضاء حاجات أهله حال غيبته. (بخير) بإحسان وأمانة وإخلاص]

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ بِجَهَّازِهِ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرِهِ ، وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذَكِّرُ فِيهِ اسْمَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ .^{٤٦٧}

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِيًا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يَرْجِعَ»^{٤٦٨}

ذِكْرُ الْإِسْتِنصَارِ لِضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : رَأَى سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «هَلْ تُنصِرُونَ وَتُرزِقُونَ إِلَّا بضعفائكم»^{٤٦٩} .

وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ ، فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا نَصَرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعْفِهَا بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ»^{٤٧٠}

وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ابْعُونِي الضُّعَفَاءَ ، فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنصِرُونَ بِضعفائكم»^{٤٧١}

فَضْلُ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٌ» ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «كَيْفَ

^{٤٦٧} - مسند أحمد (عالم الكتب) (١/ ١٨٨) (٣٧٦) صحيح لغيره

^{٤٦٨} - الجهاد لابن أبي عاصم (١/ ٢٩٧) (٩٢) صحيح لغيره

^{٤٦٩} - صحيح البخاري (٤/ ٣٦) (٢٨٩٦)

[ش (رأى) ظن. (فضلا) زيادة مترلة بسبب شجاعته وغناه ونحو ذلك. (بضعفائكم) بركتهم ودعائهم لصفاء ضمائرهم وقلة تعلقهم بزخرف الدنيا فيغلب عليهم الإخلاص في العبادة ويستجاب دعائهم]

^{٤٧٠} - السنن الكبرى للنسائي (٤/ ٣٠٥) (٤٣٧٢) صحيح

^{٤٧١} - سنن أبي داود (٣/ ٣٢) (٢٥٩٤) صحيح

قُلْتُ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفُرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ»^{٤٧٢}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ: قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفُرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتُ؟»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفُرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ»^{٤٧٣}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ، إِلَّا الدِّينَ»^{٤٧٤}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ»^{٤٧٥}.

وَعَنْ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ حِصَالٍ: يُعْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنْ

^{٤٧٢} - صحيح مسلم (١٥٠١/٣) - (١٨٨٥)

[ش (محتسب) المحتسب هو المخلص لله تعالى (إلا الدين) فيه تنبيه على جميع حقوق الآدميين وأن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر لا يكفر حقوق الآدميين وإنما يكفر حقوق الله تعالى]

^{٤٧٣} - مستخرج أبي عوانة (٤/٤٦٧) (٧٣٦٠) صحيح

^{٤٧٤} - صحيح مسلم (١٥٠٢/٣) - (١٨٨٦)

^{٤٧٥} - صحيح البخاري (٢٢/٤) (٢٨١٧) وصحيح مسلم (١٤٩٨/٣) - (١٨٧٧)

[ش (ما على الأرض من شيء) الدنيا وما فيها. (لما يرى من الكرامة) لأجل ما يراه من فضل الشهادة]

الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوِّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ^{٤٧٦}.

وَعَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ حِصَالًا، يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْقَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ، وَيُزَوِّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوِّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشْفَعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَقَارِبِهِ»^{٤٧٧}.

وَعَنْ نَمْرَانَ بْنِ عَثْبَةَ الدَّمَارِيِّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ أَيْتَامٌ، فَقَالَتْ: أَبْشِرُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُشْفَعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»^{٤٧٨}.

وَعَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ: {وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ} [آل عمران: ١٦٩] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَرَوَّاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خَضِرٍ، لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اطَّلَاعَةً»، فَقَالَ: "هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟" قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ نَشْتَهُي وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يَتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرَوَّاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرْكُوا^{٤٧٩}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ذُكِرَ الشُّهَدَاءُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لَا تَجِفُّ الْأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى تَبْتَدِرَهُ زَوْجَتَاهُ كَأَنَّهُمَا ظَرَّانِ أَضَلَّتَا فَصَبَلَيْهِمَا فِي بَرَّاحٍ مِنَ الْأَرْضِ وَفِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حُلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.^{٤٨٠}

^{٤٧٦} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ١٨٨) (١٦٦٣) صحيح

^{٤٧٧} - سنن سعيد بن منصور (٢/ ٢٥٨) (٢٥٦٢) صحيح

^{٤٧٨} - سنن أبي داود (٣/ ١٥) (٢٥٢٢) صحيح

^{٤٧٩} - صحيح مسلم (٣/ ١٥٠٢) (١٢١) - (١٨٨٧)

^{٤٨٠} - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبله (١٠/ ٢٤٠) (١٩٦٦٨) حسن لغيره

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خَضِرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ»^{٤٨١}.

ذِكْرُ مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنَ النَّالِمِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ مَسَّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ الْقَرْصَةَ يُقْرِصُهَا»^{٤٨٢}.

ذِكْرُ عَدَدِ الشُّهَدَاءِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُوا»، قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ»، قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: «وَالْعَرِيقُ شَهِيدٌ»^{٤٨٣}.

وَعَنْ عَتِيكَ بْنِ الْحَارِثِ، وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ تَابِتٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ غَلِبَ عَلَيْهِ، فَصَاحَ بِهِ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -، وَقَالَ: «غَلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أبا الرَّيِّعِ» فَصَاحَ النَّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، وَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكَ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «دَعُهُنَّ فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً»، فَقَالُوا: وَمَا الْوُجُوبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا مَاتَ» قَالَتْ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا فَإِنَّكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جِهَارَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نَيْتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ

^{٤٨١} - سنن الترمذي ت شاكر (١٧٦/٤) (١٦٤١) صحيح

^{٤٨٢} - السنن الكبرى للنسائي (٢٩٦/٤) (٤٣٥٤) صحيح

^{٤٨٣} - صحيح مسلم (١٥٢١/٣) ١٦٥ - (١٩١٥)

اللَّهُ: الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْعَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ،
وَالْحَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدٍ»^{٤٨٤}.
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ
مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»^{٤٨٥}.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ
دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ
شَهِيدٌ»^{٤٨٦}.

وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ
دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»^{٤٨٧}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَلَهُ
الْجَنَّةُ»^{٤٨٨}.

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ
دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ»^{٤٨٩}.

ذَكَرَ أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيُوفِ

عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ، كُنْتُ كَاتِبًا
لَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ، فَقَرَأْتُهُ، فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ

^{٤٨٤} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٤٩) (٣١٨٩) (صحيح)

^{٤٨٥} - صحيح البخاري (٣/١٣٦) (٢٤٨٠) (صحيح مسلم (١/١٢٤) (٢٢٦) - (١٤١)

[ش (دون ماله) مدافعا من يريد أخذ ماله ظلما. (شهادة) له أجر الشهيد عند الله تعالى ولكنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ولا يعامل معاملة الشهيد من هذه الناحية]

^{٤٨٦} - السنن الكبرى للنسائي (٣/٤٥٥) (٣٥٤٤) صحيح

^{٤٨٧} - السنن الكبرى للنسائي (٣/٤٥٥) (٣٥٤٥) صحيح

^{٤٨٨} - السنن الكبرى للنسائي (٣/٤٥٢) (٣٥٣٥) صحيح

^{٤٨٩} - السنن الكبرى للنسائي (٣/٤٥٤) (٣٥٤٣) صحيح

فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا لِلَّهِ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»^{٤٩٠}.

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى، أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: "فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ حَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْفَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ"^{٤٩١}

وَعَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ، يُخْبِرُهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَعَلِّمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ، مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ»^{٤٩٢}.

لَا يَجْتَمِعُ الْكَافِرُ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ إِذَا سَدَّ الْقَاتِلُ

^{٤٩٠} - صحيح البخاري (٤/٦٣) (٣٠٢٤) وصحيح مسلم (٣/١٣٦٢) - ٢٠ (١٧٤٢)

^{٤٩١} - صحيح مسلم (٣/١٥١١) - ١٤٦ (١٩٠٢)

[ش (بحضرة) هو بفتح الحاء وضمها وكسرهما ثلاث لغات ويقال أيضا بحضرة (تحت ظلال السيوف) قال العلماء معناه أن الجهاد وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة وسبب لدخولها (حفن سيفه) هو غمده]

^{٤٩٢} - صحيح مسلم (٣/١٣٦٢) - ٢٠ (١٧٤٢) [ش (الحرورية) أي لقتالهم وهم الخوارج (واسألوا الله العافية) قد كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال العافية وهي من الألفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن في الدين والدنيا والآخرة (فإذا لقيتموهم فاصبروا) هذا حث على الصبر والقتال وهو أكد أركانه وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقَيْتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) معناه ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ومشى المجاهدين في سبيل الله فاحضروا فيه بصدق وأثبتوا]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا»^{٤٩٣}
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدَهُمَا
 الْآخَرَ»، قِيلَ: مَنْ هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا، ثُمَّ سَدَّدَ»^{٤٩٤}.

ذَكَرَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا، أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ
 تُصِبْهُ»^{٤٩٥}.

وعن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، حدثه، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ
 قال: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»^{٤٩٦}.
 وعن مالك بن يخامر، أن معاذ بن جبل حدثهم، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ
 قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجَّهَتْ لَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا،
 ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ» وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً،
 فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ، وَمَنْ
 خَرَجَ بِهِ خُرَاجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ طَابَعَ الشُّهَدَاءِ»^{٤٩٧}.

فَضْلُ ارْتِبَاطِ الْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَانًا
 بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شَبْعَةَ وَرِيهَ وَرَوْنَةَ وَبَوْلَةَ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٤٩٨}.

^{٤٩٣} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٥) - ١٣٠ (١٨٩١)

^{٤٩٤} - صحيح مسلم (٣/١٥٠٥) - ١٣١ (١٨٩١) [ش (سدد) معناه استقام على الطريقة المثلى ولم يخلط]

^{٤٩٥} - صحيح مسلم (٣/١٥١٧) - ١٥٦ (١٩٠٨) [ش (من طلب الشهادة صادقا أعطيها ولو لم تصبه) وفي
 الرواية الأخرى من سأل الله الشهادة بصدق معنى الرواية الأولى مفسر من الرواية الثانية ومعناها جميعا أنه سأل
 الشهادة بصدق أعطى من ثواب الشهداء وإن كان على فراشه وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير]

^{٤٩٦} - صحيح مسلم (٣/١٥١٧) - ١٥٧ (١٩٠٩)

^{٤٩٧} - سنن أبي داود (٣/٢١) (٢٥٤١) صحيح

^{٤٩٨} - صحيح البخاري (٤/٢٨) (٢٨٥٣) [ش (احتبس) هيا وأعد. (في سبيل الله) نية الجهاد. (إيماننا بالله) امتثالا
 لأمره. (تصديقا بوعده) الذي وعد به من الثواب على ذلك. (ريه) ما يرويه من الماء. (روثه) فضلاته. (في ميزانه) أي
 يوضع ثواب هذه الأشياء في كفة حسناته]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرَجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرَجِ أَوْ الرِّوَضَةِ، كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرَفًا، أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٌ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَهُ كَانَ لَهُ ذَلِكَ حَسَنَاتٌ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَيَّ ذَلِكَ وَزْرٌ»، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا بِهَذِهِ الْآيَةِ الْجَامِعَةِ الْفَادَةِ: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: ٨]»^{٤٩٩}

فصل توديع الغازي

عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ أُشَيِّعَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَكْفُهُ عَلَى رَحْلِهِ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^{٥٠٠}.
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: "مَشَى مَعَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَقِيعِ الْعَرْفَدِ حِينَ وَجَّهَهُمْ ثُمَّ قَالَ: «انْطَلِقُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَعْنَهُمْ»^{٥٠١}
وَعَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى الشَّامِ عَلَى رُبْعٍ مِنَ الْأَرْبَاعِ، خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَهُ يُوصِيهِ، وَيَزِيدُ رَاكِبٌ وَأَبُو بَكْرٍ يَمْشِي، فَقَالَ يَزِيدُ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزَلَ. فَقَالَ: "مَا أَنْتَ بِنَازِلٍ وَمَا أَنَا بِرَاكِبٍ، إِنِّي أَحْتَسِبُ خُطَايَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَا يَزِيدُ إِنَّكُمْ سَتَقْدُمُونَ بِلَادًا تُؤْتُونَ فِيهَا بِأَصْنَافٍ مِنَ الطَّعَامِ، فَسَمُّوا اللَّهَ عَلَى أَوْلِيَّهَا،

^{٤٩٩} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٢/٣١٣) (٤٦٧٢) (صحيح)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «النَّوَاءُ: الْكِبْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ، وَالْكَبْرُ وَالْخَيْلَاءُ فِي ذَاتِ اللَّهِ مَحْمُودَانِ، إِذْ هُمَا الْفَرْحُ بِالطَّاعَاتِ وَتَانِكُ الْفَرْحِ بِالذُّنُوبِ»

^{٥٠٠} - سنن ابن ماجه (٢/٩٤٣) (٢٨٢٤) فيه لين

[ش - فأكفه) قال الدميري هو أن يجرس له متاعه إذا غدا أو راح في سبيل الله.]

^{٥٠١} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٢/١٠٧) (٢٤٨٠) صحيح

وَاحْمَدُوهُ عَلَىٰ آخِرِهَا، وَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَدْ حَبَسُوا أَنْفُسَهُمْ فِي هَذِهِ الصَّوَامِعِ فَائْتَرُكُوهُمْ وَمَا حَبَسُوا لَهُ أَنْفُسَهُمْ، وَسَتَجِدُونَ أَقْوَامًا قَدْ اتَّخَذَ الشَّيْطَانُ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ مَقَاعِدَ - يَعْنِي الشَّمَامِسَةَ - فَاضْرِبُوا تِلْكَ الْأَعْنَاقَ، وَلَا تَقْتُلُوا كَبِيرًا هَرَمًا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا وَلِيدًا، وَلَا تُخْرِبُوا عُمَرَانًا، وَلَا تَقْطَعُوا شَجَرَةً إِلَّا لِنَفْعٍ، وَلَا تَعْقِرَنَّ بِهِمَةً إِلَّا لِنَفْعٍ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا، وَلَا تُعْرِقْنَهُ، وَلَا تُعْدِرْ، وَلَا تُمَثِّلْ، وَلَا تَجْبِنْ، وَلَا تَغْلُلْ، {وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} [الحديد: ٢٥]، أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ وَأَقْرِنُكَ السَّلَامَ " . ثُمَّ انْصَرَفَ ٥٠٢

أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ» ٥٠٣ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» ٥٠٤ .

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْعَرْزِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» ٥٠٥ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَىٰ مَغْرِبَانَ الشَّمْسِ حَفِظَهَا مِنْ حَفِظَهَا، وَنَسِيَهَا مِنْ نَسِيَهَا، وَأَخْبَرَ فِيهَا بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَىٰ وَأَتْنَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَنَاطِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، أَلَا فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَىٰ طَبَقَاتٍ شَتَّىٰ فَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَدُ مُؤْمِنًا، وَيَحْيَىٰ مُؤْمِنًا، وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَدُ كَافِرًا وَيَحْيَىٰ كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوَلَدُ

٥٠٢ - السنن الكبرى للبيهقي (١٥٣/٩) (١٨١٥٠) صحيح مرسل

٥٠٣ - سنن أبي داود (١٢٤/٤) (٤٣٤٤) صحيح لغيره

٥٠٤ - سنن الترمذي ت شاكر (٤٧١/٤) (٢١٧٤) صحيح لغيره

٥٠٥ - السنن الكبرى للنسائي (١٩٣/٧) (٧٧٨٦) صحيح

مُؤْمِنًا وَيَحْيَىٰ مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَىٰ كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا،
 أَلَا إِنَّ الْعَضْبَ جَمْرَةً تُوقَدُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ
 فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَلْزِقْ بِالْأَرْضِ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ
 الْعَضْبِ سَرِيعِ الْفِيءِ، وَشَرَّ الرَّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْعَضْبِ بَطِيءَ الْفِيءِ، فَإِذَا كَانَ
 الرَّجُلُ سَرِيعَ الْعَضْبِ سَرِيعَ الْفِيءِ فَإِنَّهَا بِهَا وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْعَضْبِ بَطِيءَ الْفِيءِ
 فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا إِنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَشَرَّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ
 سَيِّئَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ سَيِّئَ الطَّلَبِ فَإِنَّهَا بِهَا، وَإِذَا
 كَانَ الرَّجُلُ سَيِّئَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ
 يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاؤُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَإِنَّ أَكْبَرَ الْعَدْرِ
 غَدْرُ إِمَامٍ عَامَّةٍ، أَلَا وَإِنَّ الْغَادِرَ لَوَاؤُهُ عِنْدَ اسْتِهِ، أَلَا وَإِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ
 سُلْطَانٍ جَائِرٍ» فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مَعْرِبَانَ الشَّمْسِ "، قَالَ: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا
 مَضَىٰ مِنْهَا كَمَثَلِ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَىٰ»^{٥٠٦}
 وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟
 قَالَ: «كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»^{٥٠٧}



^{٥٠٦} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/ ٥٥١) (٨٥٤٣) حسن

^{٥٠٧} - المعجم الأوسط (٧/ ٥٢) (٦٨٢٤) صحیح لغيره

قَالَ الْخَطَّابِيُّ: إِنَّمَا صَارَ ذَلِكَ أَفْضَلَ الْجِهَادِ، لِأَنَّ مَنْ جَاهَدَ الْعَدُوَّ كَانَ مُتَرَدِّدًا بَيْنَ رَجَاءٍ وَخَوْفٍ، لَا يَدْرِي هَلْ يُغْلِبُ
 أَوْ يُغْلَبُ، وَصَاحِبُ السُّلْطَانِ مَقْهُورٌ فِي يَدِهِ، فَهُوَ إِذَا قَالَ الْحَقَّ وَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ، فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلتَّلَفِ، فَصَارَ ذَلِكَ
 أَفْضَلَ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ مِنْ أَجْلِ غَلْبَةِ الْخَوْفِ. شرح السنة للبعوي (١٠/ ٦٦)

كتاب النكاح

فضائل النكاح

عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِنِي، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَخَلَوَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ تُزَوِّجَكَ بِكَرًا، تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَيَّ هَذَا أَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَيْتَ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^{٥٠٨}.

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّكَاحُ مِنْ سُنَّتِي، فَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، وَتَزَوَّجُوا، فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَمِ، وَمَنْ كَانَ ذَا طَوْلٍ فَلْيُنكِحْ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَيْهِ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاءٌ»^{٥٠٩}.

وَعَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ فِي الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ مَا نَزَلَ، قَالُوا: فَأَيُّ الْمَالِ نَتَّخِذُ؟ قَالَ عُمَرُ: فَأَنَا أَعْلَمُ لَكُمْ ذَلِكَ، فَأَوْضَعَ عَلَى بَعِيرِهِ، فَأَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَنَا فِي آثَرِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمَالِ نَتَّخِذُ؟ فَقَالَ: «لِيَتَّخِذَ أَحَدُكُمْ قَلْبًا شَاكِرًا، وَلِسَانًا ذَاكِرًا، وَزَوْجَةً مُؤْمِنَةً، تُعِينُ أَحَدَكُمْ عَلَى أَمْرِ الْآخِرَةِ»^{٥١٠}.

^{٥٠٨} - صحيح البخاري (٣/٧) (٥٠٦٥) وصحيح مسلم (٢/١٠١٨) - (١٤٠٠)

[ش (بكرًا) امرأة لم يسبق لها أن تزوجت. (تذكركم ما كنت تعهد) من نفسك من حيوية ونشاط]

^{٥٠٩} - سنن ابن ماجه (١/٥٩٢) (١٨٤٦) حسن

[ش (النكاح) طلب النساء بالوجه المشروع في الدين. (من سنتي) أي من طريقي التي سلكتها. (فإن مكاثر بكم) أي مفاخر بكثرتم].

^{٥١٠} - سنن ابن ماجه (١/٥٩٦) (١٨٥٦) صحيح

[ش (لما نزل) أي قوله تعالى {والذين يكتزون الذهب والفضة} . (فأوضع) أي أسرع بعيره راكبا عليه. (آثره) أي في عقبه. وهو بفتحتين أو بكسر فسكون].

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»^{٥١١}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " تُنكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ " ^{٥١٢}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مَا اسْتَفَادَ الْمُؤْمِنُ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتَهُ، وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتَهُ، وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَثَهُ، وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحْتَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا»^{٥١٣}.

وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَائِدَةٌ أَفَادَهَا اللَّهُ عَلَى امْرِئٍ مُسْلِمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سِرَّتَهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظْتَهُ فِي نَفْسِهَا، وَإِنْ أَمَرَهَا أَطَاعْتَهُ، تُنكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِدِينِهَا، وَجَمَالِهَا، وَمَالِهَا، وَحَسَبِهَا، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»^{٥١٤}.

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ: الْحَيَاءُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالسَّوَاكُ، وَالتَّكَاحُ " ^{٥١٥}.

^{٥١١} - صحيح مسلم (١٠٩٠/٢) - ٦٤ (١٤٦٧)

^{٥١٢} - صحيح البخاري (٧/٧) (٥٠٩٠) وصحيح مسلم (١٠٨٦/٢) - ٥٣ (١٤٦٦)

[ش (تنكح) تتزوج ويرغب فيها. (لأربع) لأجل خصال أربع مجتمعة أو منفردة. (لحسبها) هو ما يعده الناس من مفاخر الآباء وشرفهم. (فاظفر) من الظفر وهو غاية البغية ونهاية المطلوب. (تربت يدك) هو في الأصل دعاء. معناه لصقت يدك بالتراب أي افتقرت ولكن العرب أصبحت تستعمله للتعجب والحث على الشيء وهذا هو المراد هنا]

^{٥١٣} - سنن ابن ماجه (١/٥٩٦) (١٨٥٧) والمعجم الأوسط (٢/٣٢٥) (٢١١٥) وجامع معمر بن راشد (١١/٣٠٤) (٢٠٦٠٥) حسن لغيره

[ش (بعد تقوى الله) فيه أن التقوى هو المقصود للمؤمن. (سرتة) أي لحسنها ظاهرا أو لحسن أخلاقها باطنا أو لدوام اشتغالها بطاعة الله والتقوى. (أبرته) بفعل المقسم عليه. (في نفسها) بحفظها من تمكين أحد منها].

^{٥١٤} - جامع معمر بن راشد (١١/٣٠٤) (٢٠٦٠٥) صحيح مرسل

^{٥١٥} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٣٨٣) (١٠٨٠) والمعجم الكبير للطبراني (١١/١٨٦) (١١٤٤٥) وتهذيب الآثار مسند ابن عباس (١/٤٩٠) (٧٧٢) حسن لغيره

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّنِي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَلَكِنَّهَا لَا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ فَهَنَأَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ: فَهَنَأَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ: فَقَالَ - ﷺ -: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ»^{٥١٦}.

فضل من زوج الله عز وجل

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَوْلَادِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْبِ جَمَالٍ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضَعًا كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ، وَمَنْ زَوَّجَ لِلَّهِ تَعَالَى تَوَجَّهَ اللَّهُ تَاجَ الْمُلْكِ»^{٥١٧}.

ذكر معونة الله عز وجل الناكح يريد العفاف

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ حَقَّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمُ الْمَكَاتِبُ الَّذِي يُرِيدُ الْإِدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعِفَافَ، وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^{٥١٨}.

فضل من اعتق جاريته ثم تزوجها

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ ثُمَّ أَدْرَكَ النَّبِيَّ فَاْمَنَّ بِهِ، وَعَبَدَ أَدَى حَقِّ اللَّهِ وَحَقِّ مَوْلَاهُ» فَقَالَ الشَّعْبِيُّ لِلرَّجُلِ: قُمْ فَقَدْ كَانَ يُرْحَلُ إِلَى الْمَدِينَةِ فِيمَا دُونَ هَذَا.^{٥١٩}

فضل الشفاعة في النكاح

عَنْ أَبِي رُهْمٍ السَّمَاعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَسْرَقَ السَّرَاقَ مَنْ يَسْرِقُ لِسَانَ الْأَمِيرِ وَإِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْخَطَايَا مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرَأَةٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، وَإِنْ مِنْ أَفْضَلِ

^{٥١٦} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/١٩٦) (٤٠٥٦) (صحيح)

^{٥١٧} - سنن أبي داود (٤/٢٤٨) (٤٧٧٨) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٦/٣٠٨٥) (٧١٢٩) حسن لغيره

^{٥١٨} - السنن الكبرى للنسائي (٥/٤٧) (٤٩٩٥) حسن

^{٥١٩} - مستخرج أبي عوانة (١/٩٦) (٣٠٢) صحيح

الْحَسَنَاتِ لِعِبَادَةِ الْمَرْضَى، وَإِنَّ مِنْ تَمَامِ عِبَادَتِهِ أَنْ تَضَعَ يَدَكَ عَلَيْهِ وَتَسْأَلَهُ كَيْفَ هُوَ وَإِنَّ أَفْضَلَ الشَّفَاعَةِ أَنْ تَشْفَعَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي نِكَاحٍ حَتَّى تَجْمَعَ بَيْنَهُمَا، وَإِنَّ مِنْ لُبْسَةِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ الْقَمُصُ قَبْلَ السَّرَاوِيلِ وَأَنْ يُسْتَجَابَ بِهِ الدُّعَاءُ عِنْدَ الْعُطَاسِ»^{٥٢٠}.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ نَرِ - يَرِ - لِمُتَحَائِبِينَ مِثْلَ النِّكَاحِ»^{٥٢١}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَرِ لِمُتَحَائِبِينَ مِثْلَ النِّكَاحِ»^{٥٢٢}.

فَضْلُ الْمَمْلُوكِ إِذَا أَطَاعَ اللَّهَ وَأَدَّى حَقَّ سَيِّدِهِ

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ»، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ"، قَالَ: وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحْجُ حَتَّى مَاتَتْ أُمُّهُ لَصُحْبَتِهَا»^{٥٢٣}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ عَلَى كُتُبَانِ الْمِسْكِ - أَرَاهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَعْطُهُمُ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ: رَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَجُلٌ يُؤْمُ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلِيهِ»^{٥٢٤}.



^{٥٢٠} - الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٩٦/٥) (٢٦٣٨) صحيح مرسل

^{٥٢١} - سنن ابن ماجه (١/٥٩٣) (١٨٤٧) صحيح [ش (لم نر للمتحابين مثل النكاح) لفظ متحابين يحتمل التثنية والجمع]

^{٥٢٢} - المعجم الكبير للطبراني (١١/١٧) (١٠٨٩٥) صحيح

^{٥٢٣} - صحيح البخاري (٣/١٤٩) (٢٥٤٨) وصحيح مسلم (٣/١٢٨٤) - ٤٤ - (١٦٦٥)

[ش (المصلح) هو الناصح لسيدته والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه وإن له أجرين لقيامه بالحقين ولا نكساره بالرق]

^{٥٢٤} - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٦٩٧) (٢٥٦٦) حسن لغيره

كتاب البيع والمعاملات

فضل الكسب

عَنِ الْمَقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»^{٥٢٥}.
وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»^{٥٢٦}.

وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحِزْمَةِ الْحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَبِيعَهَا، فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»^{٥٢٧}.

فضل التاجر الصدوق الأمين

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَالصِّدِّيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ»^{٥٢٨}.

وَعَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: "التَّاجِرُ الصَّدُوقُ مَعَ السَّبْعَةِ فِي ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالسَّبْعَةُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حُسْنٍ وَمَيَّسَمَ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ مِنْ حُبِّهِ إِيَّاهَا، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَكَادَتْ يَمِينُهُ تُخْفِي مِنْ شِمَالِهِ، وَرَجُلٌ لَقِيَ أَخَاهُ

^{٥٢٥} - صحيح البخاري (٥٧/٣) (٢٠٧٢)

[ش (قط) في أي زمن مضى. (أن يأكل من عمل يده) من كسبه ونتيجة صنع يده]

^{٥٢٦} - سنن ابن ماجه (٧٢٣/٢) (٢١٣٧) صحيح

[ش - (الكسب) هو السعي في تحصيل الرزق وغيره. والمراد المكسوب الحاصل بالطلب والجد في تحصيله بالوجه المشروع. (وولد الإنسان من كسبه) أي من المكسوب الحاصل بالجد والطلب ومباشرة الأسباب. ومال الولد من كسب الولد. فصار من كسب الإنسان بواسطة. فجاز له أكله].

^{٥٢٧} - صحيح البخاري (١٢٣/٢) (١٤٧١)

[ش (فيكف الله بها وجهه) بمنعه الله تعالى ويحميه بسببها من أن يريق ماء وجهه ويذل نفسه بالسؤال]

^{٥٢٨} - سنن الترمذي ت شاكر (٥٠٧/٣) (١٢٠٩) وصحيح الترغيب والترهيب: ١٧٨٢ والآداب للبيهقي (ص:

٣١٧) (٧٨٥) والسنن الكبرى للبيهقي (٤٣٧/٥) (١٠٤١٦) صحيح لغيره

فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ حَتَّى تَصَادِرَا عَلَى ذَلِكَ، وَرَجُلٌ
نَشَأَ فِي الْخَيْرِ مِنْ هُوَ غُلَامٌ^{٥٢٩}

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ التَّاجِرُ الصَّدُوقُ.^{٥٣٠}
وَعَنْ أَبِي حَرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، يَقُولُ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ بِمَنْزِلَةِ الشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ
تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٥٣١}

وَعَنْ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّادِقُ مَعَ الصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ.
قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ: صَدَقَ الْحَسَنُ، أَوْ لَيْسَ فِي جِهَادٍ؟^{٥٣٢}
وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّاجِرُ الْأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ»^{٥٣٣}.

ذكر بركة البيع إذا صدق البائعان وبينا

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ
يَتَفَرَّقَا، - أَوْ قَالَ: حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا
وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا"^{٥٣٤}.

فضل من كان أحسن القضاء

عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا، فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ
الصَّدَاقَةِ، فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ، فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا
خِيَارًا رِبَاعِيًّا، فَقَالَ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ، إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً»^{٥٣٥}.

^{٥٢٩} - شعب الإيمان (١١/٣٣٣) (٨٦١٣) فيه انقطاع

^{٥٣٠} - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١٩/٦١٢) (٣٧١٩٦) صحيح لغيره

^{٥٣١} - مصنف ابن أبي شيبة (٤/٥٥٥) (٢٣٠٨٨) صحيح مرسل

^{٥٣٢} - مصنف ابن أبي شيبة - دار القبلة (١١/٦٣٧) (٢٣٥٤٧) صحيح مرسل

^{٥٣٣} - سنن ابن ماجه (٢/٧٢٤) (٢١٣٩) صحيح لغيره

^{٥٣٤} - صحيح البخاري (٣/٥٨) (٢٠٧٩) وصحيح مسلم (٣/١١٦٤) (٤٧) - (١٥٣٢)

[ش(البيعان) المتبايعان وهما البائع والمشتري. بالخيار) لهما حق الخيار في أن يمضيا البيع أو ينقضاه. (لم يتفرقا) من
مجلس العقد. (بيننا) بين كل منهما للآخر ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في المبيع أو الثمن. (كذبا) في الأوصاف.
(محقت) من المحق وهو النقصان وذهاب البركة]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ، فَأَغْلَطَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا»، فَقَالَ لَهُمْ: «اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ»، فَقَالُوا: إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِّهِ، قَالَ: «فَاشْتَرَوْهُ، فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»^{٥٣٦}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اسْتَفْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنًّا، فَأَعْطَى سِنًّا فَوْقَهُ، وَقَالَ: «خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً»^{٥٣٧}

فضل الإقالة في البيع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ أَقَالَ نَادِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^{٥٣٨}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَقَالَ نَادِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ^{٥٣٩}

وَعَنْ أَبِي شَرِيحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيْعًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^{٥٤٠}

فضل السماح في البيع

عَنْ عَطَاءِ بْنِ فَرُوحٍ، قَالَ: قَالَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدْخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا بَائِعًا وَمُشْتَرِيًا» ^{٥٤١}.

^{٥٣٥} - صحيح مسلم (١٢٢٤/٣) - ١١٨ (١٦٠٠)

[ش (بكر) البكر الفتي من الإبل كالغلام من الأدميين والأنثى بكرة وقلوص وهي الصغيرة كالجارية (خيارا رباعيا) يقال جمل خيار وناقاة خيار أي مختارة والرباعي من الإبل ما أتى عليه ست سنين ودخل في السابعة حين طلعت رباعيته والرباعية بوزن الثمانية السن التي بين الثانية والثاب]

^{٥٣٦} - صحيح مسلم (١٢٢٥/٣) - ١٢٠ (١٦٠١)

^{٥٣٧} - صحيح مسلم (١٢٢٥/٣) - ١٢١ (١٦٠١)

[ش (خياركم محاسنكم قضاء) معناه ذوو المحاسن سمّاهم بالصفة قال القاضي وقيل هو جمع محسن وأكثر ما يجسئ أحاسنكم جمع أحسن]

^{٥٣٨} - السنن الكبرى للبيهقي (٤٤/٦) (١١١٢٩) صحيح

^{٥٣٩} - السنن الكبرى للبيهقي (٤٥/٦) (١١١٣١) صحيح

^{٥٤٠} - المعجم الأوسط (٢٧٣/١) (٨٨٩) صحيح لغيره

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى»^{٥٤٢}

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى، سَمَحًا إِذَا قَضَى»^{٥٤٣}

وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى»^{٥٤٤}

وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَدْخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ رَجُلًا كَانَ سَهْلًا مُشْتَرِيًا، وَبَائِعًا، وَقَاضِيًا، وَمُقْتَضِيًا"^{٥٤٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمَحَ الْبَيْعِ، سَمَحَ الشِّرَاءِ، سَمَحَ الْقَضَاءِ»^{٥٤٦}.

فضل كيل الطعام

عَنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ، يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ»^{٥٤٧}.

فضل التبكير في الأشغال

^{٥٤١} - سنن ابن ماجه (٢/٧٤٢)(٢٢٠٢) حسن
 [ش - سهلا] أي سمحا لينا يميل إلى ما يريد منه صاحبه في الأجل وغيره
^{٥٤٢} - صحيح البخاري (٣/٥٧)(٢٠٧٦)
 [ش (سمحا) جوادا متساهلا يوافق على ما طلب منه. (اقتضى) طلب الذي له على غيره]
^{٥٤٣} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٣٦٦)(٤٩٠٣) (صحيح)
 "واقضى" أي: طلب قضاء حقه بسهولة وعدم إلحاف، وقضى: أعطى الذي عليه بسهولة بغير مظل. وفيه الخس على السماحة في المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق، وترك المشاققة، والخس على ترك التضييق على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم.
^{٥٤٤} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٦٠٢)(١٣٢٠) صحيح
^{٥٤٥} - السنن الكبرى للنسائي (٦/٩١)(٦٢٤٩) صحيح
^{٥٤٦} - سنن الترمذي ت شاكر (٣/٦٠١)(١٣١٩) صحيح لغيره
^{٥٤٧} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٢/٣٦٨)(٤٩١٨) ومسند الشاميين للطبراني (٢/١٧١)(١١٢٩) و(١٣٥) و(١٤٨٣) من طرق (صحيح)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا يَوْمَ
الْحَمِيسِ»^{٥٤٨}.

وَعَنْ صَخْرِ الْعَامِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»،
قَالَ: وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ جَيْشًا، بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا، وَكَانَ
إِذَا بَعَثَ تِجَارَةً بَعَثَهُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ، فَأَنْزَى وَكَثُرَ مَالُهُ^{٥٤٩}.

فضل اتِّخَاذِ الْغَنَمِ

عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهَا: «اتَّخِذِي غَنَمًا فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَهً»^{٥٥٠}.
وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّاةُ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ»^{٥٥١}
وَعَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، يَرْفَعُهُ، قَالَ: «الْبَابِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَهٌ، وَالْخَيْرُ مَعْفُودٌ فِي
نَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^{٥٥٢}.

فضل الْعَتَقِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ
عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى يُعْتَقَ فَرْجُهُ بِفَرْجِهِ»^{٥٥٣}.
وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَغَيْرِهِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ،
أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا، كَانَ فَكَاهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَا امْرِئٍ
مُسْلِمٍ، أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ، كَانَتْمَا فَكَاهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُمَا عُضْوًا

^{٥٤٨} - سنن ابن ماجه (٧٥٢ / ٢) (٢٢٣٧) والمعجم الأوسط (١ / ٢٢٩) (٧٥٤) ومكارم الأخلاق للخرائطي (ص:

٢٧٢) (٨٤٠ و ٨٤١) صحيح لغيره

^{٥٤٩} - سنن الترمذي ت شاكر (٣ / ٥٠٩) (١٢١٢) صحيح

^{٥٥٠} - سنن ابن ماجه (٢ / ٧٧٣) (٣٠٤) صحيح

^{٥٥١} - سنن ابن ماجه (٢ / ٧٧٣) (٢٣٠٦) صحيح

^{٥٥٢} - سنن ابن ماجه (٢ / ٧٧٣) (٢٣٠٥) صحيح

^{٥٥٣} - صحيح مسلم (٢ / ١١٤٧) (٢٣) - (١٥٠٩)

منه، وأيما امرأة مسلمة، اعتقت امرأة مسلمة، كانت فكأكها من النار، يُجزى كلُّ
عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهَا»^{٥٥٤}

فضل الحاكم العدل

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ
أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»^{٥٥٥}.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ
فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»^{٥٥٦}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ،
وَإِذَا حَكَمَ فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ»^{٥٥٧}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ
نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ
وَمَا وُلُّوا»^{٥٥٨}.

ذكر تسديد من لم يطلب قضاء

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ،
وَكَلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَلَمْ يَسْتَعِنْ عَلَيْهِ، أَنْزَلَ اللَّهُ مَلَكًَا يُسَدِّدُهُ»^{٥٥٩}.

^{٥٥٤} - سنن الترمذي ت شاكر (١١٧/٤) (١٥٤٧) صحيح

وَفِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَتَقَ الذُّكُورِ لِلرِّجَالِ أَفْضَلُ مِنْ عَتَقِ الْإِنَاثِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ امْرَأَةً
مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكُهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ».

^{٥٥٥} - صحيح البخاري (١٠٨/٩) (٧٣٥٢) وصحيح مسلم (١٣٤٢/٣) - (١٧١٦)

[ش (حكم) أراد أن يحكم. (فاجتهد) بذل جهده لتعرف الحق. (أصاب) وافق واقع الأمر في حكم الله عز وجل]

^{٥٥٦} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (٣٩٠/٢) (٥٠٦١) (صحيح)

^{٥٥٧} - سنن الترمذي ت شاكر (٦٠٧/٣) (١٣٢٦) صحيح

^{٥٥٨} - صحيح مسلم (١٨٢٧) - (١٨٢٧) [ش (ولو) أي كانت لهم عليه ولاية]

^{٥٥٩} - سنن أبي داود (٣٠٠/٣) (٣٥٧٨) حسن، وقد أعله بعضهم بعد الأعلى بن عامر الثعلبي وأنه ضعيف

أقول: هو صدوق، لكن روى عن ابن الحنفية صحيفة فأكثر النقد له موجه على روايته عن ابن الحنفية وهذا ليس
منها ويكفي أن الثقات شعبة والثوري وغيرهما قد حدثوا عنه - راجع التهذيب ٩٤-٩٥/٦

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ الْقَضَاءَ وَكَلَّ إِلَى نَفْسِهِ، وَمَنْ أُجْبِرَ عَلَيْهِ يُنْزِلُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَلَكًا فَيَسُدُّهُ»^{٥٦٠}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ، فَإِذَا جَارَ تَحَلَّى عَنْهُ وَلَزِمَهُ الشَّيْطَانُ»^{٥٦١}، وَعَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ فَإِذَا جَارَ تَبَرَّأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ»^{٥٦٢}، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ، فَإِذَا جَارَ وَكَلَّهُ إِلَى نَفْسِهِ»^{٥٦٣}.



^{٥٦٠} - سنن الترمذي ت شاكر (٦٠٦ / ٣) (١٣٢٣) حسن

^{٥٦١} - سنن الترمذي ت شاكر (٦١٠ / ٣) (١٣٣٠) حسن

^{٥٦٢} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١٠٥ / ٤) (٧٠٢٦) حسن

^{٥٦٣} - سنن ابن ماجه (٧٧٥ / ٢) (٢٣١٢) حسن

كتاب فضائل القرآن

فضل تعلم القرآن وتعليمه

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»^{٥٦٤}.
وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ
وَعَلَّمَهُ»^{٥٦٥}.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ
يَعْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ، وَلَا
قَطْعِ رَحِمٍ؟»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نُحِبُّ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَعْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ
فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ
ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ»^{٥٦٦}.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، لَأَنْ تَعْدُو فَتَعْلَمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ،
خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ، وَلَأَنْ تَعْدُو فَتَعْلَمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ، عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ،
خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ»^{٥٦٧}.

فضل الماهر بالقرآن

^{٥٦٤} - صحيح البخاري (١٩٢ / ٦) (٥٠٢٧)

[ش (وذلك) إشارة إلى الحديث الذي رواه عثمان رضي الله عنه في فضل تعلم القرآن وتعليمه. (مقعدى هذا) لأعلم
الناس القرآن حتى أحصل على تلك الفضيلة]

^{٥٦٥} - سنن الترمذي ت شاكر (١٧٥ / ٥) (٢٩٠٩) صحيح لغيره

^{٥٦٦} - صحيح مسلم (١ / ٥٥٢) (٨٠٣) -

[ش (الصفة) أي في موضع مظلل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون إليه وهم المسمون بأصحاب
الصفة وكانوا أضياف الإسلام (يعدو) أي يذهب في الغدوة وهي أول النهار (بطحان) اسم موضع بقرب المدينة
(العقيق) واد بالمدينة (كوماوين) الكوماء من الإبل العظيمة السنام]

^{٥٦٧} - سنن ابن ماجه (١ / ٧٩) (٢١٩) حسن

[ش (لأن تعدو) بفتح اللام للابتداء وأن بفتح الهمزة مصدرية. وهو مبتدأ خبره "خير" أي خروجك من البيت
غدوة. (فتعلم) أي فتتعلم بحذف إحدى التاءين].

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ، وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ»^{٥٦٨}.

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ»^{٥٦٩}.

ذَكَرَ مَا لَتَالِي الْقُرْآنَ وَنَزُولِ السَّكِينَةِ عَلَيْهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشَّيْتُهُمُ الرَّحْمَةَ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^{٥٧٠}.

^{٥٦٨} - صحيح البخاري (١٦٦/٦) (٤٩٣٧) وصحيح مسلم (١/٥٤٩) (٢٤٤) - (٧٩٨)

[ش (حافظ له) أي للقرآن عن ظهر قلب (يتعاهده) يضبطه ويتفقدته ويكرر قراءته حتى لا ينساه. (أجران) لتلاوته ولتحمل المشقة فيها]

^{٥٦٩} - صحيح مسلم (١/٥٤٩) (٢٤٤) - (٧٩٨)

[ش (الماهر بالقرآن) هو الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه (مع السفارة الكرام البررة) السفارة جمع سافر ككتبة وكتاب والسافر الرسول والسفيرة الرسل لأهم يسفرون إلى الناس برسالات الله وقيل السفارة الكتب والبررة المطيعون من البر وهو الطاعة (ويتتعتع فيه) هو الذي يتردد في تلاوته لضعف حفظه فله أجران أجر بالقراءة وأجر بتتعتعه في تلاوته ومشقته]

^{٥٧٠} - صحيح مسلم (٤/٢٠٧٤) (٣٨) - (٢٦٩٩)

[ش (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلَفَاتٍ عِظَامِ سِمَانَ؟» قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: «فَنَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلَفَاتٍ عِظَامِ سِمَانَ»^{٥٧١}.

ذَكَرَ أَنَّ أَهْلَ الْقُرْآنِ هُمُ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنْ خَلْقِهِ» قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمُ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»^{٥٧٢}.

فَضْلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: " مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: {الم} [البقرة: ١] حَرْفًا، وَلَكِنْ أَلِفٌ، وَكَلَامٌ، وَمِيمٌ، بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ " ^{٥٧٣}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَازِيكُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: {الم} [البقرة: ١] حَرْفٌ " ^{٥٧٤}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ دَخَلَ فِيهِ، فَهُوَ آمِنٌ»^{٥٧٥}
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللَّهِ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْهُ شَيْئًا فَلْيَفْعَلْ؛ فَإِنَّهُ حَبْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالتُّورُ المُبِينُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ، وَلَا يَعْوَجُ فَيَوْمٌ، وَلَا يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ، وَلَا تَنْفِضِي عَجَائِبُهُ، وَلَا يَخْلُقُ،

^{٥٧١} - صحيح مسلم (١/٥٥٢) - ٢٥٠ - (١٠٢)

[ش (خلفات) الخلفات الحوامل من الإبل إلى أن يمضي عليها نصف أمدها ثم هي عشار والواحدة خلفه وعشراء]

^{٥٧٢} - السنن الكبرى للنسائي (٧/٢٦٣) (٧٩٧٧) صحيح

^{٥٧٣} - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ٤٦) (٥٩) صحيح

^{٥٧٤} - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ٤٦) (٥٨) صحيح لغيره

^{٥٧٥} - فضائل القرآن للفريابي (ص: ١٦٦) (٥٩) صحيح

عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا
إِنِّي لَأَقُولُ: {الم} [البقرة: ١] ٥٧٦

وَعَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَأَبِي الْبَخْتَرِيِّ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ فَإِنَّكُمْ
تُؤَجَّرُونَ بِكُلِّ اسْمٍ فِيهِ عَشْرًا أَمَا إِنِّي لَأَقُولُ بِالْفِ لَامِ مِيمٍ عَشْرًا وَلَكِنْ بِالْأَلِفِ عَشْرًا
وَبِاللَّامِ عَشْرًا وَبِالْمِيمِ عَشْرًا» ٥٧٧

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا هَذَا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ فَإِنَّكُمْ تُؤَجَّرُونَ عَلَى
تِلَاوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَأَقُولُ: {الم} [البقرة: ٣٣] عَشْرًا، وَلَكِنْ
الْأَلِفُ عَشْرًا، وَاللَّامُ عَشْرًا، وَالْمِيمُ عَشْرًا، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدِبَةُ اللَّهِ، فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَأْدِبَةِ
اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ، هُوَ النُّورُ الْمُبِينُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ وَنَجَاةُ
مَنْ اتَّبَعَهُ، وَعِصْمَةٌ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، لَأَيُّعُجُ فِيَقَوْمٍ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ
كَثْرَةِ الرَّدِّ ٥٧٨

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: «نِعْمَ الشَّفِيعُ الْقُرْآنُ» يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيَلْبَسُ تَاجَ
الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُكْسَى حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ
بَعْدَ رِضَاكَ شَيْءٌ. قَالَ: فَيَرْضَى عَنْهُ ٥٧٩.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ،
فَيَلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيَلْبَسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ
عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيَقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقُ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً ٥٨٠

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ
يُصَلِّيهِمَا، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ
مَا خَرَجَ مِنْهُ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَعْنِي الْقُرْآنَ ٥٨١.

٥٧٦ - التفسير من سنن سعيد بن منصور - مخرجا (٤٣/١) (٧) حسن

٥٧٧ - الزهد لأحمد بن حنبل (ص: ٢٥٢) (١٨٠٢) صحيح

٥٧٨ - أخلاق أهل القرآن (ص: ٥٣) (١١) حسن

٥٧٩ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٨٣) صحيح

٥٨٠ - سنن الترمذي ت شاكر (١٧٨/٥) (٢٩١٥) صحيح

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يُقَالُ لِقَارِيءِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقُ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ فِي آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا " ٥٨٢ .

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، وَمَاتَ فِي الْجَمَاعَةِ، بُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ السَّفَرَةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَفَلَّتُ مِنْهُ آتَاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، وَمَنْ كَانَ حَرِيصًا عَلَيْهِ وَلَا يَسْتَطِيعُهُ وَلَا يَدْعُهُ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَشْرَافِ أَهْلِهِ» ٥٨٣ .

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أَلْبَسَ وَالِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجًا ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا وَكَانَتْ فِيهِ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهِ» ٥٨٤ .

وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " حَامِلُ الْقُرْآنِ إِذَا عَمِلَ بِهِ فَأَحَلَّ حَلَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ يُشْفَعُ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كُلُّهُمْ قَدْ وَجِبَتْ لَهُمُ النَّارُ " ٥٨٥ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَعَثًا، وَهُمْ نَفَرٌ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ؟» فَاسْتَقْرَأَهُمْ، حَتَّى مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، هُوَ مِنْ أَحَدِيهِمْ سِنًا، فَقَالَ: «مَاذَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: مَعِيَ كَذَا وَكَذَا، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ، قَالَ: «مَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»، فَقَالَ رَجُلٌ هُوَ أَشْرَفُهُمْ: وَالَّذِي كَذَا وَكَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مَنَعَنِي أَنْ لَا أَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ إِلَّا خَشْيَةَ أَنْ لَا أَقُومَ بِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : «تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَاقْرَأَهُ وَارْقُدْ، فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ، كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مَسْكًا تَفُوحُ رِيحُهُ كُلَّ مَكَانٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَرَقَدَ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ وَكَيْ عَلَى مِسْكِ» ٥٨٦ .

٥٨١ - سنن الترمذي ت شاكر (١٧٦ / ٥) (٢٩١١) حسن

٥٨٢ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٨٧) صحيح

٥٨٣ - فضائل القرآن وتلاوته للرازي (ص: ١٣٢) صحيح

٥٨٤ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١ / ٧٥٦) (٢٠٨٥) حسن

٥٨٥ - شعب الإيمان (٤ / ٢٢٩) (٢٤٣٨) حسن لغيره

٥٨٦ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١ / ٥٠٤) (٢٥٧٨) (حسن)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ، وَفَضَّلُ كَلَامَ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضَّلِ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ " ٥٨٧.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ: «الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ». قَالَ: وَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى آخِرِهِ كَمَا حَلَّ ارْتَحَلَ» ٥٨٨.

فصل سُورَةِ الْفَاتِحَةِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: " هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ " ٥٨٩

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، { وَوَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي } [الحجر: ٨٧] قَالَ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، قَالَ أَبِي: وَقَرَأَهَا عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حِينَ خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ } [الْفَاتِحَةُ: ١] السَّابِعَةُ، قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ: «وَقَدْ آذَخَرَهَا اللَّهُ لَكُمْ، فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ» ٥٩٠

وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: { وَوَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي } [الحجر: ٨٧]، قَالَ: «أُمُّ الْقُرْآنِ وَقَرَأَهَا عَلَيَّ سَعِيدٌ

فيه عطاء مولى أبي أحمد روى عنه المقري ووثقه ابن حبان التهذيب ٧/ ٢١٩ وكذلك فقد وثقه ابن خزيمة والترمذي وله متابعان في الشعب (٢٦٩٧ و ٢٦٩٨)

٥٨٧ - سنن الترمذي ت شاكر (١٨٤ / ٥) (٢٩٢٦) حسن لغيره

٥٨٨ - سنن الترمذي ت شاكر (١٩٧ / ٥) (٢٩٤٨) ضعيف

٥٨٩ - صحيح مسلم (١ / ٥٥٤) - ٢٥٤ - (٨٠٦) [ش (نقيضا) أي صوتا كصوت الباب إذا فتح]

٥٩٠ - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١ / ٧٣٨) (٢٠٢٦) حسن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَتَّى خَتَمَهَا» ، ثُمَّ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيَةَ السَّابِغَةِ» ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَقَدْ أَخْرَجَهَا اللَّهُ لَكُمْ فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ»^{٥٩١}
 وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: " أَرْبَعُ آيَاتٍ مِنْ كَنْزِ الْعَرْشِ، لَيْسَ يَنْزِلُ مِنْهُ شَيْءٌ غَيْرُ أُمَّ الْكِتَابِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: { وَإِنَّهُ فِي أُمَّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ } [الزخرف: ٤] وآية الكرسي وخاتمة سورة البقرة والكوثر^{٥٩٢} "

وعن معقل بن يسار قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اعْمَلُوا بِالْقُرْآنِ، وَأَحْلُوا حَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَأَقْتَدُوا بِهِ، وَلَا تَكْفُرُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَمَا تَشَابَهَ عَلَيْكُمْ فَدُوهُ إِلَى اللَّهِ أَوْ إِلَى الْأَمِيرِ مِنْ بَعْدِي كَيْمَا يُخْبِرُوكُمْ، وَأَمِنُوا بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ، وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ، وَلْيَشْفِكُمْ الْقُرْآنُ وَمَا فِيهِ مِنَ الْبَيَانِ، فَإِنَّهُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَا حَلَّ مُصَدَّقٌ، وَلِكُلِّ آيَةٍ مِنْهُ نُورٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَمَا إِنِّي أُعْطِيتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ مِنَ الذِّكْرِ، وَأُعْطِيتُ طَهَ وَالطُّورَ مِنَ الْوَحْيِ مُوسَى، وَأُعْطِيتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمَ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزِ تَحْتِ الْعَرْشِ، وَأُعْطِيتُ الْمَفْصَلَ نَافِلَةً»^{٥٩٣}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رَنَّ إبْلِيسُ حِينَ أَنْزِلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَأَنْزِلَتْ بِالْمَدِينَةِ^{٥٩٤}
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُبَيُّ» وَهُوَ يُصَلِّي، فَالْتَفَتَ أُبَيُّ وَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّى أُبَيُّ فَخَفَّفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: " أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ { اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ } [الأنفال: ٢٤] " قَالَ: بَلَى وَلَا أَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: «تُحِبُّ أَنْ أَعْلَمَكَ سُورَةَ لَمْ يَنْزِلْ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ،

^{٥٩١} - تفسير عبد الرزاق (٢/٢٥٩) (١٤٥٩) حسن

^{٥٩٢} - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ٨٠) (١٤٨) حسن

^{٥٩٣} - المعجم الكبير للطبراني (٢٠/٢٢٥) (٥٢٥) ضعيف جدا

^{٥٩٤} - معجم ابن الأعرابي (٣/١٠٦٩) (٢٣٠١) صحيح ومثله لا يقال بالرأي

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَقَرَأْتُ أُمَّ الْقُرْآنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلْتُ فِي التَّوْرَةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيَتْهُ»^{٥٩٥}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ»^{٥٩٦}

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: "أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: {اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ} [الأنفال: ٢٤]. ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: «أَلَمْ تَقُلْ لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ»، قَالَ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢] «هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ»^{٥٩٧}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي مَسِيرٍ فَنَزَلَ، فَمَشَى رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى جَانِبِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ: فَتَلَا عَلَيْهِ: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} [الفاتحة: ٢]»^{٥٩٨}.

وَعَنْ ابْنِ جَابِرٍ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَهْرَاقَ الْمَاءَ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ

^{٥٩٥} - سنن الترمذي ت شاكر (١٥٥ / ٥) (٢٨٧٥) صحيح

^{٥٩٦} - صحيح البخاري (٦ / ٨١) (٤٧٠٤)

^{٥٩٧} - صحيح البخاري (٦ / ١٧) (٤٤٧٤)

[ش (لما يحييكم) لما فيه حياتكم الحقيقية هو شرائع الإسلام لأن فيها حياة القلوب في الدنيا والنجاة في الآخرة. / الأنفال ٢٤. / (أعظم السور) من حيث كثرة الثواب لقارئها وفي نسخة (أعظم سورة). (السبع المثاني) فهي سبع آيات وتثنى - أي تكرر - قراءتها في كل ركعة من التنية وهي التكرير. وليس لأبي سعيد بن المعلى في البخاري سوى هذا الحديث]

^{٥٩٨} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (١ / ٢٠٥) (٧٧٤) (صحيح)
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قَوْلُهُ - ﷺ -: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ»، أَرَادَ بِهِ: بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ لَكَ، لَأَنَّ بَعْضَ الْقُرْآنِ يَكُونُ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضٍ، لِأَنَّ كَلَامَ اللَّهِ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ تَفَاوُتُ التَّفَاضُلِ.

، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي ، وَأَنَا خَلْفُهُ ، حَتَّى دَخَلَ رَحْلَهُ ، وَدَخَلْتُ أَنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَجَلَسْتُ كَثِيبًا حَزِينًا ، فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَطَهَّرَ ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: اقْرَأِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى تَخْتَمَهَا.^{٥٩٩}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خَدَاجٌ» ثَلَاثًا غَيْرُ تَمَامٍ. فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: «أقرأ بِهَا فِي نَفْسِكَ»؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: { الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } [الفاتحة: ٢]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: { الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ } [الفاتحة: ١]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْتَنِي عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: { مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ }، قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي - وَقَالَ مَرَّةً فَوْضَ إِلَيَّ عَبْدِي - فَإِذَا قَالَ: { إِنَّاكَ نَعْبُدُ وَإِنَّاكَ نَسْتَعِينُ } [الفاتحة: ٥] قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ } [الفاتحة: ٧] قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ " ^{٦٠٠}

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُواهَا، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ، فَلَدَغَ

^{٥٩٩} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٤٥ / ٦) (١٧٥٩٧) (١٧٧٤٠) - حسن

قوله: "وقد أهرق الماء" قال السندي: كناية عن البول. وحاصل الحديث أنه كان يحب الظهارة لرد السلام.

^{٦٠٠} - صحيح مسلم (١ / ٢٩٦) - ٣٨ - (٣٩٥)

[ش (خداج) قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبو حاتم السجستاني والمروزي وآخرون الخداج النقصان قال يقال خدجت الناقة إذا ألفت ولدها قبل أوان النتاج وإن كان تام الحلقة وأخدجته إذا ولدته ناقصا وإن كان لتمام الولادة ومنه قيل لذي اليمين مخدوج اليد أي ناقص قالوا فقولهم خداج أي ذات خداج وقال جماعة من أهل اللغة خدجت وأخدجت إذا ولدت لغير تمام (قصمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين) قال العلماء المراد بالصلاة هذا الفاتحة سميت بذلك لأنها لا تصح إلا بها]

سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ آتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ، فَأَتَوْهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغٌ، وَسَعِينَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَعَمْ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْقِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا، فَصَالِحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْعَنَمِ، فَانْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عَقَالٍ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ، قَالَ: فَأَوْفَوْهُمْ جُعَلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اقْسِمُوا، فَقَالَ الَّذِي رَقِيَ: لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَتَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ، فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا، فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ، فَقَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ»، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا، وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^{٦٠١}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَرُّوا بِمَاءٍ، فِيهِمْ لَدِغٌ أَوْ سَلِيمٌ، فَعَرَضَ لَهُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَاءِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ، إِنْ فِي الْمَاءِ رَجُلًا لَدِغًا أَوْ سَلِيمًا، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى شَاءٍ، فَبَرَأَ، فَجَاءَ بِالشَّاءِ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَكَرَهُوا ذَلِكَ وَقَالُوا: أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ أَجْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»^{٦٠٢}

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ"^{٦٠٣}

^{٦٠١} - صحيح البخاري (٩٢ / ٣) (٢٢٧٦)

[ش (فاستضافوهم) طلبوا منهم الضيافة. (فلدغ) ضربته حية أو عقرب. (الرهط) ما دون العشرة من الرجال. (لأرقى) من الرقية وهي كل كلام استشفى به من وجع أو غيره. (جعلًا) أجرة. (فصالحوهم) اتفقوا معهم. (قطيع) طائفة من الغنم. (يتفلل) من التفل وهو النفخ مع قليل من البصاق. (نشط من عقال) فك من جبل كان مشدودا به. (قلبة) علة. (وما يدريك أنها رقية) ما الذي أعلمك أنها يرقى بها. (اضربوا لي معكم سهما) اجعلوا لي منه نصيبًا]

^{٦٠٢} - صحيح البخاري (١٣٢ / ٧) (٥٧٣٧)

[ش (مءاء) بقوم نازلين على ماء. (لدغ) قرصته أفعى أو عقرب. (سليم) يسمى اللدغ سليما تفاؤلا له بالسلامة. (شاء) غنم (أحق) أولى]

^{٦٠٣} - شعب الإيمان (٤٢ / ٤) (٢١٥٣) والفردوس (٤٣٨٥) وزهر الفردوس ٣٥٢ / ٢ صحيح لغيره

وَعَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَيْنَا عَلَى حَيٍّ مِنْ الْعَرَبِ ، فَقَالُوا : نُبِّئْنَا أَنْكُمْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ ، فَهَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ ، أَوْ رُقِيَّةٌ ؟ فَإِنْ عِنْدَنَا مَعْتُوهَا فِي الْقُبُودِ . قَالَ : فَقُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : فَجَاؤُوا بِالْمَعْتُوهِ فِي الْقُبُودِ ، قَالَ : فَقَرَأْتُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدُوءَةً وَعَشِيَّةً ، أَجْمَعُ بُرَاقِي ، ثُمَّ أَثْقَلُ ، قَالَ : فَكَأَنَّمَا نَشِطُ مِنْ عَقَالٍ قَالَ : فَأَعْطُونِي جُعَلًا ، فَقُلْتُ : لَا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلْ لَعْمَرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٍ حَقًّا .^{٦٠٤}

وعن داود بن قيس المدني، قال: سمعتُ السائب بن يزيد يقول: «عوذني رسول الله ﷺ بفاتحة الكتاب تفلًا»^{٦٠٥}

قلت: هي علاج للعين والمس والسحر وقد فصلت القول بهذا في كتابي "المهذب في علاج العين والمس والسحر"

وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : " فَاتِحَةُ الْكِتَابِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ " ^{٦٠٦} وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبُولُ فَوَقَفْتُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ قُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ قُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، قَالَ : وَتَهَضَّ وَدَخَلَ بَعْضَ حُجْرِهِ قَالَ : فَمِلْتُ إِلَى أُسْطُوَانَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجَلَسْتُ إِلَيْهَا وَأَنَا كَتِيبٌ حَزِينٌ ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأَ قَالَ : فَأَقْبَلَ حَتَّى وَقَفَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : " عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ " ثُمَّ قَالَ : " يَا جَابِرُ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ

^{٦٠٤} - مسند أحمد (عالم الكتب) (٣٠١/٧) (٢١٨٣٦) (٢٢١٨٠) - حسن

قوله: "نشيط" قال السندي: على بناء المفعول، قيل: الصواب أنشط، لأنك تقول: نشطت العقدة: إذا شددتها، وأنشطتها: إذا فككتها. = "جُعَلًا" بضم الجيم: الأجر.

^{٦٠٥} - المعجم الكبير للطبراني (١٥٩/٧) (٦٦٩٢) (١١٣/٢٠) - حسن لغيره

التفل: البصق ومعه شيء من الريق

^{٦٠٦} - شعب الإيمان (٤٣/٤) (٢١٥٤) - صحيح مرسل

سُورَةٌ نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ؟ " قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَاتِحَةُ الْكِتَابِ - قَالَ عَلِيٌّ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: - فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ " ٦٠٧

فضل سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ الْبَقَرَةُ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ» ٦٠٨ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» ٦٠٩ .

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامًا، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلًا لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، وَمَنْ قَرَأَهَا نَهَارًا لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» ٦١٠ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ قَرَأَ حَمَّ الْمُؤْمِنِ إِلَى {إِلَيْهِ الْمَصِيرُ} [غافر: ٣] وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حَفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِينَ يُمْسِي حَفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ " ٦١١ .

فضل الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ» ٦١٢ .

٦٠٧ - شعب الإيمان (٤/٤٢) (٢١٥٢) حسن

٦٠٨ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/١٥٧) (٢٨٧٧) صحيح

٦٠٩ - صحيح مسلم (١/٥٣٩) (٢١٢) - (٧٨٠)

٦١٠ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٢٠٦) (٧٨٠) (حسن لغيره)

قال أبو حاتم: قوله ﷺ - : «لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ»، أَرَادَ بِهِ مَرَدَّةَ الشَّيْطَانِ دُونَ غَيْرِهِمْ

٦١١ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/١٥٨) (٢٨٧٩) ضعيف

٦١٢ - صحيح البخاري (٥/٨٤) (٤٠٠٨) (١/٥٥٤) (٢٥٥) (٨٠٧)

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - قَالَ: فَلَقِيْتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقُلْتُ حَدِيثًا حَدَّثَنِي عَنْكَ عَلَقَمَةُ قَالَ: نَعَمْ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْأَيْتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ} [البقرة: ٢٨٥] " ٦١٣

فضل البقرة وآل عمران

عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اقْرَأُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فَرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ». قَالَ مُعَاوِيَةُ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ: السَّحْرَةُ. ٦١٤.

وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكَلْبِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدِمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَآلُ عِمْرَانَ»، وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا حِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا» ٦١٥.

[ش (الآيتان) هما من قوله تعالى {آمَنَ الرَّسُولُ} إلى آخر السورة. (كفتاه) حفظناه من الشر ووقناه من المكروه قيل أغنتاه عن قيام الليل وذلك لما فيهما من معاني الإيمان والإسلام والالتجاء إلى الله عز وجل والاستعانة به والتوكل عليه وطلب المغفرة والرحمة منه]

٦١٣ - المعجم الكبير للطبراني (١٧/٢٠٤) (٥٤٦) صحيح

٦١٤ - صحيح مسلم (١/٥٥٣) (٢٥٢) - (٨٠٤)

[ش (الزهرابين) سميتا الزهراوين لنورهما وهدايتهما وعظيم أجرهما (كأئهما غمامتان أو إئهما غيابتان) قال أهل اللغة الغمامة والغيابة كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه سحابة وغيره وغيرهما قال العلماء المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين (كأئهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى كأئهما حرقان من طير صواف الفرقان والحرقان معناهما واحد وهما قطيعان وجماعتان يقال في الواحد فرق وحرق وحزقة وقوله من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يسطر أجنحتها في الهواء (تحاجان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة (ولا يستطيعها) أي لا يقدر على تحصيلها]

٦١٥ - صحيح مسلم (١/٥٥٤) (٢٥٣) - (٨٠٥)

ذكر الكهف

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ». ٦١٦.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». ٦١٧.

وَعَنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». ٦١٨.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ». ٦١٩.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ. ٦٢٠.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». ٦٢١.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، ثُمَّ أَدْرَكَ الدَّجَالَ لَمْ يَضُرَّهُ، وَمَنْ حَفِظَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْكَهْفِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ٦٢٢

[ش (تقدمه) أي تتقدمه (شرق) هو بفتح الراء وإسكانها أي ضياء ونور ومن حكى فتح الراء وإسكانها القاضي

وأخرون والأشهر في الرواية واللغة الإسكان]

٦١٦ - صحيح مسلم (١/٥٥٥) - (٢٥٧) - (٨٠٩)

٦١٧ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/١٦٢) (٢٨٨٦) صحيح

٦١٨ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٣٤٧) (١٠٧٢١) صحيح

٦١٩ - صحيح ابن حبان - مخرجا (٣/٦٦) (٧٨٦) صحيح

٦٢٠ - مسند أحمد (عالم الكتب) (٨/٨٩٠) (٢٧٥١٦) (٢٨٠٦٦) - صحيح

٦٢١ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٣٤٧) (١٠٧١٩) صحيح

٦٢٢ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٤٥) صحيح

وَعَنْ تُوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ الْأَوَّاحِرَ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ فَإِنَّهُ عَصِمَهُ لَهُ مِنَ الدَّجَالِ» ٦٢٣ .

وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: " مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ صُورَةِ الْكَهْفِ قَالَ أَيُّوبُ: لَا أُدْرِي مِنْ أَوْلِيهَا أَوْ آخِرِهَا لَمْ تَضُرَّهُ فِتْنَةُ الدَّجَالِ " ٦٢٤

وَعَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: " مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمَنْ قَرَأَ الْكَهْفَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَفِظَ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَإِذَا أَدْرَكَ الدَّجَالُ لَمْ يَضُرَّهُ وَجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَمَنْ قَرَأَ يَسَّ غُفِرَ لَهُ، وَمَنْ قَرَأَهَا وَهُوَ جَائِعٌ شَبِيعٌ، وَمَنْ قَرَأَهَا وَهُوَ ضَالٌّ هُدِيَ، وَمَنْ قَرَأَهَا وَلَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا، وَمَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ طَعَامٍ خَافَ قَلْبُهُ كَفَاهُ، وَمَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ مَيِّتٍ هُوَّنَ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ امْرَأَةٍ عَسِرَ عَلَيْهَا وَلِدَهَا يُسَّرَ عَلَيْهَا، وَمَنْ قَرَأَهَا فَكَأَنَّهَا قَرَأَ الْقُرْآنَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، وَلِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبٌ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُّ " ٦٢٥

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَدْرَكَ الدَّجَالَ لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ، - أَوْ قَالَ: لَمْ يَضُرَّهُ - وَمَنْ قَرَأَ خَاتِمَةَ سُورَةِ الْكَهْفِ أَضَاءَ لَهُ نُورًا مِنْ حَيْثُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ " قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ٦٢٦

وعن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَهُوَ مَعْصُومٌ إِلَى ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ فِتْنَةٍ تَكُونُ، فَإِنْ خَرَجَ الدَّجَالُ عَصِمَ مِنْهُ». ٦٢٧ .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَمَنْ قَرَأَ بِعَشْرِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا، ثُمَّ خَرَجَ الدَّجَالُ لَمْ

٦٢٣ - السنن الكبرى للنسائي (٣٤٧/٩) (١٠٧١٨) صحيح

٦٢٤ - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ٩٨) (٢٠٧) صحيح مرسل

٦٢٥ - شعب الإيمان (٤/٩٨) (٢٢٣٩) ضعيف

٦٢٦ - شعب الإيمان (٤/٤٣٦) (٢٧٧٦) حسن

٦٢٧ - الأحاديث المختارة = المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما (٢/

٥٠) والإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء (٥/١٥٨) (٤٤٩٠) ضعيف

يَضْرَهُ، وَمَنْ تَوَضَّأَ، فَقَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ
إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ جُعِلَتْ فِي طَائِعٍ، فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^{٦٢٨}.
وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ قَرَأَ سُورَةَ
الْكَهْفِ كَمَا أَنْزَلَتْ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ، وَمَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ
مِنْ آخِرِهَا ثُمَّ خَرَجَ الدَّجَالَ لَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ كُتِبَ فِي رَقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَائِعٍ فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ »^{٦٢٩}.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ كَمَا أَنْزَلَتْ، ثُمَّ خَرَجَ لِلدَّجَالِ لَمْ
يُسَلِّطْ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْهِ سَبِيلٌ»^{٦٣٠}.

ذكر يس

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « إِنْ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسٌ مَنْ قَرَأَ يَسَ تَبَّ
اللَّهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ » سنن الترمذى.^{٦٣١}

وَعَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنْ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا ، وَإِنَّ قَلْبَ
الْقُرْآنِ يَسٌ وَمَنْ قَرَأَ يَسَ وَهُوَ يُرِيدُ بِهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَأُعْطِيَ مِنَ الْأَجْرِ
كَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ اثْنَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ قُرِئَ عِنْدَهُ إِذَا نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ
سُورَةَ يَسَ نَزَلَ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ سُورَةِ يَسَ عَشْرَةَ أَمْلَاقٍ يَقُومُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ صُفُوفًا يُصَلُّونَ
عَلَيْهِ ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ، وَيَسْتَهْدُونَ غُسْلَهُ ، وَيُسَيِّعُونَ حِنَازَتَهُ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ ،
وَيَسْتَهْدُونَ دَفَنَهُ ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ قَرَأَ يَسَ وَهُوَ فِي سَكَرَاتِ الْمَوْتِ لَمْ يَقْبِضْ مَلَكُ الْمَوْتِ
رُوحَهُ حَتَّى يَجِيئَهُ رِضْوَانُ خَازِنِ الْجَنَّةِ بِشَرِبَةٍ مِنْ شَرَابِ الْجَنَّةِ فَيَشْرِبُهَا ، وَهُوَ عَلَى
فِرَاشِهِ ، فَيَقْبِضُ مَلَكُ الْمَوْتِ رُوحَهُ وَهُوَ رَيَّانٌ ، فَيَمْكُثُ فِي قَبْرِهِ وَهُوَ رَيَّانٌ ، وَيُيَعَثُّ

^{٦٢٨} - المعجم الأوسط (٢/١٢٣) (١٤٥٥) صحيح

^{٦٢٩} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (١/٧٥٢) (٢٠٧٢) صحيح

^{٦٣٠} - الفتن لنعيم بن حماد (٢/٥٦٤) (١٥٨٢) صحيح موقوف ومثله لا يقال بالرأي

^{٦٣١} - سنن الترمذى - (٣١٢٩) ضعيف

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ رَيَّانٌ ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى حَوْضٍ مِنْ حِيَاضِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَهُوَ رَيَّانٌ ۖ ۶۳۲

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "سُورَةُ يَسٍ أَقْرَعُوهَا عِنْدَ مَوْتِكُمْ" وَفِي رِوَايَةٍ أَقْرَعُوهَا عَلَى مَوْتِكُمْ " قَالَ الْحَلِيمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "يَعْنِي عَلَى الْمُحْتَضِرِينَ ۖ ۶۳۳

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارِ الْمُرَزِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَاقْرَعُوهَا عِنْدَ مَوْتِكُمْ" ۖ ۶۳۴
وَعَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ" ۖ ۶۳۵

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ كُلَّ لَيْلَةٍ غُفِرَ لَهُ" ۖ ۶۳۶
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ" ۖ ۶۳۷
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ فِي لَيْلَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ" ۖ ۶۳۸

وَعَنْ أَبِي عُمَانَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ" وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: "مَنْ قَرَأَ يَسَ مَرَّةً، فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ" قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَدَّثْتُ أَنْتَ عَمَّا سَمِعْتُ وَأُحَدِّثُ أَنَا بِمَا سَمِعْتُ ۖ ۶۳۹

۶۳۲ - مُسْتَدُّ الشَّهَابِ الْقُضَاعِيِّ (۹۶۴) ضَعِيفٌ

۶۳۳ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۰) فِيهِ لَيْنٌ

۶۳۴ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۱) فِيهِ لَيْنٌ

۶۳۵ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۲) صَحِيحٌ مَرْسَلٌ

۶۳۶ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۴) حَسَنٌ لغيره

۶۳۷ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۵) حَسَنٌ لغيره

۶۳۸ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۶) حَسَنٌ لغيره

۶۳۹ - شُعَبُ الْإِيمَانِ - (۹۲ / ۴) (۲۲۳۸) ضَعِيفٌ

وَعَنْ جُنْدُبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَرَأَ يَسَ فِي لَيْلَةِ ابْتِعَاءِ وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ . ٦٤٠

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : " الْبَقْرَةُ سَنَامُ الْقُرْآنِ وَذُرْوُثُهُ ، نَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا ، وَاسْتُخْرِجَتْ : " اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ " مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ ، فَوُصِلَتْ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ . وَ " يَس " قَلْبُ الْقُرْآنِ لَا يَقْرُوهَا أَحَدٌ يُرِيدُ اللَّهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ ، فَاقْرُؤْوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ " . رَوَاهُ أَحْمَدُ ٦٤١

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " الْبَقْرَةُ سَنَامُ الْقُرْآنِ " ، وَذَكَرَ أَنَّهُ نَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا ، وَاسْتُخْرِجَتْ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ ، وَفُضِّلَتْ سُورَةُ الْبَقْرَةِ أَوْ فَضِّلَتْ بِهَا ، وَيَاسِينَ قَلْبُ الْقُرْآنِ لَا يَقْرُوهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَاقْرُؤْوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ " ٦٤٢

وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ خِصَائِصِ هَذِهِ السُّورَةِ أَنَّهَا لَا تُقْرَأُ عِنْدَ أَمْرِ عَسِيرٍ إِلَّا يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَكَانَ قِرَاءَتُهَا عِنْدَ الْمَيِّتِ لِيُنزَلَ الرَّحْمَةُ وَالْبَرَكَةُ وَلِيَسْتَهْلَ عَلَيْهِ خُرُوجَ الرُّوحِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ . ٦٤٣

وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَضَرَ غُضَيْفًا أَشْيَاخُ مِنَ الْجُنْدِ حِينَ اشْتَدَّ مَرَضُهُ ، فَقَالَ : " مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ يَس ؟ فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شَرِيحِ السَّكُونِيِّ ، فَمَا عَدَا أَنْ قَرَأَ أَرْبَعِينَ آيَةً مِنْهَا ، فَمَاتَ ، فَقَالَ الْأَشْيَاخُ : " إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خَفَّفَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ " ٦٤٤

ذِكْرُ الدُّخَانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَرَأَ حَمَّ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ» ٦٤٥ .

٦٤٠ - صحيح ابن حبان - (٦ / ٣١٢) (٢٥٧٤) حسن لغيره

٦٤١ - مسند أحمد (٢٠٣٠٠) فيه مبهم

٦٤٢ - مسند الروياني (١٢٧١) فيه مبهم

٦٤٣ - تفسير ابن كثير - (١٣ / ٢٥٨)

٦٤٤ - الطبقات الكبرى لابن سعد (٩٣١٠) صحيح مرسل

ذكر آخر سورة الحشر

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ " ٦٤٦ .

وَعَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرُقُدَ وَيَقُولُ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ» ٦٤٧

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ» قَالَ يَحْيَى: فَتَرَاهَا الْآيَةَ إِلَى آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ " ٦٤٨

وَعَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ إِذَا أَصْبَحَ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ، طُبِعَ بِطَابَعِ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ قَرَأَ إِذَا أَمْسَى فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ، طُبِعَ بِطَابَعِ الشُّهَدَاءِ» ٦٤٩

وَعَنْ عُتْبَةَ، حَدَّثَنَا أَصْحَابُ نَبِينَا: «أَنَّهُ مَنْ قَرَأَ حَوَاتِيمَ الْحَشْرِ حِينَ يُصْبِحُ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ إِلَى أَنْ يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُمْسِي أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ فِي نَهَارِهِ وَكَانَ مَحْفُوظًا إِلَى

٦٤٥ - سنن الترمذي ت شاكر (١٦٣ / ٥) (٢٨٨٩) حسن لغيره

٦٤٦ - سنن الترمذي ت شاكر (١٨٢ / ٥) (٢٩٢٢) وسنن الدارمي (٢١٥٤ / ٤) (٣٤٦٨) حسن

٦٤٧ - السنن الكبرى للنسائي (٢٦١ / ٧) (٧٩٧٢) حسن

٦٤٨ - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ١٠٤) (٢٢٩) صحيح مرسل

هي قوله تعالى: {لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (٢١) هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (٢٢) هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّبُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٢٣) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٢٤)} [الحشر: ٢١ -

[٢٤

٦٤٩ - سنن الدارمي (٢١٥٣ / ٤) (٣٤٦٦) صحيح مرسل

أَنْ يُصْبِحَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْجَبَ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُمَسِّي أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ نَهَارِهِ، وَكَانَ مَحْفُوظًا إِلَى أَنْ يُصْبِحَ، فَإِنْ مَاتَ وَجَبَ»^{٦٥٠}

ذِكْرُ سُورَةِ الْمَلِكِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا هِيَ إِلَّا ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنَ النَّارِ وَأَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ، وَهِيَ سُورَةُ الْمَلِكِ»^{٦٥١}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً تَسْتَغْفِرُ لِمَا سَبَّحَ بِهَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ: {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ} [الملك: ١]»؟^{٦٥٢}
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، قَالَ: «سُورَةُ فِي الْقُرْآنِ، ثَلَاثُونَ آيَةً، تَسْتَغْفِرُ لِمَا سَبَّحَ بِهَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ: تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ».^{٦٥٣}
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يُؤْتَى الرَّجُلُ فِي قَبْرِهِ فَتُؤْتَى رِجْلَاهُ، فَتَقُولُ رِجْلَاهُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْمَلِكِ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قَبْلِ صَدْرِهِ أَوْ قَالَ بَطْنِهِ، فَتَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْمَلِكِ، ثُمَّ يُؤْتَى رَأْسُهُ، فَتَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْمَلِكِ، قَالَ: فَهِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَهِيَ فِي التَّوْرَةِ سُورَةُ الْمَلِكِ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْنَبَ^{٦٥٤}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «مَاتَ رَجُلٌ فَجَاءَتْهُ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَجَلَسُوا عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: لَا سَبِيلَ لَكُمْ إِلَيْهِ، قَدْ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ، فَجَلَسُوا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ: لَا سَبِيلَ

^{٦٥٠} - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ١٠٤) (٢٢٨) حسن

^{٦٥١} - المستدرک للحاکم (٣٨٣٨) صحیح

^{٦٥٢} - (حسن لغيره)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَوْلُهُ - ﷺ -: «تَسْتَغْفِرُ لِمَا سَبَّحَ بِهَا» أَرَادَ بِهِ نَوَابَ قِرَائَتِهَا، فَأُطْلِقَ الْأِسْمَ عَلَى مَا تَوَلَّدَ مِنْهُ وَهُوَ الثَّوَابُ، كَمَا يُطْلَقُ اسْمُ السُّورَةِ نَفْسِهَا عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ - ﷺ - فِي خَيْرِ أَبِي أُمَامَةَ أَرَادَ بِهِ نَوَابَ الْقُرْآنِ، وَنَوَابَ الْبَقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، إِذِ الْعَرَبُ تُطْلِقُ فِي لُغَتِهَا اسْمَ مَا تَوَلَّدَ مِنَ الشَّيْءِ عَلَى نَفْسِهِ كَمَا ذَكَرْنَا.

^{٦٥٣} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (١/٢٠٧) (٧٨٨) (حسن)

^{٦٥٤} - المستدرک للحاکم (٣٨٣٩) صحیح

لَكُمْ إِلَيْهِ قَدْ كَانَ يَقُومُ عَلَيْنَا بِسُورَةِ الْمُلْكِ، فَجَلَسُوا عِنْدَ بَطْنِهِ، فَقَالَ: لَا سَبِيلَ لَكُمْ إِنَّهُ قَدْ وَعَى فِي سُورَةِ الْمُلْكِ، فَسُمِّيَتِ الْمَانِعَةُ".^{٦٥٥}

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "يُؤْتَى الرَّجُلُ فِي قَبْرِهِ فَيُؤْتَى رَجُلَاهُ فَيَقُولَانِ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلَنَا مِنْ سَبِيلٍ كَانَ يَقْرَأُ عَلَيْنَا سُورَةَ الْمُلْكِ، ثُمَّ يُؤْتَى جَوْفُهُ، فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ سَبِيلٌ قَدْ كَانَ وَعَى فِي سُورَةِ الْمُلْكِ، ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ"، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: "فَهِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ عَذَابَ الْقَبْرِ، وَهِيَ فِي التَّوْرَةِ هَذِهِ سُورَةُ الْمُلْكِ مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ"

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ كُلَّ لَيْلَةٍ فَادْخَلَ قَبْرَهُ فَيُؤْتَى فِي قَبْرِهِ فَيُبْدَأُ بِرِجْلَيْهِ فَتَقُولُ رَجُلَاهُ: مَا لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.."^{٦٥٦}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "مَنْ قَرَأَ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكِ كُلَّ لَيْلَةٍ مَنَعَهُ اللَّهُ بِهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَكُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُسَمِّيهَا الْمَانِعَةَ، وَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ مَنْ قَرَأَ بِهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطَابَ"^{٦٥٧}

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: "يُؤْتَى الرَّجُلُ فِي قَبْرِهِ فَتُؤْتَى رَجُلَاهُ فَتَقُولُ رَجُلَاهُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ إِنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قَبْلِ صَدْرِهِ أَوْ قَالَ: بَطْنِهِ فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ إِنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَيَّ مَا قَبْلِي سَبِيلٌ إِنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ، فَهِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَهِيَ فِي التَّوْرَةِ سُورَةُ الْمُلْكِ مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ " وَفِي رِوَايَةٍ وَقَالَ فِي الْبَطْنِ: "إِنَّهُ قَدْ دَعَا فِي سُورَةِ الْمُلْكِ وَقَالَ فِي الرَّجُلَيْنِ إِنَّهُ كَانَ يَقُومُ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ فَتَمْنَعُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ"^{٦٥٨}

^{٦٥٥} - المعجم الكبير للطبراني - (٨ / ٣٧) (٨٥٧١) صحيح

^{٦٥٦} - المعجم الكبير للطبراني - (٨ / ٣٧) (٨٥٧٢) صحيح

^{٦٥٧} - السنن الكبرى للبيهقي (٩٢١٨) صحيح

^{٦٥٨} - شعب الإيمان - (٤ / ١٢٥) (٢٢٧٩) صحيح

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَانِعَةَ، وَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ، مِنْ قَرَأَ بِهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ. " ٦٥٩

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: " سُورَةُ تَبَارَكَ هِيَ الْمَانِعَةُ ، تَمْنَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، أُتِيَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ فَقَالَتْ لَهُ: لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيَّ هَذَا إِنَّهُ كَانَ قَدْ دَعَا فِي سُورَةِ الْمَلِكِ ، وَأُتِيَ مِنْ قَبْلِ رَجُلَيْهِ فَقَالَتْ رَجُلَاهُ: لَا سَبِيلَ لَكُمْ عَلَيَّ هَذَا إِنَّهُ كَانَ يَقُومُ بِي بِسُورَةِ الْمَلِكِ فَمَنَعْتُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَهِيَ فِي التَّوْرَةِ سُورَةُ الْمَلِكِ ، مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطَابَ " ٦٦٠

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَوَّبَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَبَاءَهُ عَلَى قَبْرِ وَهُوَ لَا يَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ تَبَارَكَ حَتَّى خْتَمَهَا ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ضَرَبْتُ حَبَائِي عَلَى قَبْرِ وَأَنَا لَا أَحْسَبُ أَنَّهُ قَبْرٌ ، فَإِذَا فِيهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمَلِكِ حَتَّى خْتَمَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هِيَ الْمَانِعَةُ هِيَ الْمُنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ " ٦٦١

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: تُوْفِّي رَجُلٌ فَأُتِيَ مِنْ جَوَانِبِ قَبْرِهِ ، فَجَعَلَتْ سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ تُجَادِلُ عَنْهُ حَتَّى مَنَعَتْهُ قَالَ: فَتَنَظَّرْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ فَإِذَا هِيَ سُورَةُ الْمَلِكِ " ٦٦٢

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: " جَادَلَتْ سُورَةُ تَبَارَكَ عَنْ صَاحِبِهَا حَتَّى أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ " ٦٦٣

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ سُورَةُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ» ٦٦٤

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " سُورَةٌ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِصَاحِبِهَا حَتَّى غُفِرَ لَهُ ، تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلِكُ " ٦٦٥

٦٥٩ - المعجم الكبير للطبراني - (٨ / ٤٨١) (١٠١٠٥) حسن

٦٦٠ - إثبات عذاب القبر للبيهقي (١٢٨) صحيح

٦٦١ - إثبات عذاب القبر للبيهقي (ص: ٩٩) (١٥٠) ضعيف

٦٦٢ - إثبات عذاب القبر للبيهقي (١٢٦) صحيح

٦٦٣ - إثبات عذاب القبر للبيهقي (١٢٧) صحيح

٦٦٤ - سنن الترمذي ت شاكر (١٦٤ / ٥) (٢٨٩١) حسن

وَعَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ (الْم تَنْزِيلُ) وَ (تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ). ٦٦٦

وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ :كَانَ النَّبِيُّ ﷺ " لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الْم وَتَبَارَكَ " ٦٦٧
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَدِدْتُ أَنَّهَا فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ - يَعْنِي تَبَارَكَ
الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ - " وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَوَدِدْتُ أَنَّ تَبَارَكَ فِي صَدْرِ
كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ أُمَّتِي " ٦٦٨

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ لِرَجُلٍ: أَلَا أُطْرَفُكَ بِحَدِيثِ تَفْرَحُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى يَا أَبَا
عَبَّاسٍ يَرْحَمُكَ اللَّهُ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَقْرَأُ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ، فَاحْفَظْهَا، وَعَلِّمَهَا
أَهْلَكَ، وَحَمِيعَ وَلَدِكَ وَصَبِيَّانِ بَيْتِكَ، وَجِيرَانِكَ، فَإِنَّهَا الْمُنْجِيَةُ، وَهِيَ الْمُجَادِلَةُ. تُجَادِلُ
وَتُخَاصِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّهَا لِقَارِئِهَا، وَتَطْلُبُ إِلَى رَبِّهَا أَنْ يُنَجِّيَهُ مِنَ النَّارِ إِذَا كَانَتْ
فِي حَوْفِهِ، وَيُنْجِي اللَّهُ تَعَالَى بِهَا صَاحِبَهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

قَالَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَدِدْتُ أَنَّهَا فِي قَلْبِ كُلِّ إِنْسَانٍ
مِنْ أُمَّتِي " ٦٦٩

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: " فِي سُورَةِ تَبَارَكَ جَادَلْتُ صَاحِبَهَا حَتَّى أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ " ٦٧٠
وَقَالَ أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبُدٍ، أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ كَانَ: " يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ تَبَارَكَ الَّذِي
بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَفِي الْآخِرِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَقُلْتُ: أَتَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ الطَّوِيلَةَ مَعَ هَذِهِ
السُّورَةِ الْقَصِيرَةِ ؟ " قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: " قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ، وَإِنَّ تَبَارَكَ تُخَاصِمُ
لصَاحِبِهَا فِي الْقَبْرِ " ٦٧١

٦٦٥ - شعب الإيمان - (٤ / ١٢٣) (٢٢٧٦) حسن

٦٦٦ - سنن الترمذى - المكثر - (٣١٣٥) والسنن الكبرى للنسائي (٩٢١٤ - ٩٢١٦) حسن لغيره

٦٦٧ - سنن الدارمي (٣٣٦٤) ضعيف

٦٦٨ - شعب الإيمان (٤ / ١٢٤) (٢٢٧٧) ضعيف

٦٦٩ - المطالب العلية بزوائد المسانيد الثمانية (١٥ / ٣٧١) (٣٧٦٣) ضعيف

٦٧٠ - شعب الإيمان - (٤ / ١٢٤) (٢٢٧٨) صحيح

٦٧١ - شعب الإيمان - (٤ / ١٢٦) (٢٢٨١) حسن مرسل

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَقْرَأْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : " اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ آلِ الرَّجُلِ : كَبْرَتِ سِنِّي ، وَاشْتَدَّ قَلْبِي ، وَغَلِظَ لِسَانِي ؟ قَالَ : " اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَوَاتِ حَمٍ " قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى ، فَقَالَ : " اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ الْمُسَبِّحَاتِ " فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الْأُولَى ، قَالَ : لَكِنْ أَقْرَأْنِي سُورَةَ جَامِعَةً ، فَأَقْرَأَهُ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زَلْزَالَهَا حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا ، قَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ ، أَفْلَحَ الرَّوَيْجِلُ " ٦٧٢

وَعَنْ الْعَرَبِيَّاتِ بْنِ سَارِيَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ وَيَقُولُ : " إِنَّ فِيهَا آيَةً أَفْضَلَ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ " ٦٧٣

وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الْمُسَبِّحَاتِ وَيَقُولُ : " إِنَّ فِيهَا آيَةً كَأَلْفِ آيَةٍ " قَالَ مُعَاوِيَةُ : إِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَانُوا يَجْعَلُونَ الْمُسَبِّحَاتِ سِتًّا : سُورَةَ الْحَدِيدِ وَالْحَشْرِ وَالْحَوَارِيِّينَ وَسُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالتَّعَابِينَ وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ٦٧٤

وَعَنْ مُرَّةَ بْنِ شَرَاخِيلَ وَكَانَ يُسَمَّى مُرَّةَ الطَّيِّبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : " إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا مَاتَ أَوْقَدَتْ نِيرَانٌ حَوْلَهُ ، فَتَأْكُلُ كُلُّ نَارٍ مَا يَلِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمَلٌ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ، وَإِنْ رَجُلًا مَاتَ لَمْ يَكُنْ يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا سُورَةَ ثَلَاثِينَ آيَةً ، فَأَتَتْهُ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ بِي ، فَأَتَتْهُ مِنْ قَبْلِ رِجْلَيْهِ فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ يَقُومُ بِي ، فَأَتَتْهُ مِنْ قَبْلِ جَوْفِهِ فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ وَعَانِي . قَالَ : فَأُنَجِّتُهُ " . قَالَ : فَظَنَرْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ فِي الْمُصْحَفِ فَلَمْ نَجِدْ سُورَةَ ثَلَاثِينَ آيَةً إِلَّا تَبَارَكَ . ٦٧٥

وَعَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ ، قَالَ : " تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ نَجَاةً مِنَ النَّارِ " ٦٧٦

٦٧٢ - السُّنَنِ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ (٩٢٢٣) حَسَن

٦٧٣ - السُّنَنِ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ (٩٢٢٠) حَسَن

٦٧٤ - السُّنَنِ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ (٩٢٢٢) صَحِيحٌ مَرْسَلٌ

٦٧٥ - فَضَائِلُ الْقُرْآنِ لِلْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ (٤١٦) صَحِيحٌ

٦٧٦ - فَضَائِلُ الْقُرْآنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الضَّرِيرِيِّ (٢٣٠) صَحِيحٌ مَرْسَلٌ

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: "كَانَ طَاوُسٌ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بِهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ: تَنْزِيلُ، وَتَبَارَكَ وَكَانَ يَقُولُ: "إِنَّ كُلَّ آيَةٍ مِنْهَا تَشْفَعُ سِتِّينَ آيَةً يَعْنِي تَعْدِلُ سِتِّينَ آيَةً" ٦٧٧

وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: {الْم تَنْزِيلُ} [السجدة: ٢] وَ: {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ} [الملك: ١] قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَهُمَا يَفْضُلَانِ كُلَّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً، وَمَنْ قَرَأَهُمَا كُتِبَ لَهُ بِهِمَا سَبْعُونَ حَسَنَةً، وَرُفِعَ بِهِمَا لَهُ سَبْعُونَ دَرَجَةً، وَحُطَّ بِهِمَا عَنْهُ سَبْعُونَ خَطِيئَةً" ٦٧٨

وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَأَنَّ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا» ٦٧٩

وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، قَالَ: "إِنَّ الْم تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا فِي الْقَبْرِ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ مِنْ كِتَابِكَ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَإِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْ كِتَابِكَ، فَامْحُنِي عَنْهُ، وَإِنَّهَا تَكُونُ كَالطَّيْرِ تَجْعَلُ جَنَاحَهَا عَلَيْهِ، فَيَشْفَعُ لَهُ، فَتَمْتَعُهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِي تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مِثْلُهُ"، فَكَانَ خَالِدٌ لَا يَبِيتُ حَتَّى يَقْرَأَ بِهِمَا" ٦٨٠

ذَكَرَ إِذَا زَلَزَلَتْ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ إِذَا زُلْزِلَتْ عُدِلَتْ لَهُ بِنِصْفِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ عُدِلَتْ لَهُ بِرُبْعِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ عُدِلَتْ لَهُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ» ٦٨١.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا زُلْزِلَتْ تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ" ٦٨٢.

٦٧٧ - فَضَائِلُ الْقُرْآنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الضَّرِيرِ (٢٢٥) صحيح مرسل

٦٧٨ - تهذيب الأدب المفرد للبخاري (ص: ١٧٢) (١٢٠٧) (صحيح)

٦٧٩ - موطأ مالك ت عبد الباقي (١/ ٢٠٩) (١٩) صحيح مرسل

٦٨٠ - سنن الدارمي (٤/ ٢١٤٥) (٣٤٥٣) صحيح مرسل

٦٨١ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ١٦٦) (٢٨٩٣) حسن لغيره

٦٨٢ - شعب الإيمان (٤/ ١٢٨) (٢٢٨٤) حسن لغيره

وعن سلمة بن وردان، قال: سمعت أنس بن مالك، قال: سأل النبي ﷺ رجلاً من أصحابه فقال: «يا فلان، هل تزوجت؟» فقال: لا، وليس عندي ما أتزوج به. فقال: «أليس معك قل هو الله أحد؟» قال: بلى. قال: «رُبُّع القرآن» قال: «أليس معك قل يا أيها الكافرون؟» قال: بلى. قال: «رُبُّع القرآن». قال: أليس معك إذا زلزلت الأرض زلزالها " قال: بلى. قال: "رُبُّع القرآن. قال: أليس معك آية الكرسي؟" قال: بلى قال: «رُبُّع القرآن». قال: تزوج، تزوج، تزوج " ٦٨٣

وعن فروة بن نوفل، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقال: «مجيء ما جاء بك». قال: قلت: جئت لتعلمني كلمات أقولهن عند منامي. فقال: «اقرأ قل يا أيها الكافرون ثم نم على خاتمها فإنها براءة من الشرك» ٦٨٤.

وعن فروة بن نوفل الأشجعي، عن أبيه، رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا أخذت مضجعتك فاقرا قل يا أيها الكافرون فإنها براءة من الشرك» ٦٨٥

وعن فروة بن نوفل، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «مجيء ما جاء بك؟» قال: قلت: جئت يا رسول الله لتعلمني شيئاً أقوله عند منامي، قال: " إذا أخذت مضجعتك فاقرا { قل يا أيها الكافرون } [الكافرون: ١] ثم نم على خاتمها، فإنها براءة من الشرك ٦٨٦

فضل قراءة سورة من القرآن عند النوم

عن شداد بن أوس، رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ سورة من القرآن حين يأخذ مضجعه وكل الله عز وجل به ملكاً يحفظه حتى يهب متى هب» ٦٨٧.

٦٨٣ - شعب الإيمان (٤/ ١٢٩) (٢٢٨٥) وفضائل القرآن لابن الضريس (ص: ١٢٦) (٢٩٧) ضعيف

٦٨٤ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٦٤) صحيح

٦٨٥ - الدعاء للطبراني (ص: ١٠٨) (٢٧٨) صحيح

٦٨٦ - السنن الكبرى للنسائي (٩/ ٢٩٥) (١٠٥٦٩) صحيح

٦٨٧ - الدعاء للطبراني (ص: ١٠٧) (٢٧٥) حسن لغيره

وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ حِينَ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا لَا يَدْعُ شَيْئًا يَقْرُبُهُ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهَبَّ مَتَى هَبَّ»^{٦٨٨}

وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَا مِنْ عَبْدٍ يَقْرَأُ سُورَةَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ نَوْمِهِ إِلَّا وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا لَا يَقْرُبُهُ شَيْءٌ حَتَّى يَهَبَّ مَتَى يَهَبُ " ^{٦٨٩}

فضل سورة الإخلاص

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَصْحَابِهِ: «أَيَعَجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلْثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟» فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَالُوا: «أَيْنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقَالَ: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلْثُ الْقُرْآنِ»^{٦٩٠}.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدُلُ ثُلْثَ الْقُرْآنِ»

وفي رواية عن أبي سعيد الخدري، أخبرني أخي قتادة بن النعمان: أن رجلاً قام في زمن النبي ﷺ يقرأ من السحر: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ...^{٦٩١}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلْثَ الْقُرْآنِ»، فَقَرَأَ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ حَتَّى خَتَمَهَا ^{٦٩٢}

^{٦٨٨} - السنن الكبرى للنسائي (٢٩٩/٩) (١٠٥٧٩) حسن لغيره

^{٦٨٩} - شعب الإيمان (٣٩١/٣) (١٨٥٦) حسن لغيره

^{٦٩٠} - صحيح البخاري (١٨٩/٦) (٥٠١٥)

[ش (الواحد الصمد) كناية عن سورة { قل هو الله أحد } قال في [الفتح] عند الإسماعيلي من رواية أبي خالد الأحمر عن الأعمش فقال { قل هو الله أحد } فهي ثلث القرآن فكان رواية الباب بالمعنى.]

^{٦٩١} - صحيح البخاري (١٨٩/٦) (٥٠١٣)

[ش (أن رجلاً سمع رجلاً السامع هو أبو سعيد الخدري والقارئ قتادة ابن النعمان رضي الله عنهما. (يردها) يكررها. (يتقالمها) يرى أن الاقتصار على قراءتها قليل. (لتعدل ثلث القرآن) ثوبها يضاعف بقدر ثواب ثلث القرآن وقيل غير ذلك. (من السحر) في السحر وهو وقت ما قبيل الفجر]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلثَ الْقُرْآنِ» فَقَرَأَ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلثَ الْقُرْآنِ» وَلَمْ يَقْرَأْ إِلَّا هَذِهِ السُّورَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلثَ الْقُرْآنِ»^{٦٩٣}
 وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلثَ الْقُرْآنِ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلثَ الْقُرْآنِ»^{٦٩٤}.

وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَلْزِمُ قِرَاءَةَ: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} [الإخلاص: ١] فِي الصَّلَاةِ مَعَ كُلِّ سُورَةٍ، وَهُوَ يَوْمٌ بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِيهِ، فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا، قَالَ: «حُبُّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ»^{٦٩٥}.

وَعَنْ أَنَسٍ، " أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ قَالَ: «حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ»^{٦٩٦}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِرَجُلٍ: «لِمَ تَلْزِمُ قِرَاءَةَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا قَالَ: «فَإِنَّ بِحُبِّهَا أَدْخَلَكَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، الْجَنَّةَ»^{٦٩٧}

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمِنُهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتِحَ سُورَةٌ يَقْرؤها لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ، افْتَتِحَ بِ {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} [الإخلاص: ١] حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةَ أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بِهَذِهِ السُّورَةِ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِأُخْرَى، فِيمَا أَنْ تَقْرَأَهَا وَإِمَّا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُمْ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمِّكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ، وَكَأَنَّا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يَأْمُرَهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبْرَ، فَقَالَ: " يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا يَأْمُرُكَ

^{٦٩٢} - صحيح مسلم (١/٥٥٧) ٢٦٢ - (٨١٢)

^{٦٩٣} - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ١١٥) (٢٦٥) صحيح

^{٦٩٤} - صحيح مسلم (١/٥٥٦) ٢٥٩ - (٨١١) [ش (يعدل) أي تساوي]

^{٦٩٥} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٢٠٨) (٧٩٤) (صحيح)

^{٦٩٦} - فضائل القرآن لابن الضريس (ص: ١١٩) (٢٧٨) حسن

^{٦٩٧} - التوحيد لابن منده (١/٦٧) (٥) صحيح

أَصْحَابِكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَيَّ لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ " فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ حُبَّهَا يُدْخِلَكَ الْجَنَّةَ " ٦٩٨

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: «مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، سَبَعًا سَبْعًا، كَانَ ضَامِنًا». قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أَرَاهُ قَالَ: عَلَيَّ اللَّهُ هُوَ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ " ٦٩٩

فضل المعوذتين

عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَابَنَا طَشٌّ وَظُلْمَةٌ، فَانْتَهَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ بِنَا، ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمًا مَعْنَاهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ بِنَا، فَقَالَ: «قُلْ» فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟، قَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي، وَحِينَ تُصْبِحُ، ثَلَاثًا يَكْفِيكَ كُلَّ شَيْءٍ» ٧٠٠.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَأَصَبْتُ خُلُوعًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «قُلْ» فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟، قَالَ: «قُلْ» قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟، قَالَ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ حَتَّى خَتَمَهَا»، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ حَتَّى خَتَمَهَا»، ثُمَّ قَالَ: «مَا تَعَوَّذَ النَّاسُ بِأَفْضَلٍ مِنْهُمَا» ٧٠١.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ، قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» ٧٠٢.

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَنْزَلْتُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ تُنَزَلْ عَلَيَّ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: الْمُعَوَّذَتَانِ " ٧٠٣.

٦٩٨ - السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٨٨) (٢٤٦٥) صحيح

٦٩٩ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٣) حسن مرسل

٧٠٠ - سنن النسائي (٨/ ٢٥٠) (٥٤٢٨) حسن

٧٠١ - سنن النسائي (٨/ ٢٥٠) (٥٤٢٩) صحيح

٧٠٢ - صحيح مسلم (١/ ٥٥٨) (٢٦٤) - (٨١٤)

٧٠٣ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧١) صحيح

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَقُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاحِلَتُهُ فِي غَزْوَةٍ إِذْ قَالَ: «يَا عُقْبَةُ، قُلْ فَاسْتَمِعْتُ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا عُقْبَةُ، قُلْ فَاسْتَمِعْتُ»، فَقَالَهَا الثَّلَاثَةَ، فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟، فَقَالَ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» فَقَرَأَ السُّورَةَ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَرَأَ: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ» وَقَرَأْتُ مَعَهُ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَرَأَ «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» فَقَرَأْتُ مَعَهُ حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: «مَا تَعَوَّذَ بِمِثْلِهِنَّ أَحَدٌ»^{٧٠٤}.

وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَنْ صَلَّى الْجُمُعَةَ ثُمَّ قَرَأَ بَعْدَهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حُفْظًا، أَوْ كُفْيَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى مِثْلِهِ»^{٧٠٥}.

وَعَنْ ابْنِ عَائِشٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ عَائِشِ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} [الفلق: ١] وَ {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} [الناس: ١]»^{٧٠٦}.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ، فَوَقَعَتْ عَلَيْنَا ضَبَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى سَتَرَتْ بَعْضَ الْقَوْمِ عَنْ بَعْضٍ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ يَا ابْنَ حُبَيْبٍ» فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} [الفلق: ١] فَقَرَأْهَا، وَقَرَأْتُهَا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ» فَقُلْتُ: مَا أَقُولُ؟ فَقَالَ: «{قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ} [الناس: ١] وَقَرَأْهَا، وَقَرَأْتُهَا حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ: «مَا اسْتَعَاذَ، أَوْ اسْتَعَانَ أَحَدٌ بِمِثْلِ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ قَطُّ»^{٧٠٧}.

فَصَلُّ بَعْضَ آيَاتِ الْقُرْآنِ

عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: قَالَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ: "أَرْبَعُ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِذَا قَرَأْتَهُنَّ مَا أَبَالِي مَا أَصْبَحُ عَلَيْهِ وَمَا أُمْسِي: {مَا يُفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسَلٍ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} [فاطر: ٢] ، وَقَوْلُهُ: {وَإِنْ يَمْسَسْكَ

^{٧٠٤} - سنن النسائي (٨/ ٢٥١) (٥٤٣٠) صحيح

^{٧٠٥} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٢) حسن

^{٧٠٦} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٤) حسن

^{٧٠٧} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٠) حسن

اللَّهُ بُضْرٌ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ { [يونس: ١٠٧] ، وَ
 { سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا } [الطلاق: ٧] ، وَقَوْلُهُ: { وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى
 اللَّهِ رِزْقُهَا } [هود: ٦] ٧٠٨

وَعَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مُصَابًا مَرَّ بِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَرَأَ فِي أُذُنِهِ
 { أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَتَّكُمْ إِلَّا نَا لًا تَرْجِعُونَ } [المؤمنون: ١١٥] [ص: ٢٧٩]
 حَتَّى خَتَمَ آيَةَ ، فَبَرَأَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا قَرَأْتَ فِي أُذُنِهِ؟» فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا قَرَأَ بِهَا عَلَى جَبَلٍ لَزَالَ» ٧٠٩

وَعَنْ أَبِي الْخَيْرِ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ، كَانَ يُقْرَأُ فِي مَسْجِدِ حِمصٍ، وَفِيهِمْ كَعْبُ الْأَحْبَارِ،
 فَمَرُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ } [الأنعام: ١٥١] قَالَ
 كَعْبٌ: «رُدَّهَا عَلَيَّ» . فَرَدَّهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ كَعْبٌ: «صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِي بَعَثَ
 بِالْحَقِّ مُحَمَّدًا ﷺ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَبْلَهَا فِي التَّوْرَةِ إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قُلْ
 تَعَالَوْا» ٧١٠

وَعَنْ مُنْدِرِ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الرَّبِيعُ بْنُ خُنَيْمٍ: " أَيْسُرُكَ أَنْ تَلْقَى صَحِيفَةً مِنْ مُحَمَّدٍ
 ﷺ، عَلَيْهَا خَاتَمُهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَأَنَا أَرَى أَنَّهُ سَيَطْرُقُنِي، قَالَ: فَمَا زَادَنِي عَلَى هَؤُلَاءِ آيَاتِ
 مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ } [الأنعام: ١٥١] إِلَى آخِرِ
 آيَاتِ ٧١١

وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ
 صَاحِبُهُ: لَا تَقُلْ نَبِيٌّ، فَإِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعُ أَعْيُنٍ. قَالَ: فَاتَّيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَاهُ
 عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيَّنَاتٍ فَقَالَ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا
 النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَمْشُوا بِيْرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فَيَقْتُلُهُ، وَلَا تَسْحَرُوا،

٧٠٨ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٩) والرضا عن الله بقضائه لابن أبي الدنيا (ص: ١٠٦) (٨٩) وشعب

الإيمان (٢/ ٤٧٤) (١٢٦٥) حسن مقطوع

٧٠٩ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٨) فيه انقطاع

٧١٠ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٤) حسن

٧١١ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٥) صحيح

وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْدِفُوا الْمُحْصَنَةَ» . قَالَ: أَوْ قَالَ: «وَلَا تَوْلُوا يَوْمَ الرَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةٌ يَهُودٌ أَنْ لَا تُعْدُوا فِي السَّبْتِ» . قَالَ: فَتَقَبَّلَا يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ . قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَتَّبِعَانِي؟» . فَقَالَا: إِنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَعَا آلَا يِرَالِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيًّا، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ تَابِعَنَا أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودٌ ٧١٢

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: التَّقِيُّ مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، وَشَتِيرُ بْنُ شَكْلٍ، فَقَالَ شَتِيرٌ لِمَسْرُوقٍ: إِذَا مَا أُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأُصَدِّقُكَ، وَإِنَّمَا أَنْ أُحَدِّثَكَ وَتُصَدِّقَنِي . فَقَالَ مَسْرُوقٌ: حَدِّثْ وَأُصَدِّقُكَ . فَقَالَ شَتِيرٌ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: " مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ، وَلَا جَنَّةٍ وَلَا نَارٍ، أَعْظَمَ مِنْ آيَةٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥] " ، ثُمَّ قَرَأَهَا حَتَّى أَتَمَّهَا، قَالَ مَسْرُوقٌ: صَدَقْتَ . قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: " مَا فِي الْقُرْآنِ أَحْمَعُ لَخَيْرٍ وَلَا لَشَرٍّ مِنْ آيَةٍ فِي سُورَةِ النَّحْلِ {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} [النحل: ٩٠] " قَالَ: صَدَقْتَ . قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: " مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَعْظَمُ فَرَجًا مِنْ آيَةٍ فِي سُورَةِ الْعُرْفِ {يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [الزمر: ٥٣] " قَالَ: صَدَقْتَ . قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: " مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَكْثَرُ تَقْوِيضًا مِنْ آيَةٍ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ الْقُصْرَى {وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا} [الطلاق: ٣] " قَالَ: صَدَقْتَ ٧١٣

وَعَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ، وَصَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَا: التَّقِيُّ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَرْجَى؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: " قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا} [الزمر: ٥٣] الْآيَةُ " . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " لَكِنْ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَكُنَ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي}

٧١٢ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٥) حسن

٧١٣ - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٥) صحيح

[البقرة: [ص: ٢٧٧] ٢٦٠] قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «فَرَضِيَ مِنْهُ بِقَوْلِهِ بَلَى». قَالَ: «فَهَذَا لِمَا

يَعْتَرِضُ فِي الصَّدْرِ مِمَّا يُوسِسُ بِهِ الشَّيْطَانُ»^{٧١٤}

وَعَنْ أَبِي الْفَرَاتِ مَوْلَى صَفِيَّةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: «فِي الْقُرْآنِ آيَتَانِ مَا قَرَأَهُمَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ عِنْدَ ذَنْبٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ». قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَأَتِيَاهُ، فَقَالَ: اثْنِيَا أَبِي بِنَ كَعْبٍ فَإِنِّي لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمَا شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ سَمِعَهُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ، فَأَتِيَا أَبِي بِنَ كَعْبٍ فَقَالَ لَهُمَا: «اقْرَأَا الْقُرْآنَ فَإِنَّا كَمَا سَتَجِدَانِهِمَا». فَقَرَأَا حَتَّى بَلَغَا آلَ عِمْرَانَ: {وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ. . . .} [آل عمران: ١٣٥] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَقَوْلُهُ: {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء: ١١٠] فَقَالَ: قَدْ وَجَدْتَاهُمَا. فَقَالَ أَبِي: «أَيْنَ؟» فَقَالَ: فِي آلِ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءِ. فَقَالَ: «هُمَا، هُمَا»^{٧١٥}

وَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: "إِنَّ فِي النِّسَاءِ خَمْسَ آيَاتٍ، مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا مَرُّوا بِهَا يَعْرِفُونَهَا؛ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ {إِنْ تَجْتَنِبُوا} [ص: ٢٧٨] كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَتُدْخِلَكُمْ مُدْخِلًا كَرِيمًا} [النساء: ٣١] وَقَوْلُهُ {إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعفها وَيؤت من لدنه أجرًا عظيمًا} [النساء: ٤٠] ، وَقَوْلُهُ {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: ٤٨] ، وَقَوْلُهُ {وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا} ، وَقَوْلُهُ {وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء: ١١٠] . قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا^{٧١٦}

وَعَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي مَجْلِسٍ، وَمَعَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: ٨]

^{٧١٤} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٦) صحيح

^{٧١٥} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٧) فيه جهالة

^{٧١٦} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٧) صحيح

فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْتَقَالُ ذَرَّةً؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَأَسْوَأَتَاهُ. مِرَارًا،
ثُمَّ قَامَ وَهُوَ يَقُولُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ دَخَلَ قَلْبَ الْأَعْرَابِيِّ الْإِيمَانُ»^{٧١٧}



^{٧١٧} - فضائل القرآن للقاسم بن سلام (ص: ٢٧٨) حسن مرسل

كتاب العلم

فضل من خرج في طلب العلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَيَّ مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتُهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^{٧١٨}.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ»^{٧١٩}.

وَعَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ الْمُرَادِيَّ فَقَالَ: مَا حَاجُّكَ؟ قُلْتُ: جِئْتُ ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا وَضَعَتِ الْمَلَائِكَةُ أَجْنَحَتَهَا رِضَاءً بِمَا يَصْنَعُ»^{٧٢٠}.

وَعَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، قَالَ: أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ، أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: مَا غَدَا بِكَ؟ فَقُلْتُ: ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - - يَقُولُ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ»، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - - أَنْ نَمْسَحَ ثَلَاثًا إِذَا سَافَرْنَا، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً إِذَا أَقَمْنَا، وَلَا نَنْزِعُهُمَا مِنْ غَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ وَلَا نَوْمٍ، وَلَكِنْ مِنَ الْجَنَابَةِ»^{٧٢١}.

^{٧١٨} - صحيح مسلم (٢٠٧٤/٤) - ٣٨ - (٢٦٩٩)

[ش (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا

يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل]

^{٧١٩} - سنن الترمذي ت شاكر (٢٩/٥) (٢٦٤٧) - حسن

^{٧٢٠} - الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (١/١٤٢) (٣٤) - صحيح

^{٧٢١} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٢٩٨) (١٣١٩) (صحيح لغيره)

وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ: إِنِّي جِئْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِحَدِيثِ بَلْعَنِي، أَنْتَ تُحَدِّثُهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا جِئْتُ لِحَاجَةٍ، قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَتَّعِبُ أَجْنَحَتَهَا رِضًا لَطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَاتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»^{٧٢٢}

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، لَأَنْ تَعْدُو فَتَعْلَمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ، وَلَأَنْ تَعْدُو فَتَعْلَمَ بِأَبَا مِنَ الْعِلْمِ، عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ»^{٧٢٣}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أَنْ يُرْفَعَ» وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، هَكَذَا. ثُمَّ قَالَ: «الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْأَجْرِ، وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ»^{٧٢٤}.

الحث على التفقه في الدين

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، خَطِيبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^{٧٢٥}

^{٧٢٢} - سنن أبي داود (٣/٣١٧) (٣٦٤١) صحيح

^{٧٢٣} - سنن ابن ماجه (١/٧٩) (٢١٩) حسن

[ش (لأن تغدو) بفتح اللام للابتداء وأن يفتح الهمزة مصدرية. وهو مبتدأ خبره " خير " أي خروجك من البيت غدوة. فتعلم) أي فتتعلّم بحذف إحدى التاءين].

^{٧٢٤} - سنن ابن ماجه (١/٨٣) (٢٢٨) ضعيف

^{٧٢٥} - صحيح البخاري (١/٢٥) (٧١) وصحيح مسلم (٣/١٥٢٤) (١٧٥) - (١٠٣٧)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^{٧٢٦}
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»^{٧٢٧}.

فضل تعلم الفرائض

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمُواهَا، فَإِنَّهُ نَصْفُ الْعِلْمِ وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنَزَعُ مِنْ أُمَّتِي»^{٧٢٨}
وَعَنْ مُورِقٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: "تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَاللَّحْنَ وَالسُّنَّةَ كَمَا تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ"^{٧٢٩}
وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلَّمُوا النَّاسَ فَإِنِّي أَمْرٌ مَقْبُوضٌ، وَإِنَّ الْعِلْمَ سَيُقْبَضُ حَتَّى يَخْتَلِفَ الْإِثْنَانِ فِي الْفَرِيضَةِ فَلَا يَجِدَانِ أَحَدًا يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا»^{٧٣٠}

فضل من يعلم الناس

[ش] (يفقهه) يجعله فقيها والفقهاء الفهم. (أنا قاسم) أقسم بينكم ما أمرت بتبليغيه من الوحي ولا أحص به أحدا دون أحد. (والله يعطي) كل واحد منكم فهما على قدر ما تعلق به إرادته سبحانه. (قائمة على أمر الله) حافظة لدين الله الحق وهو الإسلام وعاملة به. (حتى يأتي أمر الله) يوم القيامة]

^{٧٢٦} - سنن ابن ماجه (١/ ٨٠) (٢٢٠) صحيح

[ش] (يفقهه في الدين) الفقه في الدين هو العلم الذي يورث الخشية في القلب ويظهر أثره على الجوارح. ويترتب عليه الإنذار. كما يشير إليه قوله تعالى {فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون} (٩ / سورة التوبة / الآية ١٢٢) معن الدرامي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شيء يا أبا سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء. فقال ويحك هل رأيت فقيها قط؟ إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بأمر دينه الداوم على عبادة ربه].

^{٧٢٧} - سنن الترمذي ت شاكر (٥/ ٢٨) (٢٦٤٥) صحيح

^{٧٢٨} - سنن ابن ماجه (٢/ ٩٠٨) (٢٧١٩) ضعيف

[ش] - (تعلموا الفرائض) يمتثل أن المراد بما فرضه الله تعالى على عباده من الأحكام. وعلى هذا فمعنى كونها نصف العلم بما نصف علم الشرائع والنصف الآخر العلم بالمحرمات. (يتخرج) أي يخرج. (من أمي) يموت أهله وقلته إهتمام غيرهم به. لا أنه يخرج من صدورهم].

^{٧٢٩} - السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٣٤٤) (١٢١٧٦) فيه انقطاع

^{٧٣٠} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٤/ ٣٦٩) (٧٩٥١) ضعيف

عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لِيَلْتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَارْسُلُوا إِلَيْهِ». فَأَتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»^{٧٣١}.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قِيلَتِ الْمَاءُ، فَأَثْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ الْمَاءُ، فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»^{٧٣٢}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضَّلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»^{٧٣٣}.

^{٧٣١} - صحيح البخاري (١٣٤/٥) (٤٢١٠) و صحيح مسلم (٤/١٨٧٢) ٣٤ - (٢٤٠٦)

^{٧٣٢} - صحيح البخاري (٢٧/١) (٧٩)

[ش (الغيث) المطر الذي يأتي عند الاحتياج إليه. (نقية) طيبة. (الكلاء) نبات الأرض رطباً كان أم يابساً. (العشب) النبات الرطب. (أجادب) جمع أجذب وهي الأرض التي لا تشرب الماء ولا تنبت. (قيعان) جمع قعاع وهي الأرض المستوية الملساء. (فذلك) أي النوع الأول. (فقه) صار فقيهاً يفهمه شرع الله عز وجل. (من لم يرفع بذلك رأساً) كناية عن شدة الكبر والأنفة عن العلم والتعلم. (قيلت الماء) شربته. (قعاع الصفصف) ما ذكر من معانيهما تفسير من البخاري رحمه الله تعالى بطريق الاستطراد ومن عادته أن يفسر ما وقع في الحديث من الألفاظ الواردة في القرآن وربما فسر غيرها بالمناسبة. والقاع الصفصف واردان في قوله تعالى { فيذرها قاعاً صفصفاً } / طه ١٠٦ /]

^{٧٣٣} - سنن الترمذي ت شاكر (٥٠/٥) (٢٦٨٥) صحيح

وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنْ مَدِينَةِ الرَّسُولِ فِي حَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ، أَمَا جِئْتَ لِنَجَارَةٍ، أَمَا جِئْتَ إِلَّا لِهَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -، يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَالْمَلَائِكَةُ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالَمَ يَسْتَعْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحَيَاتَانِ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنْ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَأُورَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ» . ٧٣٤ .

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا فَلَهُ أَجْرٌ مَنْ عَمِلَ بِهِ، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْعَامِلِ» . ٧٣٥ .

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقِيهٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ هَجْرَانِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْمًا ثُمَّ يُعَلِّمَهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» . ٧٣٧ .

٧٣٤ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٧٤)(٨٨) (حسن)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ لَهُمُ الْفَضْلُ الَّذِي ذَكَرْنَا، هُمُ الَّذِينَ يُعَلِّمُونَ عِلْمَ النَّبِيِّ - ﷺ -، دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ الْعُلُومِ، أَلَّا تَرَاهُ يَقُولُ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ» وَالْأَنْبِيَاءُ لَمْ يُورَثُوا إِلَّا الْعِلْمَ، وَعِلْمُ نَبِيِّنا - ﷺ - سُنَّتُهُ، فَمَنْ تَعَرَّى عَنْ مَعْرِفَتِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ وَرَثَةِ الْأَنْبِيَاءِ.

٧٣٥ - سنن ابن ماجه (١/٨٨)(٢٤٠) حسن [ش (من علم علما) من التعليم ويحتمل انه من العلم] .

٧٣٦ - أخبار مكة للفاكهي (١/١٨٢)(٢٨٣) وإتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (١/٢٠٠)(٢٦٦)

(وترتيب الأمالى الحميسية للشجري (١/٦٥)(٢٣١-٢٣٤) وجامع بيان العلم وفضله (١/١٢٧)(١٢٣) و(١٢٤) (وسنن الترمذي ت شاكر (٥/٤٨)(٢٦٨١) وشعب الإيمان (٣/٢٣٣)(١٥٨٧) ومسند الشاميين للطبراني (٢/

١٦١)(١١٠٩) من طرق حسن لغيره

٧٣٧ - سنن ابن ماجه (١/٨٩)(٢٤٣) ضعيف

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مَسْجِدِي هَذَا، لَمْ يَأْتِهِ إِلَّا لَخَيْرٍ يَتَعَلَّمُهُ أَوْ يُعَلِّمُهُ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ جَاءَ لِغَيْرِ ذَلِكَ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى مَتَاعٍ غَيْرِهِ»^{٧٣٨}.

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًا حِجَّتَهُ»^{٧٣٩}.

فضل من دعا إلى هدى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»^{٧٤٠}.

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَأُوا عَنْهُ حَتَّى رُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ جَاءَ آخَرَ، ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُوزَارِهِمْ شَيْءٌ»^{٧٤١}.

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ الْمَزْنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي، فَعَمِلَ بِهَا النَّاسُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ

^{٧٣٨} - سنن ابن ماجه (١/ ٨٢) (٢٢٧) صحيح

^{٧٣٩} - المعجم الكبير للطبراني (٨/ ٩٤) (٧٤٧٣) حسن

^{٧٤٠} - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٠) ١٦ - (٢٦٧٤)

^{٧٤١} - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٩) ١٥ - (١٠١٧)

بِدَعَاةٍ، فَعَمِلَ بِهَا، كَانَ عَلَيْهِ أَوْزَارٌ مِّنْ عَمَلِ بِهَا، لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهَا
شَيْئًا»^{٧٤٢}.

ذِكْرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لَمَنْ بَلَغَ عَنْهُ حَدِيثًا

وَعَنْ أَبِي بَانَ قَالَ: بَعَثَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِنِصْفِ النَّهَارِ، فَقُلْنَا: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ
هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ يَسْأَلُهُ، فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْنَاهُ، فَقَالَ نَعَمْ: سَأَلْنَا عَنْ كَلِمَةٍ سَمِعْنَاهَا مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ
حَتَّى يُبْلَغَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ لَيْسَ بِفَقِيهِ، ثَلَاثٌ لَّا
يُعَلِّمُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصِحَةُ وِلَاةِ الْأُمُورِ، وَالِاعْتِصَامُ بِجَمَاعَةِ
الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دُعَاهُمْ يُحِيطُ مِنْ وَرَاءِهِمْ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ
وَجَعَلَ الْغَنَى فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ
أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فِقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ" ^{٧٤٣}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ^{٧٤٤} - «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا
فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ».

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ
امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ،
وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ لَيْسَ بِفَقِيهِ» ^{٧٤٥}.

فَضْلٌ مِّنْ كَانَ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ

^{٧٤٢} - سنن الترمذي ت شاكر (٤٥ / ٥) (٢٦٧٧) قال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ شَرَحَ السَّنَةَ لِلْبَغَوِيِّ (٢٣٣ / ١)

وسنن ابن ماجه (٧٦ / ١) (٢٠٩) صحيح لغيره

[ش (من أحيا سنة من سنتي) المراد بالسنة هنا ما وضعه رسول الله ﷺ من الأحكام. وإحيائها أن يعمل بها ويجرض
الناس ويحثهم على إقامتها].

^{٧٤٣} - الآداب للبيهقي (ص: ٣٤٩) (٨٦٣) صحيح

^{٧٤٤} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحود (٧١ / ١) (٦٦) (صحيح)

^{٧٤٥} - مسند البزار = البحر الزخار (٨ / ٣٤٢) (٣٤١٦) صحيح

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ، مَعَالِيْقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ، مَعَالِيْقَ لِلْخَيْرِ، فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ»^{٧٤٦}.

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْخَيْرَ خَزَائِنُ، وَلَتَلِكَ الْخَزَائِنِ مَفَاتِيحُ، فَطُوبَى لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ، مَعْلَقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلٌ لِعَبْدٍ جَعَلَهُ اللَّهُ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ، مَعْلَقًا لِلْخَيْرِ»^{٧٤٧}.

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَزَائِنَ لِلْخَيْرِ وَالشَّرِّ، مَفَاتِيحُهَا الرُّجَالُ، فَطُوبَى لِمَنْ كَانَ مِفْتَاحًا لِلْخَيْرِ مَعْلَقًا لِلشَّرِّ، وَوَيْلًا لِمَنْ جَعَلَهُ مَعْلَقًا لِلْخَيْرِ مِفْتَاحًا لِلشَّرِّ»^{٧٤٨}.



^{٧٤٦} - الزهد والرقائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد (١/٣٤٤) (٩٦٨) وشعب الإيمان (٢/١٧٨) (٦٨٦) والصحيحة (١٣٣٢) صحيح لغيره [ش (أن من الناس مفاتيح للخير مغاليق للشئ) المفتاح آلة لفتح الباب ونحوه. والجميع مفاتيح ومفاتيح أيضا. والمغلاق ما يعلق به. وجمعه ومغاليق. ولا بعد أن يقدر " ذوي مفاتيح للخير " أي أن الله تعالى أجرى على أيديهم فتح أبواب الخير حتى كأنه ملكهم مفاتيح الخير. ووضعها في أيديهم. ولذلك قال " جعل الله مفاتيح الخير على يديه " وتعدية الجعل ب - " على " لتضمنه معنى الوضع. (فطوي) فعلى من الطيب. (وويل) الويل الهلاك].

^{٧٤٧} - سنن ابن ماجه (١/٨٧) (٢٣٨) ضعيف [ش (أن هذا الخير خزائن) أي ذو خزائن]

^{٧٤٨} - السنة لابن أبي عاصم (١/١٢٦) (٢٩٦) ضعيف

كتاب الذكر

باب في فضل الذكر

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ} [البقرة: ١٥٢] يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَذْكُرُوهُ فِيمَا افْتَرَضَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ طَاعَةٍ وَحَمْدٍ وَتَسْبِيحٍ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، لِيَذْكُرَهُمْ فِيمَا أُوجِبَ لَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ الْكَرِيمَةِ مِنْ إِدَامَةِ النَّعْمِ وَالْفَضْلِ، وَلِيُجْزِلَ لَهُمُ الثَّوَابَ، وَيُفِيضَ عَلَيْهِمُ الْخَيْرَاتِ (أَيِ اذْكُرُونِي بِطَاعَتِي، أَذْكُرْكُمْ بِمَغْفِرَتِي) ، وَأَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالشُّكْرِ لَهُ، وَوَعَدَ الشَّاكِرِينَ بِمَزِيدٍ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، وَنَهَاهُمْ عَنِ الْكُفْرِ بِالنَّعْمَةِ. ٧٤٩.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي، إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً» ٧٥٠.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ لَلَّ مَلَائِكَةٌ يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَيْنَا حَاجَتِكُمْ " قَالَ: «فِيحْفُونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» قَالَ: " فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، مَا يَقُولُ عَبَادِي؟ قَالُوا: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُحْمَدُونَكَ وَيُجَدِّدُونَكَ " قَالَ: " فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ " قَالَ: " فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ؟ " قَالَ: " فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ " قَالَ: "

٧٤٩ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٩)، بترقيم الشاملة آليا)

٧٥٠ - صحيح مسلم (٤/٢٠٦١) - ٢(٢٦٧٥)

[ش (أنا عند ظن عبدي بي) قال القاضي قيل معناه بالغفران له إذا استغفر والقبول إذا تاب والإجابة إذا دعا والكفاية إذا طلب الكفاية وقيل المراد به الرجاء وتأميل العفو وهذا أصح (وإن تقرب مني شبرا) هذا الحديث من أحاديث الصفات ويستحيل إرادة ظاهره وقد سبق الكلام في أحاديث الصفات مرات ومعناه من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمي والتوفيق والإعانة وإن زاد زدت فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي أتيت هرولة أي صبيت عليه الرحمة وسبقته بها ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود والمراد أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه]

يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمَجِيدًا وَتَحْمِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا
 " قَالَ: " يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ " قَالَ: «يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ» قَالَ: " يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: "
 يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا " قَالَ: " يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: "
 يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حَرَصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً،
 قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّدُونَ؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ " قَالَ: " يَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: "
 يَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا " قَالَ: " يَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ " قَالَ: " يَقُولُونَ: لَوْ
 رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فَرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً " قَالَ: " يَقُولُ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ
 لَهُمْ " قَالَ: " يَقُولُ مَلِكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمْ
 الْجُلَسَاءُ لَا يَشْفَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ " ٧٥١ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ
 جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ» قَالُوا: وَمَا الْمُفْرَدُونَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، وَالذَّاكِرَاتُ» ٧٥٢ .

وَعَنْ الْأَعْرَابِيِّ مُسْلِمًا، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا
 عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقَعْدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ،
 وَعَشِيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» ٧٥٣ .

٧٥١ - صحيح البخاري (٨/ ٨٧) (٦٤٠٨)

[ش (يطوفون) بمشون ويدورون حول الناس. (يلتمسون) يطلبون. (فيحفوهم) يطوفونهم ويحيطون بهم بأحنتهم.
 (فيسألهم) الحكمة من السؤال إظهار فضل بني آدم وأن فيهم المسحوقين والمقدسين كالملائكة على ما هم عليه من الجيلة
 الشهوانية والفترة الحيوانية. (بمجدونك) يعظمونك. (لحاجة) دنوية (لا يشقى بهم جليسهم) ينتفي الشقاء عن
 جالسهم]

٧٥٢ - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٢) - (٢٦٧٦)

[ش (المفردون) هكذا في الرواية فيه المفردون وهكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم وذكر غيره أنه روي بتخفيفها
 وإسكان الفاء يقال فرد الرجل وفرد بالتشديد والتخفيف وأفرد (والذاكرات) التقدير والذاكراته فحذفت الهاء هنا
 كما حذفت في القرآن لمناسبة رؤوس الآي ولأنه مفعول يجوز حذفه]

٧٥٣ - صحيح مسلم (٤/ ٢٠٧٤) - (٣٩) (٢٧٠٠)

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: مَا أَجْلَسَكُمْ؟ قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، قَالَ اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقْلَ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا، قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ، قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ»^{٧٥٤}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ أَتَشَبَّهْتُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ»^{٧٥٥}.

وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ أَسْرَّ إِلَيْهِ فَقَالَ: "إِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ثُمَّ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا، وَإِذَا صَلَّى الصُّبْحُ فَقُلْ كَذَلِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْهَا" أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ، عَنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ قَالَ: «أَسْرَهَا إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَتَحْنُ نَخْصُ بِهَا إِخْوَانَنَا»^{٧٥٦}.

وَعَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أَوْ حِينَ يُمَسِّي: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبِئُوءُ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبِئُوءُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ لَيْلَتِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ"^{٧٥٧}.

^{٧٥٤} - صحيح مسلم (٤/٢٠٧٥) - ٤٠ - (٢٧٠١)

[ش (تمة) بفتح الهاء وإسكانها وهي فعلة وفعلته من الوهم والتاء بدل من الواو واتهمته به أي ظننت به ذلك (يباهي بكم الملائكة) معناه يظهر فضلكم لهم ويريهم حسن عملكم ويثني عليكم عندهم وأصل البهاء الحسن والجمال وفلان يباهي بماله وأهله أي يفخر ويتجمل بهم على غيرهم ويظهر حسنهم]

^{٧٥٥} - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/٢١٢) (٨١٤) (صحيح)

^{٧٥٦} - سنن أبي داود (٤/٣٢٠) (٥٠٧٩) حسن

^{٧٥٧} - سنن أبي داود (٤/٣١٧) (٥٠٧٠) صحيح

وعن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: " أن عبداً من عباد الله قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك، فعضلت بالملكين، فلم يدريا كيف يكتبانها، فصعدا إلى السماء، وقال: يا ربنا، إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها، قال الله عز وجل: وهو أعلم بما قال عبده: ماذا قال عبدي؟ قال: يا رب إنه قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، فقال الله عز وجل لهما: «اكتبها كما قال عبدي، حتى يلقاني فأجزيه بها»^{٧٥٨}.

وعن أبي هريرة أنه سمعه يقول: قام فينا رسول الله ﷺ في مثل هذا اليوم، في مثل هذا الشهر فقال: «أيها الناس سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة»^{٧٥٩}.

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: " ما من دعوة يدعو بها العبد أفضل من: اللهم إني أسألك المغافاة في الدنيا والآخرة "^{٧٦٠}.

وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة، وما سئل الله شيئاً يعني أحب إليه من أن يسأل العافية»^{٧٦١}.

وعن أنس بن مالك قال: أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، أي الدعاء أفضل؟ قال: «سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة». ثم أتاه في اليوم الثاني فقال: يا رسول الله، أي الدعاء أفضل؟ قال: «سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة». ثم أتاه في اليوم الثالث فقال: يا نبي الله، أي الدعاء أفضل؟ قال: «سل ربك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، فإذا أعطيت العفو والعافية في الدنيا والآخرة، فقد أفلحت»^{٧٦٢}.

^{٧٥٨} - سنن ابن ماجه (١٢٤٩ / ٢) (٣٨٠١) حسن

فيه صدقة بن بشر قال في التقريب (٢٩١٠) مقبول، وقد روى عنه جماعة كما في التهذيب ووثقه صاحب التذيل على كتب الجرح والتعديل (١٤٢ / ١) (٣٨٦)

[فعضلت بالملكين] الظاهر أن ضمير عضلت لهذه الكلمة. والباء في الملكين للتعدية. يقال أعضلت فلان أي أعيان أمره. وقوله فلم يدريا كيف يكتبانها تفسير له.

^{٧٥٩} - مسند الشاميين للطبراني (٢٨٣ / ٣) (٢٢٦٦) حسن لغيره

^{٧٦٠} - سنن ابن ماجه (١٢٦٦ / ٢) (٣٨٥١) صحيح

^{٧٦١} - سنن الترمذي ت شاكر (٥٥٢ / ٥) (٣٥٤٨) ضعيف

^{٧٦٢} - سنن ابن ماجه (١٢٦٥ / ٢) (٣٨٤٨) حسن لغيره

وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ»، فَمَكَثْتُ أَيَّامًا ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، سَلِ اللَّهَ، الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^{٧٦٣}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: " مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ كَثِيرًا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، كُفِّرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ " ^{٧٦٤}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنْ اللَّهُ اصْطَفَى مِنْ الْكَلَامِ أَرْبَعًا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كُتِبَ لَهُ عَشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ كُتِبَ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّتْ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً " ^{٧٦٥}.

وَعَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: " مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ " ^{٧٦٦}.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: " قُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، مَنْ قَالَهَا مَرَّةً كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ قَالَهَا عَشْرًا كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ، وَمَنْ قَالَهَا مِائَةً كُتِبَتْ لَهُ أَلْفًا، وَمَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ، وَمَنْ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ غَفَرَ لَهُ " ^{٧٦٧}.

وَعَنْ نَافِعٍ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: " مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرًا، وَمَنْ قَالَهَا عَشْرًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا مِائَةً، وَمَنْ قَالَهَا مِائَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَلْفًا، وَمَنْ زَادَ زَادَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ لَهُ " ^{٧٦٨}.

٧٦٣ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/٥٣٤) (٣٥١٤) صحيح
٧٦٤ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٥٣) (٩٨٧٤) صحيح
٧٦٥ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٣٠٩) (١٠٦٠٨) صحيح
٧٦٦ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/٥١١) (٣٤٦٤) صحيح
٧٦٧ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/٥١٣) (٣٤٧٠) حسن لغيره
٧٦٨ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٧٠) (٩٩١٣) حسن

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ عَشْرٌ وَمَنْ قَالَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ بِهَا مِائَةٌ، وَمَنْ اسْتَعْفَرَ اللَّهَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ أَعَانَ بِخُصُومَةٍ بَطْلَمٍ أَوْ بَغْيٍ عِلْمٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ حَالَ بِشَفَاعَةِ دُونَ حَدِّ مَنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ حَادَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ أَوْ دَرَاهِمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَلَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ»^{٧٦٩}

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدِ الدَّمَشَقِيِّ، أَنَّهُمْ جَلَسُوا لِابْنِ عُمَرَ، قَالَ: فَمَا رَأَيْتُهُ أَرَادَ الْجُلُوسَ مَعَنَا حَتَّى قُلْنَا: هَلُمَّ إِلَيْنَا الْمَجْلِسِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ تَذَمَّمْ، قَالَ: فَجَلَسَ فَسَكَّنَا فَلَمْ يَتَكَلَّمْ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ، أَلَا تَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؟ فَإِنَّ الْوَاحِدَةَ بَعَشْرٌ، وَالْعَشْرَ بِمِائَةٍ، وَالْمِائَةَ بِأَلْفٍ، وَمَا زِدْتُمْ زَادَكُمْ اللَّهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدِّ مَنْ حَادَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَلَيْسَ بِالدِينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَلَكِنَّهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي رَدْغَةِ خَبَالٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ " ^{٧٧٠}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالِاسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»^{٧٧١}.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دُعَاءُ ذِي التُّونِ إِذْ دَعَا بِهِ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، أَنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ»^{٧٧٢}

^{٧٦٩} - أمالي ابن بشران - الجزء الأول (ص: ٢٣٨) (٥٤٤) حسن

^{٧٧٠} - السنن الكبرى للبيهقي (٨/٥٧٧) (١٧٦١٧) حسن

^{٧٧١} - سنن أبي داود (٢/٧٩) (١٤٩٣) صحيح

^{٧٧٢} - المستدرک علی الصحیحین للحاکم (٢/٤١٤) (٣٤٤٤) صحيح

وَعَنْ سَعْدٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ، أَوْ أُحَدِّثُكُمْ، بِشَيْءٍ إِذَا نَزَلَ بِرَجُلٍ مِنْكُمْ كَرَبٌ أَوْ بَلَاءٌ مِنْ بَلَاءِ الدُّنْيَا دَعَا بِهِ فُرِّجَ عَنْهُ؟» فَقِيلَ لَهُ: بَلَى، قَالَ: "دُعَاءُ ذِي الثُّونِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ" ٧٧٣.

وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، يَعْنِي وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ وَتَشَهَّدَ دَعَا، فَقَالَ: فِي دُعَائِهِ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «تَدْرُونَ بِمَا دَعَا»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ دَعَا بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ» ٧٧٤.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ» ٧٧٥.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ سَأَلَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَجْرُهُ مِنَ النَّارِ" ٧٧٦.

مَا يَقُولُ مِنْ رَأْيِ صَاحِبِ بَلَاءٍ

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ فَجِنَّهُ صَاحِبُ بَلَاءٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءِ، كَأَنَّا مَا كَانَ" ٧٧٧.

٧٧٣ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٢٤٣) (١٠٤١٦) صحيح

٧٧٤ - السنن الكبرى للنسائي (٢/٧٩) (١٢٢٤) صحيح

٧٧٥ - سنن ابن ماجه (٢/١٢٦٨) (٣٨٥٨) صحيح

٧٧٦ - السنن الكبرى للنسائي (٧/٢٣٥) (٧٩٠٧) صحيح

٧٧٧ - سنن ابن ماجه (٢/١٢٨١) (٣٨٩٢) حسن [٣٨٩٢ - ش - (فجئة) أي لقيه فجأة].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ رَأَى مُبْتَلَى، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ " ٧٧٨ .

دُعَاءُ الْفَرْعِ عِنْدَ التَّوْمِ وَالْأَرْقِ

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ رَجُلًا يَفْرَعُ فِي مَنَامِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: " إِذَا اضْطَجَعْتَ فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ " فَقَالَهَا فَذَهَبَ ذَلِكَ عَنْهُ ٧٧٩ .

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، قَالَ: إِنَّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ شَكََا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْأَرْقَ - حَدِيثُ النَّفْسِ بِاللَّيْلِ - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا آوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ، وَعِقَابِهِ، وَمِنْ شَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ، وَحَرِيٌّ أَنْ لَا يَفْرَبَكَ " ٧٨٠ .

دُعَاءُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلِ " ٧٨١ .

وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَسْرَعَ الدُّعَاءِ إِجَابَةٌ دَعْوَةِ غَائِبٍ لِغَائِبٍ» ٧٨٢ .

فَضْلُ اتِّبَاعِ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةِ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ} [هود: ١١٤]

٧٧٨ - سنن الترمذي ت شاكر (٥/٤٩٤) (٣٤٣٢) صحيح

٧٧٩ - السنن الكبرى للنسائي (٩/٢٨١) (١٠٥٣٤) صحيح

٧٨٠ - الأسماء والصفات للبيهقي (١/٤٧٥) (٤٠٦) صحيح مرسل

٧٨١ - صحيح مسلم (٤/٢٠٩٤) - ٨٦ (٢٧٣٢)

[ش (بظهر الغيب) معناه في غيبة المدعو له وفي سره لأنه أبلغ في الإخلاص]

٧٨٢ - المعجم الكبير للطبراني (١٣/٣٣) (٧٤) حسن

أَدَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْوَجْهِ الْقَوِيمِ، وَأَدَمَهَا فِي طَرْفِي النَّهَارِ مِنْ كُلِّ يَوْمٍ، فِي الْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ،
وَفِي أَوَائِلِ اللَّيْلِ، لِأَنَّ الْأَعْمَالَ الْحَسَنَةَ تُرَكِّي النَّفْسَ وَتُصَلِّحُهَا، وَتُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ
الْمُؤَاخَذَ عَنْهَا. وَفِي الْوَصَايَا الَّتِي أَوْصَاكَ اللَّهُ بِهَا مِنَ الْإِسْتِقَامَةِ، وَالْتِهْيَابِ عَنِ الطُّغْيَانِ،
وِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ. . . عِبْرَةٌ لِلْمُعْتَبِرِينَ، الَّذِينَ يُرَاقِبُونَ اللَّهَ، وَلَا يَنْسَوْنَهُ. ٧٨٣
وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ
تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» ٧٨٤ .

وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ مُعَاذٌ: فَإِذَا
رَكِبْتُ ابْنَ صَفْوَانَ نَحْوَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى هَؤُلَاءِ إِلَّا سَائِلُونَكَ عَنِّي،
فَأَوْصِنِي وَاجْمَعْ، فَقَالَ: " اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ
النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ" ٧٨٥

ذِكْرُ الْأَمْرِ الَّذِي إِذَا فَعَلَهُ الْمَرْءُ كَتَبَ شَاكِرًا صَابِرًا

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَصَلَتَانِ
مَنْ كَانَتْ فِيهِ كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا،
مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ. . . سُنَّةٌ
نَبِيِّهِ فَحَمَدَ اللَّهُ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ، كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ
دُونَهُ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاسْفَ عَلَى مَا فَاتَهُ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا
صَابِرًا» ٧٨٦

فَضْلُ الْخُلُقِ الْحَسَنِ

٧٨٣ - أيسر التفاسير لأسعد حومد (ص: ١٥٨٨، بترقيم الشاملة آليا)

٧٨٤ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/٣٥٥) (١٩٨٧) صحيح لغيره

٧٨٥ - شعب الإيمان (١٠/٣٨١) (٧٦٦٢) صحيح لغيره

٧٨٦ - الزهد والرفائق لابن المبارك والزهد لتعيم بن حماد (٢/٥٠) ومسند الشاميين للطبراني (٢/٣٠٣) (١٣٨٧)
حسن لغيره

فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَوَاءُ الدَّاءِ لِأَنَّ الشَّخْصَ إِذَا نَظَرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ لَمْ يَأْمَنَ أَنْ يُؤْتَرَ ذَلِكَ فِيهِ حَسَدًا ، وَدَوَاؤُهُ أَنْ يَنْظَرَ
إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ لِيَكُونَ ذَلِكَ دَاعِيًا إِلَى الشُّكْرِ. فتح الباري شرح صحيح البخاري - ط دار المعرفة (١١/٣٢٣)

عَنْ عَائِشَةَ رَحِمَهَا اللَّهُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»^{٧٨٧}.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْعِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ»^{٧٨٨}.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ»^{٧٨٩}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ»، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: «الْفَمُّ وَالْفَرْجُ»^{٧٩٠}.

صفة الأكياس

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيَّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، قَالَ: فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْبَى؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا، وَأَحْسَنُهُمْ لِمَا بَعْدَهُ اسْتِعْدَادًا، أَوْلَيْكَ الْأَكْبَى»^{٧٩١}.

فضل الصمت

عَنْ أَبِي شُرَيْحِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيْفَهُ حَائِزَتَهُ» قَالَ: وَمَا حَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ»

^{٧٨٧} - سنن أبي داود (٢٥٢/٤) (٤٧٩٨) صحيح لغيره

^{٧٨٨} - سنن الترمذي ت شاكر (٣٦٢/٤) (٢٠٠٢) صحيح

^{٧٨٩} - سنن الترمذي ت شاكر (٣٦٣/٤) (٢٠٠٣) صحيح

^{٧٩٠} - سنن الترمذي ت شاكر (٣٦٣/٤) (٢٠٠٤) حسن

^{٧٩١} - سنن ابن ماجه (١٤٢٣/٢) (٤٢٥٩) حسن

[ش - (أكيس) أي أعقل. كاس يكييس كيسا. الكيس النقل.]

ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^{٧٩٢}.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»^{٧٩٣}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^{٧٩٤}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»^{٧٩٥}.

فضل الصبر

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»^{٧٩٦}.

فضل الحلم والأناة

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَقَالَ: «أَنْهَاكُمْ عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدُّبَابِ، وَالتَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمَزْفَتِ» وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: وَقَالَ

^{٧٩٢} - صحيح البخاري (١١ / ٨) (٦٠١٩) وصحيح مسلم (٣ / ١٣٥٢) - (٤٨)

^{٧٩٣} - صحيح البخاري (١٠٠ / ٨) (٦٤٧٥) وصحيح مسلم (١ / ٦٨) - (٤٧)

^{٧٩٤} - صحيح البخاري (١١ / ١) (١٠) وصحيح مسلم (١ / ٦٥) - (٤٠)

[ش(المسلم) أي الكامل الإسلام. (المهاجر) أي الحقيقي اسم فاعل من الهجرة وهي في الأصل مفارقة الأهل والوطن في سبيل الله تعالى وأريد بها هنا ترك المعاصي]

^{٧٩٥} - الجامع لابن وهب ت مصطفى أبو الخير (ص: ٤١٦) (٣٠٢) والزهد لابن أبي عاصم (ص: ١٥) (١) صحيح

^{٧٩٦} - صحيح البخاري (٢ / ١٢٢) (١٤٦٩)

[ش(فلن أدخره عنكم) لن أحبسها وأمنعكم منه. (يستعفف) يظهر العفة ويكف عن السؤال]

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَشْحِجِّ أَشْحَجَّ عَبْدِ الْقَيْسِ: " إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ
٧٩٧١١

فضل الرفق

عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ» إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ
الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ^{٧٩٨}.
وَعَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ»^{٧٩٩}.

ذكر ترتيب الكتاب

عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحَ لَهَا، إِنَّ التُّرَابَ مُبَارَكٌ»^{٨٠٠}.
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: «تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَنْجَحَ لَهَا»^{٨٠١}.
وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَبُّوا صُحُفَكُمْ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ»^{٨٠٢}.

فضل إقامة الحدود

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِقَامَةُ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، خَيْرٌ مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ
لَيْلَةً فِي بِلَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^{٨٠٣}.

^{٧٩٧} - صحيح مسلم (١/٤٨) - ٢٥ - (١٧)

[ش (الحلم والأناة) أما الحلم فهو العقل وأما الأناة فهي الثبوت وترك العجلة]

^{٧٩٨} - صحيح مسلم (٤/٢٠٣) - ٧٧ - (٢٥٩٣)

[ش (ويعطي على الرفق) أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره وقال القاضي معناه يتأتى به من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره (العنف) بضم العين وفتحها وكسرها حكاهن القاضي وغيره الضم أفصح وأشهر وهو ضد الرفق]

^{٧٩٩} - صحيح مسلم (٤/٢٠٣) - ٧٤ - (٢٥٩٢)

^{٨٠٠} - الأدب لابن أبي شيبة (ص: ١٩٣) (١٣٨) وسنن ابن ماجه (٢/١٢٤٠) (٣٧٧٤)

[ش - (تربوا صحفكم) من الترتيب. قيل اجعلوا عليها التراب.]

^{٨٠١} - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣٠٧) (٢٦٣٦٦) فيه انقطاع

^{٨٠٢} - مصنف ابن أبي شيبة (٥/٣٠٨) (٢٦٣٦٨) فيه مبهم

^{٨٠٣} - سنن ابن ماجه (٢/٨٤٨) (٢٥٣٧) حسن

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَدُّ يُعْمَلُ بِهِ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمَطَّرُوا ثَلَاثِينَ صَبَاحًا»^{٨٠٤}.

فضل الغرباء وصفتهم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيْبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^{٨٠٥}.

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا وَسَيَعُودُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا»^{٨٠٦}.

وَعَنْ أُمِّ يَحْيَى قَالَتْ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ، ثُمَّ طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ»^{٨٠٧}.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا وَسَيَعُودُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ»^{٨٠٨}.

[ش - إقامة حد من حدود الله خير) ذلك لأن في إقامتها زجرا للخلق عن المعاصي والذنوب وسبب لفتح أبواب السماء بالمطر. وفي القعود عنها والتهاون بما إنهما كهم في المعاصي وذلك سبب لأخذهم بالسنين والجذب وإهلاك الخلق.]

^{٨٠٤} - السنن الكبرى للنسائي (١٩ / ٧) (٧٣٥٠) حسن

^{٨٠٥} - صحيح مسلم (١ / ١٣٠) (٢٣٢) - (١٤٥)

[ش (بدأ الإسلام غريباً) قال الإمام النووي رضي الله عنه كذا ضبطناه بدأ بالهمز من الابتداء (فظوبى) طوبى فعلى من الطيب قاله الفراء قال وإنما جاءت الواو لضممة الطاء أما معناها فاختلف المفسرون في معنى قوله تعالى طوبى لهم وحسن مآب فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقررة عين وقال عكرمة نعم ما لهم وقال الضحاك غبطة لهم وقال قتادة حسن لهم]

^{٨٠٦} - صحيح مسلم (١ / ١٣١) (١٤٦) [ش (يارز) أي ينضم ويجتمع]

^{٨٠٧} - البدع لابن وضاح (٢ / ١٢٦) (١٧١) ضعيف

^{٨٠٨} - البدع لابن وضاح (٢ / ١٢٧) (١٧٢) حسن لغيره

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ، قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»^{٨٠٩}

وَعَنْ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ يَكُونُ غَرِيبًا؟ قَالَ: «كَمَا يُقَالُ لِلرَّجُلِ فِي حَيِّ كَذَا وَكَذَا إِنَّهُ لَغَرِيبٌ»^{٨١٠}

وَعَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^{٨١١}

وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ»^{٨١٢}

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ»^{٨١٣}
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^{٨١٤}.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ، قِيلَ: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ نَزَعُوا مِنَ الْقَبَائِلِ»^{٨١٥}

^{٨٠٩} - السنن الواردة في الفتن للداني (٣/٦٣٣) (٢٨٨) صحيح لغيره

^{٨١٠} - البدع لابن وضاح (٢/١٢٧) (١٧٣) حسن مرسل

^{٨١١} - السنن الواردة في الفتن للداني (٣/٦٣٤) (٢٨٩) صحيح مرسل

^{٨١٢} - الفتن لنعيم بن حماد (١/١٨٩) (٥٠٧) صحيح مرسل

^{٨١٣} - الكنى والأسماء للدولابي (٢/٥٩٥) (١٠٦٩) صحيح لغيره

^{٨١٤} - المعجم الأوسط (٢/٢٦١) (١٩٢٥) صحيح

^{٨١٥} - البدع لابن وضاح (٢/١٢٥) (١٧٠) صحيح

[ش - (التزاع) في النهاية جمع نازع ونزيع. وهو الغريب الذي نزع عن أهل وعشيرته. أي بعد وغاب. أي طوبى للمهاجرين الذين هجروا وأوطأهم في الله تعالى.]

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ». قَالَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ»^{٨١٦}

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قَالُوا: وَمَا هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ»^{٨١٧}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، وَإِنَّ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُمَسِّي الرَّجُلَ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، وَيُصْبِحُ مُؤْمِنًا، وَيُمَسِّي كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامَ دِينِهِمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»^{٨١٨}.
وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي، وَيُعَلِّمُونَهَا عِبَادَ اللَّهِ»^{٨١٩}.

وَعَنْ ابْنِ سَعْدٍ هُوَ عَامِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِيَوْمِئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا»^{٨٢٠}

وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ عَوْفٍ الْقَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قِيلَ: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسٍ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ»، وَكُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا آخِرَ حِينٍ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ [ص: ٢٦٨]: «سَيَأْتِي نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نُورُهُمْ كَضَوْءِ الشَّمْسِ»

^{٨١٦} - المعجم الأوسط (٥/١٤٩) (٤٩١٥) صحيح

^{٨١٧} - المعجم الأوسط (٩/١٣) (٨٩٧٧) صحيح

^{٨١٨} - المعجم الأوسط (٦/٦٥) (٥٨٠٦) صحيح لغيره

^{٨١٩} - الزهد الكبير للبيهقي (ص: ١١٧) (٢٠٥) حسن لغيره

^{٨٢٠} - الإيمان لابن منده (١/٥٢٢) (٤٢٤) صحيح

، قُلْنَا: وَمَنْ أَوْلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ يُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ، وَحَاجَّتُهُ فِي صَدْرِهِ، يُحْشَرُونَ مِنْ أَفْطَارِ الْأَرْضِ»^{٨٢١}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «طُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» ثَلَاثًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسٍ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يُبْغِضُهُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ» ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُوهُهُمْ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ» ، فَسَأَلَ أَبُو بَكْرٍ: نَحْنُ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا ، وَلَكُمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ ، وَلَكِنَّهُمْ أَنَا مِنْ أُمَّتِي يُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَّتُهُ فِي صَدْرِهِ ، يُحْشَرُونَ مِنْ أَفْطَارِ الْأَرْضِ»^{٨٢٢} .

وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ عَبْدِ الْحَضْرَمِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ ، أَلَا إِنَّهُ لَا غُرَبَةَ عَلَى مَنْ مَاتَ فِي أَرْضٍ غُرَبَةٍ غَابَ فِيهِ بَوَاكِيهِ ، إِلَّا بَكَتْ عَلَيْهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ " ^{٨٢٣} .

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَاعِدًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِي؟ فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: يُبْكِينِي شَيْءٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ يَسِيرَ الرِّبَاءِ شَرُّهُ، وَإِنَّ مَنْ عَادَى لِلَّهِ وَلِيًّا، فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَتْقِيَاءَ الْأَخْفِيَاءَ، الَّذِينَ إِذَا غَابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُدْعَوْا، وَلَمْ يَعْرِفُوا قُلُوبُهُمْ مَصَابِيحُ الْهُدَى، يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْرَاءٍ مُظْلَمَةٍ»^{٨٢٤} .

^{٨٢١} - الزهد والرفائق لابن المبارك والزهد لنعيم بن حماد (١/٢٦٧) (٧٧٥) صحيح

^{٨٢٢} - البدع لابن وضاح (٢/١٢٤) (١٦٨) حسن

^{٨٢٣} - شعب الإيمان (١٢/٢٩٥) (٩٤٢٢) صحيح مرسل

^{٨٢٤} - سنن ابن ماجه (٢/١٣٢٠) (٣٩٨٩) حسن

[ش - (وان من عاى لي وليا) فإن أوليائه وأهله هم المخصوصون به. (الأخفيا) جمع خفي. وهو المعتزل عن الناس الذي يخفي عليهم مكانه. (لم يفتقدوا) أي ما يلتفت أحد إلى معرفة حالهم ومكانهم. وينظر أحد إلى أهم أحياء أو أموات. (لم يدعوا) أي إلى المجالس والأمور المهمة. (يخرجون من كل غبراء مظلمة) أي من عهدة كل مشكلة مشكلة وبلية معضلة.]

فضل الزهد في الدنيا وغيره

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا، يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا صَدْرَكَ غَنِيًّا، وَأَسَدَّ فِقْرَكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَكَ شُغْلًا، وَلَمْ أُسَدِّ فِقْرَكَ». ٨٢٥.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤِثِهِ مِنْهَا وَمَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ}، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ابْنَ آدَمَ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي، أَمَلًا صَدْرَكَ غَنِيًّا، وَأَسَدَّ فِقْرَكَ، وَإِلَّا تَفَعَلْ مَلَأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا وَلَمْ أُسَدِّ فِقْرَكَ" ٨٢٦.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فِقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ» ٨٢٧.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، بِنِصْفِ النَّهَارِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا خَرَجَ هَذِهِ السَّاعَةَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَأَتَيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، قَالَ: نَعَمْ، سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَحَفِظَهُ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ مَنْ هُوَ أَحْفَظُ مِنْهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»

«لَا يَعْتَقِدُ قَلْبُ مُسْلِمٍ عَلَى ثَلَاثِ حِصَالٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالَ: قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: «إِخْلَاصُ الْعَمَلِ، وَالنَّصِيحَةُ لَوْلَاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مَنْ وَرَاءَهُمْ»

٨٢٥ - تهذيب صحيح ابن حبان (١ - ٣) علي بن نايف الشحوذ (١/ ١٣٩) (٣٩٣) (صحيح لغيره)

٨٢٦ - شعب الإيمان (١٢/ ٥٤٠) (٩٨٥٦) صحيح

٨٢٧ - سنن الترمذي ت شاكر (٤/ ٦٤٢) (٢٤٦٥) صحيح لغيره

«وَمَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ نَيْتَهُ، جَعَلَ اللَّهُ غَنَاةً فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا نَيْتَهُ، فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ»^{٨٢٨}

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي، وَأَوْجِزْ، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودِّعٍ، وَلَا تَكَلِّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَدِرُ مِنْهُ، وَأَجْمِعِ الْيَأْسَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ»^{٨٢٩}.

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَأَزْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ»^{٨٣٠}.

وَعَنْ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، حَتَّى يَدَعَ مَا لَمْ يَأْسَ بِهِ، حَذْرًا لِمَا بِهِ الْبَأْسُ»^{٨٣١}.

^{٨٢٨} - سنن الدارمي (٣٠٢/١) (٢٣٥) صحيح

^{٨٢٩} - سنن ابن ماجه (١٣٩٦/٢) (٤١٧١) حسن

[ش - (وأوجز) أي اقتصر على خلاصة الأمر ليكون أسهل للضبط. أو أد ذلك العلم المطلوب بكلام مختصر موجز لفظاً جامع للعلم الكثير معنى. (مودع) أي كن كأنك تصلى آخر صلاتك. (يعتذر منه) أي يحتاج منه إلى الاعتذار. (وأجمع) أي اعتقد واعزم.]

^{٨٣٠} - سنن ابن ماجه (١٣٧٣/٢) (٤١٠٢) صحيح لغيره

^{٨٣١} - سنن ابن ماجه (١٤٠٩/٢) (٤٢١٥) حسن

فيه عبدالله بن يزيد الرفقي وثقه ابن حبان وحسن له الترمذي وصح له الحاكم ووافقه النووي والذهبي راجع التهذيب ٦ / ٨٢ و٨٣ ونقل ابن عدي عن السعدي : عبد الله بن يزيد الذي يروي عنه أبو عقيل النخعي أحاديثه منكراً وهذا الذي حكاه السعدي لا أقف على معرفة ذلك اهـ الكامل ٤ / ٢٣٧ .

أقول : كلام السعدي ومن وافقه مردود إذ لو كان له أحاديث منكراً لذكرها ابن عدي وتناقض الذهبي في ترجمته فقال في الكاشف (٣١٠٢) حسن له ت ، ووافقه ك على تصحيح حديثه وفي الديوان (٢٣٤٨) قال الجوزجاني : أحاديثه منكراً!!

[ش - (حتى يدع مالا بأس به ... الخ) أي حتى لا يعتاد على المستلذات من الحلال خوفاً من إفضاء ذلك إلى الحرام إذا لم يتيسر الحلال.]

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْ وَرِعًا، تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنَعًا، تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ، وَأَحَبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحْسَنَ جَوَارَ مَنْ جَاوَرَكَ، تَكُنْ مُسْلِمًا، وَأَقْلَّ الضَّحِكِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ»^{٨٣٢}.

فضل سعة رحمة الله تعالى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ، فِيهَا يَتَعَاطَفُونَ، وَبِهَا يَتَرَاحِمُونَ، وَبِهَا تَعَطَّفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٨٣٣}.

وَعَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَاقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا تَعَطَّفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ»^{٨٣٤}.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَبِيًّا، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبِيِّ قَدْ تَحَلَّبُ ثَدْيِهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبِيِّ أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ» قُلْنَا: لَا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: «لِلَّهِ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا»^{٨٣٥}.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْأَلْهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَعَدَنِي رَبِّي سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا، لَأَحْسَبَ

^{٨٣٢} - سنن ابن ماجه (٢/ ١٤١٠) (٤٢١٧) صحيح لغيره

[ش - (تكن أعبد الناس) أي من أعبدهم. (أشكر الناس) فإن من أعظم الشكر الرضا بما تيسر.]

^{٨٣٣} - صحيح مسلم (٤/ ٢١٠٨) ١٩ - (٢٧٥٢)

^{٨٣٤} - صحيح مسلم (٤/ ٢١٠٩) ٢١ - (٢٧٥٣)

^{٨٣٥} - صحيح البخاري (٨/ ٨) (٥٩٩٩)

[ش (سبي) أسرى من الصغار ذكورا وإناثا. (تحلب ثديها) وفي نسخة (تحلب) أي سال منه الحليب. (تسقي) حليبها للصبيان. (طارحة) ملقية. (أرحم) أكثر رحمة ورحمته تعالى إحسانه لعباده ودفعه النعمة والعذاب عنهم وعدم مؤاخذتهم على ما كسبوا]

عَلَيْهِمْ، وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَثَلَاثُ حَيْثَاتٍ مِنْ حَيْثَاتِ رَبِّي عَزَّ
وَجَلَّ»^{٨٣٦}.



^{٨٣٦} - سنن ابن ماجه (٢/١٤٣٣) (٤٢٨٦) صحيح
[ش - ثلاث حثيات) يحتتمل الرفع عطف على سبعون. والنصب على أنه عطف على سبعين. والأول أقرب لفظا
وأبلغ معنى. أي ثلاث غرف بيديه. قال ابن الأثير هو كناية عن المبالغة في الكثرة.]

الفهرس العام

٥	كتاب الطهارة والصلاة
٥	في فضل الوضوء
٧	فضل الوضوء على المكاره
٧	فضل الشهاده بعد الوضوء
٧	فضل الأذان وما يقول الذي يستمع
٩	فضل بناء المسجد
٩	أجر من كنس مسجدا
١٠	فضل المشي إلى الصلاة، وفضل صلاة الجماعة
١٢	فضل الصف الأول
١٢	فضل التأمين
١٢	فضل التحميد
١٣	فضل الصلوات الخمس
١٣	فضل يوم الجمعة وفضل الرواح وذكر الساعة التي فيها
١٥	فضل ركعتي الفجر وغيرهما من السنن
١٦	فضل ركعتي الفجر والوصية بهما
١٧	فضل صلاة الضحى
١٧	فضل الأربع قبل العصر
١٧	فضل السجود للواحد المعبود
١٨	فضل قيام شهر رمضان
١٨	فضل قيام شهر رمضان مع الإمام
١٨	فضل صلاة التافلة في البيوت
١٩	فضل قيام الليل
٢٠	فضل الصلاة بين العشاءين
٢٠	فضل طول القيام في الصلاة

٢١ فضل الوتر آخر الليل
٢٢ كتاب الأذكار
٢٢ فضائل الأذكار بعد المكتوبة
٢٣ فضل الذكر عند الانتباه من النوم
٢٣ فضائل الذكر في جميع الأوقات
٢٤ أحب الكلام لله عز وجل
٢٥ ومن فضائل الذكر أيضا
٢٥ فضل الذكر المضاعف
٢٦ فضل التهليل في السوق
٢٦ ذكر الله عز وجل عند القيام من المجلس
٢٧ فضل الاستغفار
٢٨ فضل لا حول ولا قوة إلا بالله
٢٨ فضل الصلاة والسلام على النبي ﷺ
٢٩ فضل شهادة أن لا إله إلا الله ولا سيما عند الموت
٣٣ كتاب الجنائز وغيره
٣٣ فضل غسل الميت وتكفينه
٣٣ فضل الصلاة على الميت وإتباع الجنائز
٣٣ الشفاعة للميت والثناء عليه
٣٤ فضل من مات له أطفال
٣٥ فضل السقط
٣٧ فضل الاسترجاع عند المصيبة
٣٨ فضل من عزى مصابا
٣٩ فضل عيادة المريض
٤٠ فضل دعاء المريض
٤٠ فضل الأمراض
٤٢ الأجر على ذهاب البصر إذا احتسب صاحبه وصبر
٤٢ ما يكتب للمريض

٤٤	كتاب الصيام
٤٥	فضل رَمَضَانَ وَفَضْلَ صِيَامِهِ
٤٦	فضل السَّحُورِ وتأخيرهِ وَالْفِطْرِ وتعجيلهِ
٤٧	صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ
٤٨	فضل صِيَامِ عَاشُورَاءَ وَيَوْمِ عَرَفَةَ وَغَيْرِ ذَلِكَ
٤٩	فضل صِيَامِ الْمُحْرَمِ
٥٠	فضل سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ
٥٠	فضل الصِّيَامِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
٥٠	فضل صِيَامِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ
٥١	فضل صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَالْوَصِيَّةَ بِذَلِكَ
٥٢	فضل صِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ
٥٢	فضل صِيَامِ أَيَّامِ الْعَشْرِ وَالتَّعْبُدِ فِيهَا
٥٣	فضل الصَّوْمِ فِي شَعْبَانَ
٥٣	مَا يَنْبَغِي مِنْ تَرْكِ الْكَلَامِ فِي الصَّوْمِ
٥٣	فضل مِنْ فِطْرِ صَائِمًا
٥٤	فضل الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ
٥٤	فضل دُعَاءِ الصَّائِمِ
٥٤	مَا يَسْتَحَبُّ الْفِطْرَ عَلَيْهِ لِلصَّائِمِ
٥٥	فضل لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَتَى تَنْحَرِي
٥٦	الاجْتِهَادُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَالِاعْتِكَافِ فِيهِ
٥٧	كتاب الزكاة ونحوها
٥٧	فضل أداء الزكاة
٥٩	فضل الصدقة من الكسب الحلال
٦١	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بما تعول
٦٢	فضل الأتفاق
٦٣	فضل الصدقة على القرابة
٦٦	ذكر أجر المرأة والحازن والعبد

٦٦	قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "كل معروف صدقة"
٦٧	ذكر جهد المقل
٦٨	فضل المنيحة
٦٩	ذكر أن ترك الشتر صدقة
٧٠	فضل الغراس والزروع وإن ما أكل منه كان صدقة
٧٠	فضل وفاء دين الميت
٧١	الصدقة عن الميت وفضل سقي الماء
٧٣	ذكر ما يلحق الميت بعد موته
٧٤	ومن فضائل الصدقات وغيرها
٧٥	فضل الاستعفاف
٧٦	التعفف عن المسألة
٧٨	فضل القرص
٧٨	فضل من أنظر معسرا أو تجاوز عنه
٨٠	كتاب البر والصلة
٨٠	فضل بر الوالدين
٨٢	فضل بر الخالة
٨٣	فضل صلة الرحم
٨٤	فضل السعي على الأرملة واليتيم والبنات والأخوات
٨٨	كتاب الحج
٨٨	فضائل الحج
٨٩	فضل التلبية
٩٠	فضل الوقوف بعرفة
٩١	فضل الدعاء بعرفة والمزدلفة
٩١	فضل استلام الركنين
٩٢	فضل الطواف بالبيت
٩٣	فضل ما يُعطى الحجاج بجمع
	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.

٩٣ فضل العمرة في رمضان
٩٤ فضل الحلق
٩٤ فضل حصي الجمار
٩٤ فضل ماء زمزم
٩٥ فضل الصلاة بمكة
٩٥ فضل الإحرام من بيت المقدس
٩٦ فضل زيارة قبر المصطفى عليه أفضل الصلاة والتسليم
٩٦ فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ
٩٧ فضل المساجد الثلاثة
٩٧ فضل المسجد الأقصى وفضل الصلاة فيه
٩٨ فضل الصلاة في مسجد قباء
٩٩ فضل الأضحية
١٠١ كتاب الجهاد
١٠١ فضل الغدو والروح في سبيل الله عز وجل
١٠٢ فضل الجهاد في سبيل الله عز وجل
١٠٤ للمجاهد في سبيل الله مائة درجة في الجنة
١٠٥ ذكر أن الجهاد من أفضل الأعمال
١٠٦ فضل الرباط في سبيل الله عز وجل ومن مات مرابطاً
١٠٧ فضل الثقة في سبيل الله
١٠٧ فضل العُبار ومن اغبرت قدماه في سبيل الله عز وجل
١٠٨ فضل الحرس في سبيل الله
١٠٩ فضل الصوم في سبيل الله
١٠٩ فضل الرمي في سبيل الله عز وجل
١١٠ فضل الجراحة في سبيل الله
١١٢ فضل من قاتل في سبيل الله عز وجل فواق ناقة
١١٣ فضل غزو البحر
١١٤ فضل من جهز غازياً أو خلفه في أهله

١١٥	ذكر الاستنصار لضعفاء المسلمين
١١٥	فضل القتل في سبيل الله عز وجل
١١٨	ذكر ما يجد الشهيد من الألم
١١٨	ذكر عدد الشهداء
١١٩	ذكر أن الجنة تحت ظلال السيوف
١٢٠	لا يجتمع الكافر وقاتله في النار إذا سد القاتل
١٢١	ذكر من سأل الله الشهادة صادقاً
١٢١	فضل ارتباط الخيل في سبيل الله عز وجل
١٢٢	فضل توديع الغازي
١٢٣	أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر
١٢٥	كتاب النكاح
١٢٥	فضائل النكاح
١٢٧	فضل من زوج الله عز وجل
١٢٧	ذكر معونة الله عز وجل النكاح يريد العفاف
١٢٧	فضل من أعتق جاريته ثم تزوجها
١٢٧	فضل الشفاعة في النكاح
١٢٨	فضل المملوك إذا أطاع الله وأدى حق سيده
١٢٩	كتاب البيع والمعاملات
١٢٩	فضل الكسب
١٢٩	فضل التاجر الصدوق الأمين
١٣٠	ذكر بركة البيع إذا صدق البائعان وبينا
١٣٠	فضل من كان أحسن القضاء
١٣١	فضل الإقالة في البيع
١٣١	فضل السماح في البيع
١٣٢	فضل كيل الطعام
١٣٢	فضل التكبير في الأشغال
١٣٣	فضل اتخاذ الغنم

١٣٣ فضل العتق
١٣٤ فضل الحاكم العدل
١٣٤ ذكر تسديد من لم يطلب قضاء
١٣٦ كتاب فضائل القرآن
١٣٦ فضل تعلم القرآن تعليمه
١٣٦ فضل الماهر بالقرآن
١٣٧ ذكر ما لتالي القرآن ونزول السكينة عليه
١٣٨ ذكر أن أهل القرآن هم أهل الله وخاصته
١٣٨ فضل قراءة القرآن
١٤١ فضل سورة الفاتحة
١٤٧ فضل سورة البقرة وآية الكرسي
١٤٧ فضل الآيتين من آخر سورة البقرة
١٤٨ فضل البقرة وآل عمران
١٤٩ ذكر الكهف
١٥١ ذكر يس
١٥٣ ذكر الدخان
١٥٤ ذكر آخر سورة الحشر
١٥٥ ذكر سورة الملك
١٦٠ ذكر إذا زلزلت وقل يا أيها الكافرون
١٦١ فضل قراءة سورة من القرآن عند النوم
١٦٢ فضل سورة الإخلاص
١٦٤ فضل المعوذتين
١٦٥ فضل بعض آيات القرآن
١٧٠ كتاب العلم
١٧٠ فضل من خرج في طلب العلم
١٧١ الحث على التفقه في الدين
١٧٢ فضل تعلم الفرائض

١٧٢ فضل من يعلم النَّاس
١٧٥ فضل من دَعَا إِلَى هدى
١٧٦ ذكر دُعَاء النَّبِيِّ ﷺ لمن بلغ عَنْهُ حَدِيثًا
١٧٦ فضل من كَانَ مَفْتَاحًا لِلْخَيْر
١٧٨ كتاب الذكر
١٧٨ بَاب فِي فَضْلِ الذِّكْرِ
١٨٤ مَا يَقُولُ مِنْ رَأْيِ صَاحِبِ بَلَاءٍ
١٨٥ دُعَاءُ الْفَرْعِ عِنْدَ التَّوْمِ وَالْأَرْقِ
١٨٥ دُعَاءُ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ
١٨٥ فضل اتباع السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةِ
١٨٦ ذكر الْأَمْرِ الَّذِي إِذَا فَعَلَهُ الْمَرْءُ كَتَبَ شَاكِرًا صَابِرًا
١٨٦ فضل الخلق الحسن
١٨٧ صفة الأكياس
١٨٧ فضل الصمت
١٨٨ فضل الصَّبْرِ
١٨٨ فضل الحلم والأناة
١٨٩ فضل الرِّفْقِ
١٨٩ ذكر ترتيب الكتاب
١٨٩ فضل إقامة الحُدُودِ
١٩٠ فضل الغرباء وصفتهم
١٩٤ فضل الزَّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَغَيْرِهِ
١٩٦ فضل سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى